

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية: الآداب والعلوم الإنسانية

قسم: التاريخ

جامعة الأمير عبد القادر

للعلوم الإسلامية

قسنطينة-

معاملات ومبادلات اقتصادية في قسنطينة أواخر العهد العثماني

مذكرة مقدّمة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر

إشراف الأستاذة الدكتورة:

فاطمة الزهراء قشي

إعداد الطالبة:

يوسف صرودة

الجامعة الأصلية	الرتبة	الاسم واللقب	أعضاء لجنة المناقشة
جامعة الأمير عبد القادر	أ.التعليم العالي	أ.د.احميده عميراي	الرئيس:
جامعة منتوري قسنطينة	أ.التعليم العالي	أ.د.فاطمة الزهراء قشي	المقرر والمشرف:
جامعة الأمير عبد القادر	أ.التعليم العالي	أ.د.أحمد صاري	العضو:
جامعة بسكرة	أ.محاضر	د.علي أجقو	العضو:

المناقشة يوم: 8 نوفمبر 2005

السنة الجامعية: (1425-1426هـ/2004-2005م)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة الأمير

مركز العلوم الإسلامية

شكر وتقدير

أتقدم بخالص الشكر واصدق الثناء للأستاذة الفاضلة فاطمة الزهراء قشي، فأنا لا أنسى لها كرمها عليّ ورعايتها لي، وتوجيهها وإرشادها لي إلى أن خرج هذا البحث بهذه الصورة.

كما أشكر كل أساتذتي بجامعة الأمير عبد القادر لمساعدتهم لي في إتمام هذه البحث. كما لا يفوتني أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذ محمد صياد على توليه تصحيح الرسالة من الجانب اللغوي.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى السيدة حليلة التي قدمت لنا الدعم خلال الفترة التي قضيناها في الدراسات العليا. ولا ننسى الأخت شبيلة زايدي التي سهرت على طباعة هذا البحث.

كما لا يفوتني أن أشكر كل من ساعدني في إتمام هذا البحث من قريب أو من بعيد. فأسل الله سبحانه وتعالى لأساتذتي الأفاضل خير الجزاء إنه سميع مجيب.

الإهداء

أهدي ثمرة هذا العمل إلى من قال فيهما الرحمان: ﴿ووصينا الإنسان
بوالديه إحسان﴾.

إلى أول من وضع قدمي على درب العلم... أبي.

وإلى من علمتني أنا الصبر مفتاح الفرج... أمي.

وإلى من شاركوني حلو الحياة ومرها اخوتي وأخواتي.

وإلى كل من قدم لي يد المساعدة لإنجاز هذا البحث.

الفقره

جامعة الأمير
عبد القادر للعلوم الإسلامية

أولاً: التعريف بالموضوع

عاشت قسنطينة زمن طويل تحت الحكم العثماني، وشكلت أحد أهم المدن في الإيالة الجزائرية خاصة وأنها كانت تمثل عاصمة أكبر مقاطعة في الجزائر آنذاك، ألا وهي "بايلك الشرق"، وبذلك تكون لها حق إدارة كل ما جاورها من المدن التي تخضع للنظام التركي، وقوانينه والتي تعطيهم نوعاً من الأمان وحق زيارة المدينة والمشاركة في جميع فعاليتها الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية، وذلك مقابل دفع رموز الولاء المتمثلة في الضرائب، ولأن قسنطينة كانت تحتل صدارة المدن الداخلية لما لها من تأثير في الحياة الاقتصادية، خاصة وأنها نقطة تلاقي القوافل التجارية ومقراً لأهم الأسواق التجارية.

وهذه المميزات هي التي أهلت قسنطينة لأن تكون أرضية هذه الدراسة، ولأن معرفة البلاد من الداخل تقتضي التنقيب في ماضي المدن الداخلية للدولة، و من بينها قسنطينة التي حافظت على تماسكها عبر العصور السابقة لعهد الأتراك، فهي مدينة تستهوي كل باحث يهتم بدراسة التاريخ المحلي للمدن، و نظراً لما عاشته هذه المدينة من تحولات اقتصادية واجتماعية في الفترة الأخيرة للتواجد العثماني ارتأينا التعرض إلى الجانب الاقتصادي للمدينة من منطلق مجموعة من المعطيات التي توفرها الوثائق المسجلة بالمحكمة الشرعية، ومدى تأثيرها اقتصادياً بالأحداث السياسية والاضطرابات الداخلية، التي أثرت في كثير من الأحيان على الطرق التجارية ومراكزها.

وبالنظر إلى المعلومات التي توفرها عقود المعاملات والمبادلات الاقتصادية، فإننا ندخل المجال الاقتصادي من كل جوانبه، فمن الزراعة إلى التجارة مروراً بالصناعة، التي تغذي الأسواق بكل ما تحتاجه من سلع، وهذا ما فرض علينا عنصر آخر وهو العملات والأسعار. وكل ذلك كان مع نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، ومن أجل تغطية كل هذه المواضيع في دراسة واحدة، ارتأينا أن يكون عنوان هذه الدراسة: "معاملات ومبادلات اقتصادية في قسنطينة أواخر العهد العثماني"، وذلك التنكير الذي صاحب العنوان لأننا لا ندرس كل أنواع المعاملات والتبادلات التي كانت سائدة في المدينة، وإنما نقوم بدراسة المعاملات والمبادلات

الموجودة في سجلات المحكمة الشرعية لمدينة قسنطينة.

بالإضافة إلى أننا ندرس التعامل والتبادل الخاصين بسكان المدينة وما جاورها، وبهذا تكون قسنطينة هي الإطار المكاني لهذه الدراسة.

ثانياً: دوافع الدراسة

إن أهمية تسليط الضوء على التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمدن الجزائرية أثناء الحقبة العثمانية، الفترة التي لا نستطيع فهمها وتحليلها دون الرجوع إلى جانبها الاقتصادي، ومدى تأثيره في باقي القطاعات الأخرى، خاصة وأن المواضيع الاقتصادية التي ترجع لدراسة ذلك العهد قليلة جداً، وهذا النقص أدى إلى ترك المجال فارغاً وفتح المجال أمام التأويلات، وللكشف عن هذه الحقائق ارتأينا أن نعتمد على الأرشيف المحلي للمدن، خاصة أرشيف المحاكم الشرعية الذي يحوي مجموعة من المعاملات والمبادلات المسجلة فيه وهي تعطي صورة عن الجانب الاقتصادي لقسنطينة.

ثالثاً: إشكالية البحث

تهدف من خلال هذه الدراسة إلى الإجابة على الإشكاليات، وضعناها في بداية البحث، وقد تمحورت حول:

ما هو واقع المعاملات والمبادلات في قسنطينة أواخر العهد العثماني؟ وما هو الواقع الاقتصادي للمدينة؟ وما هي وسائط المعاملات والمبادلات؟ وما مدى مشاركة الفئات الاجتماعية في المعاملات والمبادلات؟ وما هو واقع المرأة في المعاملات والمبادلات؟

ومن البحث عن الإجابات لتلك التساؤلات يمكننا الإحاطة بالجانب الاقتصادي للمدينة، ودور الفئات الاجتماعية كالحضر، الفئة التي وظفت أموالها لإيجاد المكانة السياسية والاجتماعية، هذه الفئة التي طالما أدت دوراً مميزاً في تحريك الأحداث السياسية في البايك، كما تعد جزء لا يستهان به في المجتمع الجزائري ككل.

رابعاً: هيكل الدراسة

قمنا بتقسيم الدراسة إلى أربعة فصول :

الأول بعنوان : "معاملات ومبادلات في قسنطينة دراسة إحصائية ومقاربة تصنيفية"، وكان بمثابة الفصل التمهيدي، عرفنا فيه بالسجلات المستخدمة في الدراسة ومضامينها، كما تعرضنا للأطراف الفاعلة في عقود المعاملات والمبادلات كالبائع والمشتري، كذلك الثروات المتبادلة في العقود، بالإضافة إلى واقع المعاملات والمبادلات أواخر العهد العثماني، ومدى تأثيرها بالتحويلات السياسية.

أما الفصل الثاني، فقد عنوانه بـ: "الواقع الاقتصادي لقسنطينة أواخر العهد العثماني"، فركزنا من خلاله على دراسة الثروة الزراعية والحيوانية، كذلك الأنشطة الصناعية والحرفية، ثم نعرض لدراسة الحركة التجارية وأهم المراكزها في المدينة، ومنها نصل لأهم مجالات الاستثمار في المدينة.

في حين خصصنا الفصل الثالث لدراسة أنواع العملات والأسعار في مدينة قسنطينة، وتناولنا فيه أهم العملات الجزائرية والأجنبية المطروحة للتداول في أسواقها، بالإضافة إلى الحوالات والسفاتيح، كما نتطرق فيه لدراسة الأسعار وحركتها، والعوامل المؤثرة فيها، هذا إلى جانب دراسة أهم العمليات النقدية الشائعة في المدينة ومعوقاتها.

أما الفصل الأخير، فقد عنوانه بنية المجتمع القسنطيني الاقتصادية، وفيه تطرقنا إلى الفئات الاجتماعية البارزة في المعاملات والمبادلات، ثم عرجنا للتعرف على أهم العائلات التي عرفت بممتلكاتها ومدى تأثيرها في السياسة واقتصاد البايك، ومنها نتقل للحديث عن مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية، ثم ختمنا الفصل بأهم التزاوجات التي كانت سائدة في المجتمع القسنطيني.

وبهذا نصل إلى الخاتمة التي من خلالها وضع وبلورة أهم الدراسة والنتائج التي توصلنا إليها.

خامسا: التعريف بمضان الدراسة

1-المخطوطات:

1-1-وثائق الأرشيف الولائي بقسنطينة

1-1-1-سجلات المحكمة المالكية:

يحتوي الأرشيف الولائي لمدينة قسنطينة على اثنتا عشرة سجلا خاصة بالأحكام والعقود التي أصدرتها المحكمة الشرعية للمدينة، وقد استخدمنا منها عشرة فقط، ذلك لأنها تحتوي على عقود المعاملات والمبادلات، وهذه الوثائق لم يسبق الاعتماد عليها في الدراسات الأكاديمية، ونراها مصدرا مهما يساعدنا على إعطاء صورة أوضح حول الموضوع خاصة ما يتعلق بالجانب الاقتصادي للمدينة.

1-1-2-سجل أوقاف صالح باي:

يعتبر سجل الأوقاف من المصادر المهمة والمعروفة عند الباحثين في التاريخ العثماني، فهو يحوي معلومات عن الأوقاف وأصحابها والمذهب الذي أوقف عليه، وقد استفدنا منه في معرفة أملاك العائلات ومدى مشاركتهم في عمليات الوقف.

1-2-1-وثائق المكتبة الوطنية:

1-2-1-مجموعة الوثائق رقم 3205:

تحتوي هذه المجموعة على رسائل متبادلة بين البايات والدايات، ومجموعة أخرى من الوثائق، وقد أخذنا منها وثيقتين، الأولى تحمل رقم 24، وتنص على أمر من عثمان باي إلى عمال الجباية بإعفاء جنان محمود بن كوجك من المطالب المخزنية، أما الثانية فتحمل رقم 31 وهي عبارة عن أمر بإعفاء جنان محمد بن كوجك من الضرائب.

1-2-2-مخطوط قانون الأسواق لمدينة الجزائر:

استفدنا من هذا المخطوط في معرفة قوانين السوق في الجزائر، وهذا من أجل تغطية النقص الواضح في الوثائق التي بين أيدينا خاصة في مجال تنظيم الأسواق.

2-المطبوعات:

2-1-المصادر:

2-1-1-1- كتابات العنتري المعنونة بـ: "تاريخ قسنطينة" و"مجاعات قسنطينة"، وتعتبر كتاباته من أهم المصادر التي اعتمدنا عليها في ظل النقص الكبير في المصادر والمتعلقة بتاريخ المدينة، والتي نخدم الموضوع، كما اعتمدنا على هذه الكتابات في معرفة الأحوال السياسية والاقتصادية في أواخر العهد العثماني (1787-1837)، وإلى جانب العنتري وجدنا مصدر آخر يعتبر من الكتابات المحلية وهو على درجة من الأهمية معنون بتاريخ "بايات قسنطينة - المرحلة الأخيرة-" لمؤلفه المجهول، وقد أفادنا في معرفة الواقع السياسي للمدينة.

2-1-2- المرأة، مذكرات وليام شالر، مذكرات شريف الزهار:

لم نتطرق معظم المصادر المحلية الخاصة بالعهد العثماني والمكتوبة من طرف الكتاب المحليين إلى الواقع الاقتصادي للمدينة، لذلك لجأنا للبحث في مصادر ثانوية ولو لا بعض الفقرات في كتاب حمدان بن عثمان خوجة "المرأة"، لما تعرضنا لبعض القضايا كالحالات والسفاح، كما استفدنا من مذكرات الشريف الزهار في معرفة أجزاء العملة وقرارات تعديلها، أما مذكرات القنصل وليام شالر فقد ساعدتنا في التعرف على الألبسة المنتشرة.

2-2-المراجع:

المراجع المستخدمة في هذا البحث هو كتاب " **Recherches sur L'Algérie à l'époque ottomane monnaies, prix et revenus 1520-1830** " لصاحبه لمنور مروش، وفي الحقيقة أن هذا المرجع يكاد يرتقي إلى مصاف المصادر، لأنه هو المرجع الوحيد الذي يتحدث عن العملات الجزائرية والأسعار كذلك المداخل بدقة، ويعتمد في أغلب الأحيان

على الأرشيف، فأغلب مادته العلمية أرشيفية.

وإلى جانبه اعتمدنا على كتاب "Ernest Picard" المعنون بـ "La monnaie et le crédit en Algérie de puis 1830"، والذي أفادنا كثيرا في معرفة قيمة العملات الجزائرية أواخر العهد العثماني.

2-3-المقالات:

2-3-1-مقالات المجلة التاريخية المغربية:

اعتمدنا على مقالات هذه المجلة بشكل كبير، خاصة وأنها تحوي على عدد كبير من المقالات، التي تتعرض إلى أهمية وثائق المحكمة الشرعية في كتابة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمدن، ومن تلك المقالات نجد مقال خليل الساحلي: "سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد للدراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي"، ومقال ليلي الصباغ: "ملاحظات حول دراسة الاقتصاد العربي في العصر العثماني".

2-3-2-مقالات المجلة الإفريقية "R.A":

تعتبر مقالات هذه المجلة من المراجع التي اعتمدناها في هذا البحث، حيث خدمتنا بشكل كبير في مجال المقالات المتخصصة، والتي تعتمد في معظمها على وثائق أرشيفية، ولعل أهم المقالات المعتمدة "Charles Féraud"، مثل "Les corporations des métiers à Constantine".

وأخيرا يمكن القول أن المادة العلمية التي اعتمدنا عليها تنوعت بين الوثائق المخطوطة والمصادر المنشورة، إلى جانب مجموعة من المراجع والرسائل والمقالات، ورغم هذا نؤكد على النقص الكبير للوثائق والدراسات المتعلقة بالموضوع.

سادسا: صعوبات البحث

أول ما صادفناه من مشاكل هو صعوبة الحصول على المادة الخيرية الخاصة بالحياة الاقتصادية لمدينة قسنطينة، فوثائق المحكمة المالكية تعتبر المادة الأساسية لهذا البحث، بالرغم من

فقد مكتتنا من رسم صورة دقيقة عن الموضوع، إلا أننا وجدنا أنفسنا ملزمين بالبحث عن مصادر ومراجع لتغطية النقص.

بالإضافة إلى ذلك صعوبة اللغة التي كتبت بها هذه الوثائق، وصعوبة الخط الذي كتب به، هذا إلى جانب صعوبة الترجمة من اللغة الفرنسية إلى اللغة العربية، خاصة وأن أغلب الكتابات التاريخية الخاصة بالعهد العثماني كتبت باللغة الفرنسية.

سابعاً: منهج الدراسة

إن طبيعة الموضوع فرت علينا اعتماد المنهج التاريخي الذي يهتم بتتبع الأحداث وتأثيراتها، وهذا من أجل الحصول على وصف شامل للحقبة المدروسة، إلى جانب استخدامنا المنهج الإحصائي الذي ساعدنا في معرفة نسب المشاركة في المعاملات والمبادلات، الذي أكد لنا مجموعة من الحقائق التاريخية.

بالإضافة إلى المنهج التحليلي الذي من خلاله نصل إلى الحقائق التاريخية التي تؤكدنا الوثائق، كما أنه يساعد في البحث عن الأسباب والتفسيرات للوصول إلى العوامل المساعدة على تشكل الواقع الاقتصادي، وبرز فئات اجتماعية على الساحة الاقتصادية في الفترة الأخيرة للتواجد العثماني.

الفصل الأول:

المعاملات والمبادلات في قسنطينة

مقاربة إحصائية تصنيفية

- 1-1- لمحة عن أهم المعاملات والمبادلات الموجودة في السجلات
- 1-2- الأطراف الفاعلة في المعاملات والمبادلات
- 1-3- أهم الثروات في عقود المعاملات والمبادلات
- 1-4- واقع المعاملات والمبادلات في قسنطينة أواخر القرن 18 وبداية القرن 19م

لقد أدرك المختصون ما لوثائق المحاكم الشرعية من أهمية في كتابة تاريخ المدن لاقتصادي والاجتماعي في الحقبة العثمانية، وهذا بعد أن قام الباحثون أمثال خليل الساحلي وعبد الرحمن عبد الرحيم عبد الرحيم بلفت الانتباه إلى ما تحتويه سجلات المحاكم الشرعية من مادة أساسية في البحث إلى درجة يمكن القول معها أن كتابة التاريخ العثماني لا تكون إلا بالأخذ بهذه المصادر المحلية، لكن أين تكمن هذه الأهمية؟

تعدّ سجلات المحكمة الشرعية أهم مصدر لتاريخ الجزائر في الفترة العثمانية بشكل عام، وفي مدينة قسنطينة خاصة، وذلك لما تقدمه من معلومات دقيقة وتفصيلية حول مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والعمرائية، وذلك في إطار الشرع الإسلامي، الذي عالج أمور المسلمين وامتدت مهامها لتشمل أهل الذمة. وبهذا نقول أن المحكمة كانت تمثل القانون العام الذي يحفظ حقوق جميع السكان على اختلاف مذاهبهم، إلا أن الاهتمام بهذه السجلات أمر حديث العهد، لذلك فالوثائق التي مجوزتنا إذا درست دراسة عميقة ومتأنية، فستقدم صورة واقعية للفترة الأخيرة من الحكم العثماني، وقبل الدخول في تصنيف المعاملات والمبادلات، ارتأينا أن نقدم فكرة حول السجلات المعتمدة في هذا البحث، انطلاقاً من السجل الأول، الذي تعود بدايته إلى صفر (1202 هـ) الموافق لـ (1787م)، ولا يمكن أن نعتبر هذا التاريخ بداية عملية التسجيل، لأن وجود هذه السجلات دليل على وجود أخرى قبلها، وقد بلغ تعداد السجلات المستخدمة في هذه الدراسة عشرة سجلات تغطي السنوات الممتدة من (1202 هـ - 1249 هـ) الموافق لـ (1787-1833م). وبذلك، تكون قد غطت المرحلة الأخيرة من حكم صالح باي⁽¹⁾ إلى آخر باباها وهو الحاج أحمد باي⁽²⁾، ويعتبر السجل الأول أول السجلات من حيث الترتيب (1202 هـ - 1205 هـ)، ومن حيث تعداد المعاملات والمبادلات التي بلغت (365) عقداً، أكثرها مبادلات بيع وشراء.

(1) صالح باي: هو صالح باي بن مصطفى، ولد في أزمير بتركيا عام 1739م -تقريباً-، هاجر إلى الجزائر 1753م، ثم التحق بفرقة المليشيات العسكرية للعمل بها قبل أن يصل لقسنطينة لدعم الفرقة التركية العسكرية بها، فبرزت شجاعته وأثارت انتباه أحمد القلي الذي قربه إليه ليتولى أمر البانك سنة 1771 إلى غاية 1792. ينظر: محمد الصالح العنري، تاريخ قسنطينة، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دت، ص 62.

(2) -أحمد باي: أحر بابات قسنطينة نولى الحكم من (1826-1837) تاريخ سقوط قسنطينة، وتولى بعد تاريخ سقوط العاصمة شؤون الشرق فحضر العملة وقاد مقاومة الاحتلال.

أما السجل الثاني فقد اشتمل على سنوات نهاية حكم صالح باي، حيث امتد من سنة (1205-1210هـ)، هذه الفترة تعاقبت فيها الأحداث حيث نفذ حكم الإعدام في صالح باي كذلك قتل إبراهيم باي وتميز بتنوع عقود المعاملات والمبادلات، لكن بتعداد أقل من السجل الأول، إذ بلغ (348) عقدا، ونسجل الانخفاض الحقيقي في نسبة التسجيل بداية من السجل الثالث (1210-1217هـ) حيث لم نسجل سوى (140) عقدا وإذا انتقلنا إلى السجل الرابع وهو أضخم السجلات حجما ويحمل بين طياته عقود الفترة الفاصلة بين (1218-1232هـ) الموافق لـ (1804-1817م)، وكان أكثر عقوده تركاات إلى جانب مجموعة من عقود المعاملات والكل بلغ (104) عقدا، ويعتبر السجل الخامس أكثر السجلات تخصصا فهو لا يجوي إلا عقود الأحوال الشخصية، وسنواته عبارة عن السنوات الأخيرة من السجل الرابع، وإذا حاولنا إيجاد تفسير لذلك التكرار فإننا نقول باحتمالين:

الأول: وجود سجلين في نفس الوقت يسجل فيهما، الأول غير متخصص وربما يكون السجل الرابع، أما الثاني فمخصص لعقود الزواج والطلاق.

الثاني: وجود مكانين للتسجيل وهذا غير وارد لأن التسجيل كان يتم بالمحكمة المالكية والسجلات العشرة المنسوبة لها. ووجود هذا التداخل في تأريخ العقود بتسجيل عقود شهر مع آخر، يمكن أن نفسره بتأخير تسجيلها في المكان المناسب، حتى أن بدايات ونهايات السجلات لم تكن دائما دقيقة، فمثلا نجد السجل ينتهي بشهر معين وعند الانتقال إلى آخر نلاحظ بدايته بذكر عقد أو أكثر خاصة بالشهر السابق، وظاهرة السنون المكررة تلاحظ خاصة في السجل الرابع والخامس.

بعد هذا نتقل إلى السجل السادس، والذي يبدأ فيه اختلال عملية التسجيل، فيجوي سنوات الفترة الممتدة بين (1233-1240هـ/1817-1824م)، وهذا السجل لا يجوي إلا عقدا واحدا خاصا بالمعاملات، وهو عقد وقف مؤرخ في ذي الحجة 1239هـ⁽¹⁾/1823م. مع ملاحظة اختفاء بعض السنوات من الترتيب والقاضي يباشر عملية التسجيل دون التطرق لأسباب هذا التقطع⁽²⁾.

(1)- السجل السادس، ص 441.

(2)- فاطمة الزهراء قشي، قسطنطينية المدينة والمجتمع في منتصف الأول من القرن 13هـ، من أواخر القرن الثامن الثامن عشر الميلادي إلى منتصف القرن 19م، رسالة دكتوراه دولة في التاريخ، إشراف: محمد الهادي الشريف، جامعة تونس الأول، 1998، المقدمة.

وبالانتقال إلى السجل السابع، نجد أنه يحمل سنوات: (1233-1237هـ/1817-1821م)، وقد حوى 33 عقدا، وهذا ينفي كون أن الحاكم الشرعي قد فصل بين سجلات الأحوال الشخصية والمعاملات ابتداء من السجل الرابع، لأن السجلات اللاحقة تثبت العكس. ومنه نأتي إلى الثامن، الذي يعتبر تكملة للسجل السابع في الترقيم وفي السنوات، وقد وجدنا فيه ستة معاملات.

أما التاسع، فهو يكمل الثامن، ويحمل سنوات منه، ويمتد من سنوات (1240-1249هـ/1824-1833م)، وقد احتوى إلى جانب عقود الزواج والطلاق على وثائق خاصة بالمعاملات والمبادلات، بالإضافة إلى أخبار أخرى مثل تغيير أجره القاضي وأعوانه⁽¹⁾، والكل بلغ 14 عقدا. وآخرها السجل العاشر، الذي حوى (18) عقدا خصوصا بالمعاملات والمبادلات، وبعد هذا السجل تصفحنا السجلين الحادي عشر والثاني عشر، والذي لم نسجل فيهما أي عقد.

ومن خلال ما سبق، يمكننا أن نحدد بعض الفجوات أو فترات الضياع الموجودة في عقود المعاملات، وبما أن الأسباب التي أدت إلى الانقطاع أو الضياع غير معلومة لا يمكن اعتماده للتدليل على التسلسل. وأكبر فجوة كانت في عقود المبادلات البيع والشراء، حيث يختلف هذا النوع من العقود ابتداء من سنة 1210 هـ الموافق لـ 1795م ليظهر سنة 1212 هـ الموافق لـ 1797م بعقد واحد ثم يختفي مرة أخرى قرابة السنة 1213 هـ الموافق لـ 1798م، ومن هذا يمكن القول أن عقود البيع والشراء تظهر مرة في كل سجل ابتداء من السجل الثالث، فهي منعدمة تماما في السجل الخامس والسادس والثامن والتاسع وكذلك العاشر، وكان هذه العملية (المبادلات) اختفت من المدينة، ولا ندري إن بدأت عملية التسجيل في غير هذه السجلات أم هناك أسباب أخرى أدت إلى هذا الانقطاع، إلا أن فترات النقص لا تؤثر كثيرا على السياق العام للتتابع التاريخي فالنقص تعوضه عقود أخرى رغم الاختفاء في بعض السنوات مثل غياب العقود الخاصة بالمعاملات والمبادلات في السنوات (1238، 1245، 1248هـ).


وفي الأخير يجب أن نشير إلى أن كل السجلات التي يجوزتنا كُتبت باللغة العربية وبالخط المغربي، لكن لم تكن بخط واحد كما لم تكن الكتابة منظمة، إذ كانت تبدأ من بداية الصفحة إلى نهايتها مع جوانبها وحتى الصفحة الأولى لم تخل من الوثائق، فالسجل من البداية حتى النهاية مملوء بالعقود هذا

(1) السجل التاسع، العقد المورخ في ذي الحجة، 1243هـ، ص705.

من حيث الشكل، أما الوثائق نفسها قد كتبت بلغة أقرب إلى العامية، ومع اختلاف الخطوط الموجودة في السجلات إلا أنها اشتركت كلها في حذف (كائنة، بايع، عايشة، ...) وذلك لغلبة رواية ورش على نافع لدى سكان المدينة والتي لا تنطق فيها الهمزة إلا همزة قطع⁽¹⁾.

الشكل رقم (1): توزيع المعاملات والمبادلات الاقتصادية على سجلات المحكمة الشرعية:

1202-1249م



⁽¹⁾ - أحمد بن حموش: فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (1549-1830)، ط2، دار البحوث للدراسات الفقهية، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 2002، ص 9.

1-1-1- ملحة عن أهم المعاملات والمبادلات الموجودة في السجلات:

ومن أجل التعرف على محتوى السجلات ارتأينا إعطاء ملحة موجزة حول أهم المعاملات والمبادلات الموجودة فيها، وقبل ذلك نحاول التعرف على دلالة مصطلح المعاملات والمبادلات، والتي يقصد بها مجموعة الأحكام التي تنظم علائق الناس الناشئة أي المعاملات فيما بينها، وذلك لتنظيم شؤون المجتمع في كل ما تدعو إليه الحاجة، بحيث تكفل لهذا المجتمع الحياة الإنسانية الفاضلة كالبيع، الشراء، الرهن، الشراكة والهبة. وتختلف المعاملات والمبادلات من جيل إلى جيل ومن بيئة إلى أخرى، لذلك جاءت أحكامها في القرآن الكريم مجملة حتى يكون لولاة الأمر من العلماء الحق في الاستنباط والتصرف لوضع الأحكام حسب ما يتفق مع مصالح الناس ويسائر أعرافهم⁽¹⁾، والمعاملات كالمبادلات هي تعامل الناس بعضهم مع بعض في الأمور المالية والحقوق المتعلقة بها، وذلك مثل البيع، الإجارة، القرض والرهن⁽²⁾.

تنقسم العقود الخاصة بالمعاملات والمبادلات الموجودة في السجلات المدروسة إلى مجموعات

هي:

1-1-1- العقود التي ترد على ملكية (العقود التجارية):

تشمل هذه المجموعة العقود التي فيها بدل كالبيع والشراء والمقايضة⁽³⁾، وقد وجدت في السجلات بعدد لا بأس به وصل إلى (300) عقد، وهي ثرية بالمعطيات ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي، إذ تتضمن أخبارا عن النشاط التجاري بمدينة قسنطينة وعن العملات المتداولة وكذلك الأسعار، وبفضلها يمكننا معرفة تقلبات الأسعار والعملية⁽⁴⁾، ومن خلالها كذلك نتوصل إلى مستوى معيشة العائلات ودرجة الغنى والفقر، كذلك أوضاع أهل الذمة والأطراف الرسمية للمدينة.

(1) - محمد علي عثمان الفقي: فقه المعاملات، -دراسة مقارنة-، د.ط، دار المريخ، الرياض 1986، ص 19.

(2) - محمد علي عثمان الفقي: المرجع نفسه، ص 21.

(3) - محمد علي ركي عبد البر: أحكام المعاملات المالية في المذهب الحنفي -العقود، العقود الناقلة للملكية، ط 1، دار

الثقافة، فطر 1986، ص 105.

(4) - عائشة غطاس: سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر -

العهد العثماني، مجلة الإسلاميات، ع 3، الجزائر 1997، ص 74.

ومنه تصفح عقود البيع والشراء، يظهر أركان البيع والتمثلة في:

1. المتعاقدين وهما البائع والمشتري.
2. العقود عليه ونقصد به كل من الثمن والمثمن.
3. العقود فيه وهو الزمن الذي يقع فيه البيع.

وغياب الركن الأول وهو الصيغة وهي الإيجاب والقبول، راجع إلى التوثيق فالعملية كلها لا تتم إلا إذا كان بقبول كلا الطرفين (البائع والمشتري)، فلا يعقل أن يدون القاضي ما لم يتفق عليه، وكذلك يمكن أن نضيف عمليات البيوع التي تتم في عقود التركات وأسواق الدلالة من أثاث وثياب وعقارات، وتحتوي هذه المجموعة يمكن إدراج نوع آخر من العقود وهي عقود التملك والمقصود بها تملك الشيء، فإن ورد التملك على الأعيان كان بيعاً⁽¹⁾، وقد وجدنا من هذا النوع (26) عقدا نقل للحاجة والتوثيق، وكمثال على ذلك:

«الحمد لله هذه نسخة رسم نقلتها للحاجة إليها والتوثيق بها ونصه الحمد لله بعد أن استقر على ملك الأجل الأحسن الأنسب السيد أبو عبد الله بن المرحوم بكرم الحي القيوم السيد الشريف جميع الربع الواحد شيئا عدا تسعة أفلس...»⁽²⁾.

بالإضافة إلى صيغة التملك مثل:

«الحمد لله وفيه تملك فاطمة بنت بجوش جميع العلوم الكائن بزقة مقيس الشرقي المفتوح قرب سوق الحمالين صار لها ذلك بالشراء كما هو مبين بغيره طابعين للتاريخ»⁽³⁾.

كما يمكن أن نضيف عقود الإثباتات والشهادات التي غالبا ما تكون إثباتا لملك أو لدين ويوجد منها (16) عقدا ومن هذه العقود:

«الحمد لله الذي ثبت بذمة سعيد بن محمد الزيتوني لأمة الله فاطمة بنت علي العلمي

⁽¹⁾ - محمد علي الفقي: مرجع سابق، ص 126.

⁽²⁾ - السجل السابع، ص 26.

⁽³⁾ - السجل الأول، العقد المؤرخ في 16 محرم 1203 هـ، ص 67.

وقدره 60 ريال كبيرة الضرب تقرر ذلك لها عليه من الصداق الثابت لذمته...»⁽¹⁾.

تنتمي عقود هذه المجموعة إلى عقود التوثيق، ويقصد بها ضمان الحقوق لأصحابها وتأمين الدائن على دينه قبل المدين، فالدائن بهذه العقود يؤكد حقه في استرداده، كما يطمئن المشتري على ما اشترى، ويعد احتمال الضياع.

1-1-2-العقود التي لا بدل فيها:

أول ما نصادفه الوصايا، وهي عقود تصرف في التركة مضاف إلى ما بعد الموت⁽²⁾، وهذا النوع وجد في السجلات بـ (183) عقدا أغلبها كانت في ثلث الميراث، إلا أننا وجدنا عقود تنص على وصايا في جميع مخلف الشخص الواحد، مثل:

«في اليوم الموالي للعشرين وصل شاهدان بعد الاستدعاء والإذن مما يجب لأم الاخوة بل لفتد هي بحال مرض فأشهدقما أنها أصت بجميع مالها لأمة الله فيالة بنت الحاج رجب العيساوي ينفذ ذلك لها بعد موتها ولحوقها بدار الآخرة والمعرفة لدى شاهدين...»⁽³⁾.

ومن هذا كان من الواجب علينا أن نورد شروط صحة الوصية وهي ثلاثة:

1. أن يكون الموصى به ممن يجري فيه الإرث أو يصلح أن يكون محل التعاقد حال حياة الموصي، وكان الموصى به من الأشياء التي تنتقل بالإرث عند الوفاة.
2. أن يكون الموصى به مالا متقوما في حق الموصي والموصى به، والمراد بالمال المتقوم المال الذي أباح الشرع الانتقال به من حال السعة والاختيار.
3. أن يكون الموصى به موجودا في ملك الموصي وقت إنشاء الوصية⁽⁴⁾، وما يشترط في الموصى به لنفذ الوصية يشترط أن لا يكون في أكثر من الثلث إذا كان الموصي وارث. وفي

⁽¹⁾-السجل الأول، العقد المورخ في 29 رجب 1204هـ، ص 176.

⁽²⁾-زكي الدين شعبان، أحمد العندور: أحكام الوصية والميراث والوقف، ط1، مكتبة الفلاح، الكويت، 1984.

⁽³⁾-السجل الثالث، العقد المورخ في ربيع الثاني، 1216هـ، ص 177.

⁽⁴⁾-زكي الدين شعبان وآخر: مرجع سابق، ص 178.

الوصية التي بين أيدينا نلاحظ وصية شخص لأكثر من واحد وهكذا يصبحون شركاء في ملك المنفعة، وكان لكل واحد منه حصة شائعة في هذا الملك، وإتمام الوصية يكون بموت الموصي مصرا عليها، ومن الأمثلة على ذلك:

«في الثالث والعشرين أوصى محمد بن المنجد بثلاث مخلفه للمسعود وولديه عمار ومحمد والعربي بن سي محمد ولتركية بنت محمد ولجرتة وهم عمار ومحمد الشريف وسعيد وللونة وأولاد سعيد بن الغرابي يقسم بين من ذكر سواء الذكر كالأثني ودبر مملوكته مباركة بنت عبد الله تخرج مرة بعد وفاته بحال مرض يعرف ما يقول وما يقال له والمعرفة به ثامة لدى السيد محمد عبد الرحمن والسيد محمد الكرفة»⁽¹⁾.

عقود الوصايا من العقود الناقلة للملكية بدون مبدل أو ما يعرف بعقود التبرعات سواء للأشخاص أو الجهات تكون منفعتها عامة كالمساجد ، للإتفاق على عمارتها.

أما إذا أتينا إلى الحديث عن الهبات، فهي من العقود التي يكون فيها التملك بغير مقابل وتندرج ضمن العقود الجائز فسخها، لأنها غير لازمة لحق الطرفين فتفسخ برغبة أحدهما⁽²⁾، وقد بلغ تعدادها في السجلات (110) عقدا كلها تطلعننا على جانب من العلاقات السائدة ضمن الأسرة الواحدة، إذ تبرز لنا علاقة الواهب بالموهوب له، كما تعطينا صورة عن الثروة المتبادلة والهبات كذلك توضح لنا أنواع الأثاث والحلي والثياب وطرق استخدامها، فنجد مثلا:

«الحمد لله وفيه ثبت هبة محمد علي الوسلاي لزوجة خديجة بنت علي خلخالا وخرصين وحريرئين ومقواسا وخلالين كذلك من الفضة قصد بذلك وجه الله وجازت الواهبة ذلك كله بمعايشة...»⁽³⁾.

بعدها تأتي إلى عقود الإبراعات والتي بموجبها يرى طرف لآخر من التزام كان بينهما، كأن ترى المرأة زوجها من باقي صداقها ومن أمثلة ذلك:

(1)- السجل الثالث، العقد المورخ في شوال 1212هـ، ص244.

(2)- محمد علي عثمان الفقي: مرجع سابق، ص126.

(3)- السجل الثاني، العقد المورخ في 30 ذي الحجة 1205هـ، ص04.

«الحمد لله وفيه ثبت إبراء فاطمة بنت الحاج بلقاسم بن المجدوب لزوجها رمضان بن الحاج محفوظ من باقي صداقها وقدره بتقديرها أربعون ريالاً أمام شاهدين وهي صحيحة لا مرض بها طائعين للتاريخ»⁽¹⁾. وقد وصل تعداد هذا النوع من العقود إلى (57) عقد تكتسي في الطابع العام حلة التوازن عن الحقوق (الصداق والميراث).

أما الاعترافات فهي من العقود التي يعترف فيها أحد الأطراف، بدين أو قبض وقد وجدنا منها 85 عقداً، وهي عبارة عن إثباتات لحقوق وإنكار لأخرى، كأن يعترف أحد الأطراف بأن ليس له أي حق على الطرف الآخر من، الأمثلة على ذلك:

«الحمد لله وفيه اعترفت حليلة بنت إبراهيم العيساوي أنها أسقطت على بعها عباس بن يحيى المزاي ما بقي عليه من الصداق وقدره بذكرها ثلاثون ريالاً إسقاطاً تاماً عاماً هذا وقد علم الزوج المذكور بجنون زوجته حليلة المذكورة ورضي بها بعد إسقاطها المذكور للتاريخ»⁽²⁾.

وهناك نوع آخر من العقود لا بد من إضافته إلى هذه المجموعة وهي عقود القبض التي بلغ عددها 39 عقداً، وهي في أغلبها تنص على أن صاحب العقد قد قبض مستحقاته من المؤسسة كالمحكمة، أو من شخص ومن هذا نجد:

«الحمد لله حضر ابن سعادة الخرناجي في التاريخ بالمحكمة المالكية لدى الشيخ القاضي وشاهديه وقبض من الشيخ القاضي ابن العباس والسيد أحمد العلمي 11 ريالاً وخرائب ثلاثة مناب أمة الله تركية...»⁽³⁾.

1-1-3- العقود الواردة على المنافع:

تندرج ضمن هذه المجموعة الإجارة (الكراء)، وهي من عقود تمليك المنافع بعوض، وإن عقد الإجارة كيفما كان، وجد ليقيد المستأجر ملك المنفعة التي كانت موضوعاً له، غير أن هذه المنفعة تارة تكون محلها عيناً من الأعيان كالسكن، وبالنسبة للدواب كالحوانات للركوب واللبس للثياب،

(1)- السجل الأول، العقد المؤرخ في 6 رمضان 1203هـ، ص110.

(2)- السجل الأول، العقد المؤرخ في 30 ربيع الأول 1202هـ، ص16.

(3)- السجل الرابع، العقد المؤرخ في جمادى الأولى، 1228هـ، ص786.

وتارة تكون على الذمم كالأعيان بالنسبة إلى العمال⁽¹⁾.

ولقد ورد التفريق بين الإجارة والكراء، فقيل أن الإجارة اختصت بالتعاقد على منافع الإنسان والمنقولات، بينما الكراء اختص بالتعاقد على منفعة ما لا ينقل كالعقار والحيوانات⁽²⁾، إلا أن هذا النوع من العقود يعتبر من العقود القليلة في السجلات، فقد بلغ عددها ثمانية عقود بالإضافة إلى إمكانية استخراجها من عقود التركات.

ومن أمثلة عقود الإيجار: «الحمد لله وفيه تعاقد المكرم محمد بن خليل الإنجشاري ثم الزمري مع المكرم الحاج عبد الله بن محمد العمراني في كراء الدار القبلية المفتوح بل الشرقية القريبة جدا من كوشة بن دورك... بثلاثين ريبالا سكة بلد التاريخ»⁽³⁾.

وهذا النوع من العقود يعتبر من العقود الواردة على منافع يبدل أي مقابل الشيء المؤجر يؤخذ الثمن، ومن شروطها أن تكون المنفعة ممكنة التقويم، بحيث يمكن منحها ومعلومة ومقدورا على تسليمها للمستأجر⁽⁴⁾.

إلى جانب الإجارة يوجد القرض والقراض والأول يكون عقد منفعة بدون عوض، أما الثاني فيعتبر من العقود التي تكون بالمنفعة حيث يقوم الأول بمنح المال على سبيل الدين، أما لاني فيقدر مبلغا من المال لرجل يستخدمه في التجارة مقابل نسبة من الأرباح، وهذا يكون القراض قد وفر المال لممارسة العمل التجاري لمن لا يملك رأس مال، وله ركنان، الأول: رأس المال وشرطه أن يكون معلوما، أما الثاني: فخاص بالريح فيجب أن يكون معلوم النسبة، وبالتالي هناك اختلاف بين القرض والقراض فيكون الأول أجرا ومنفعة مادية، أما الثاني بصدد الأجر والثواب⁽⁵⁾.

ومن ذلك: «الحمد لله وفيه دفع الحاج ابراهيم بن الحاج عباس ورحمونة بنت الحاج

(1)-علي الخفيف: مرجع سابق، ص 180

(2)-نصر سلمان، سعاد سطحي: أحكام المعاملات المالية في المذهب المالكي، د.ط، دار البعث، قسنطينة 1998، ص 78

(3)-السجل الأول، العقد المؤرخ في 12 جمادى الأولى 1205هـ، ص 238 .

(4)-أحمد بن حموش: مرجع سابق، ص 37.

(5)-حودة عبد الكريم يوسف: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط، خلال القرنين الثالث والرابع

المحريين (9-10م)، د.ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د.ت، ص 241.

المرجل وصايا محمد صالح بن محمد العمراني... من ماله ثلاثمائة ريال وتسعة عشرة ريالاً للذمي خليفة بن فن ليعمل بها على وجه القراض»⁽¹⁾.

1-1-4- العقود الناجمة عن عمل مادي:

وأولها الشراكة: والمقصود منها الاشتراك في إنماء المال أو ما يخرج من العمل⁽²⁾، وهناك من يعرفها باختلاط نصيبين فصاعداً، لامتزاج واجتماع بحيث لا يمكن التمييز بينهما، والأصل في الشراكة هو توزيع الشيء بين اثنين على وجه الشروع، وصورته أن يملك شخصان فأكثر عقاراً واحداً فيرتبط تصرفهم فيه بنوع الاتفاق الذي يتم بينهما، ويكون الاشتراك في المنافع⁽³⁾.

وعقود الشراكة التي بين أيدينا رغم أنها لا تتجاوز (9) عقود، إلا أنها تعكس نظام الشركات الصغيرة بين التجار وأصحاب الحرف على أساس أن يدفع كل شريك مبلغاً معيناً حسب نص العقد، ويصبح المبلغ المدفوع من الطرفين هو رأس مال الشركة التي يتولى أحد الشركاء إدارتها نظيرة أخذ التكاليف، ثم تقسم الأرباح المتبقية بعد ذلك بين الشركاء بالسوية⁽⁴⁾، وهذا النوع من الشركة يعرف بالشراكة المفاوضة، وهناك نوع آخر من أنواع الشركات يعرف بشركة العنان، حيث يطلق العنان فيها لكل منهما فيساهم بما يشاء من رأس المال، كما يمكن أن يتباين الربح وتكون الشراكة بمختلف البضائع⁽⁵⁾، وكنموذج على ما قلناه نأخذ العقد التالي:

«الحمد لله وفيه اعترف سي علي بن عبد القادر الونيسي بأنه قد وقعت الشراكة بينه وبين أخيه سي محمد وزاد عليه شها اللون وباتنين وعشرين ريالاً...»⁽⁶⁾.

أما الوكالة فهي نوع من أنواع العقود التي تريح التاجر من عناء السفر ذهاباً وإياباً وبشكل

(1) - السجل الثاني، العقد المؤرخ في جمادى الثانية 1208هـ، ص 498.

(2) - محمد علي عثمان الفقي: مرجع سابق، ص 163.

(3) - أحمد بن حموش: مرجع سابق، ص 48.

(4) - عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم: نشوء الرأسمالية المصرية خلال العصر العثماني (1517هـ-1798م) وأثرها على الحياة الاقتصادية من خلال وثائق المحاكم الشرعية، المحلة التاريخية المغربية، ع 37-38، 1985، ص 67.

(5) - حودت عبد الكريم: مرجع سابق، ص 240.

(6) - السجل الثاني، العقد المؤرخ في جمادى الثانية 1208هـ، ص 498.

مستمر، إذ يمكنه أن يُوكل أحد بالقيام بذلك مع بقاءه بيته، وقد سجلنا (10) عقود نأخذ منها على سبيل المثال:

«الحمد لله وفيه اوكل محمد بن عمر بن زهواني سي محمد مصعد بن كرد علي الانجشاري على أن يقوم مقامه في النظر في ثلاثي داره الشرقية المفتوح في كرائها...»⁽¹⁾.

وعلى أية حال فإن الوكالة كغيرها من باقي التعاملات، تعمل على ازدهار التجارة والعلاقات بين التجار وغيرهم ممن يهون الأعمال التجارية، ولا يمارسونها، فالوكالة تمنح لهم فرصة المشاركة. ومن الإطلاع على هذه العقود، نلاحظ أن الوكالة غالبا ما تكون في شكل الوساطة المالية في العهد العثماني، وكانت تمنح للإتكشارية أكثر من الأفراد العاديين، ولا ندري إن كان السبب يرجع إلى الثقة بهم أو لسبب آخر، وهذا ما نحاول البحث عنه في الفصول القادمة.

ضف إلى ذلك عقود الوديعة والأمانة، فالوديعة تحمل معنى الحفظ والترك وذلك لكون المودع يتركها عند المودع ليحافظ عليها ويحميها من الهلاك، وللوديعة ثلاثة أركان هي: المال المتمثل في الوديعة، بالإضافة إلى المودع وهو في حاجة للإيداع والمودع، ويشترط فيه البلوغ والأمانة⁽²⁾.

وتحتوي السجلات العشر على ثمانية عقود، وتنص أغلبها على إيداع أموال لدى القضاة، وهناك ما ينص على استلام الوديعة أو الأمانة منه، نأخذ المثال التالية:

«في مفتح الشهر حضر المكرم محمد بن سي أحمد البجاوي أمام القاضي في التاريخ أيده الله شاهدين وقبض من الواحد والتسعين ريالاً ونصف الريال... كانت تحت يد العالم الفاضل السيد أحمد العباسي على وجه الوديعة والأمانة...»⁽³⁾، بالإضافة إلى عقود الكفالة التي وجدت بـ (17) عقداً، وهي في أغلبها عقود خاصة بكفالة الصغار والوصايا على أموالهم.

(1) - السجل الأول، العقد المورخ في 01 رجب 1202 هـ، ص 31.

(2) - نصر سلمان، سعاد سطحي: مرجع سابق، ص 176-180.

(3) - السجل الرابع، العقد المورخ في جمادى الثانية 1222 هـ، ص 270.

1-1-5- عقود المصالحة والقسمة:

من بين أنواع هذه المجموعة عقود الصلح والدعاوى، هذا النوع من العقود يجسد أمام الباحث أنواع النزاعات التي كان يفصل فيها القاضي، كذلك أنواع الدعاوى والشكاوى التي كانت ترفع إليه يوميا، وبذلك نصل إلى قضايا عدة منها: التعويضات، ومن خلالها كذلك نود الوصول إلى مدى تطبيق القوانين في المجتمع، ومدى الاستقرار داخل أسوار المدينة، وقد سجلنا (57) عقدا من هذا النوع، منها:

«الحمد لله، وفيه اصطلاح السيد محمد بن الساسي مع الحاج محمد بن قاسم التلمساني على أن يدفع الثاني للأول خمسة وثمانين ريالاً سكة الوقت، وأسقط عنه الدعوة التي ادعاها عليه، وهي أن الأمة التي اشتراها منه ظهر عليها الحمل وهو غائب، فلم يقدم حتى توفيت رحمة الله عليها وطال الخلاف بينهما عاماً...»⁽¹⁾.

بالإضافة إلى عقود التركات (التفاصيل)⁽²⁾ التي تطلق على الشيء المتروك، وقد اختلف الفقهاء في وقت تقسيمها، فهناك من يقول أن التركة هي مال المتوفي الذي تنفذ فيه الوصية ويستحقه الورثة، وهناك من يذهب إلى القول بأن لا تركة إلا بعد سداد الديون؛ بمعنى أنه لا يحق للورثة في مال الموروث إلا بعد تجهيزه وأداء ديونه من التركة⁽³⁾. وفي الحقيقة أن هذا النوع هو أغنى الوثائق من حيث المادة العلمية، التي سنستفيد منها في الفصول اللاحقة، فهي تدخلنا إلى الجانب الاقتصادي والاجتماعي للمدينة، كما تعطي صورة حقيقية لهذين الجانبين.

غير أن مهمة مراقبة التركات ترجع إلى هيئة يرأسها تركي يعرف ببيت المالجي، يساعده قاض وموثقان وكاتب ضبط، وهذه الهيئة تقوم بمراقبة تركات جميع الأشخاص الذين يتوفون ولا يمكن أن يدفن الميت إلا بأمر من رئيس هذه الهيئة، التي تعين حقوق الورثة، والقاضي الخاص يقوم بتعيين وكيل يمثلهم أي يمثل بيت المال، ومن هؤلاء نجد الطاهر مروش وكيل بيت المال في مجموعة

(1)-السجل الأول، العقد المورخ في 16 محرم 1203هـ، ص60.

(2)-التركة هي الشيء الذي يقع فيه التفاصيل، حيث يلجأ الورثة للقاضي للفصل بينهم في التركة، وغالبا ما يكون التفاصيل على شكل دعوى.

(3)-زكي الدين وآخر: مرجع سابق، ص180.

لا بأس بها من العقود، كما تتولى هذه الهيئة تعيين الأوصياء بالنسبة للقصر، وإذا كانت هناك وصية ما ينفذ محتواها بعد تسجيلها والتأكد من صحتها، عندئذ يؤذن بحمل الميت، ثم يذهب الموثقان إلى محل سكنه. فيقيدان جميع الأشياء الموجودة فيه، وتنقل الأشياء الثمينة التي يخشى أن تضيع إلى مأمّن حتى يجتمع الورثة أو غيرهم من ذوي الحقوق.

وإذا كان الميت أجنبيا أو مجهولا أو كان أهله متغيين، فإن هذه الهيئة تمثلهم فبيع التركة بالمزاد العلني وتحتفظ بالقيمة كوديعة بعد خصم المصاريف التي يجب أن لا تتجاوز (7%)، لتدفع أجور الموثق والكاتب والدالين وكذلك العتالين. وإذا لم يترك الشخص المتوفي وارثا حاضرا أو غائبا تحسم المصاريف المترتبة عن دفنه وتدفع ديونه إن كانت عليه ديون، ثم تنفذ رغباته الأخيرة إذا كانت لا تتجاوز المقدار الذي ينص عليه الشرع، لأنه لا يملك التصرف إلا في ثلث أملاكه⁽¹⁾.

وإذا أمعنا النظر في عقود التركات نلاحظ أن الوراثة انحصرت في الزوجة أو الزوج، والأقرباء كالابن، والأصول كالأب، بالإضافة إلى الحواشي كالأخوة، كذلك قرابة الرحم كالخال، أما العصبوبة ففي أغلب العقود التي يجوزتنا تمثل في بيت المال، إلا أن عقود التركات في بعض الأحيان كانت ذات قيمة، وفي أخرى تكون تافهة لا تستحق التسجيل، وفي بعض الحالات لا تسجل التركة كاملة بل تكفي بذكر أحد الورثة، وهناك تركات لا تحوي دراهم وإنما هي عبارة عن مجموعة من الأثاث البالي و الأواني المستعملة والملابس، وما إلى ذلك مما يباع في أسواق الدالين، وقد تذكر تقسيمات لتركات تافهة يحصرها موكل بيت المال، ولا يأخذ إلا ريبالا أو نصفه.

أما عن عقود الوقف، فهي في اللغة معناها الحبس والمنع، تقول أوقفت الدابة إذا حبستها ومنعتها عن السير، وتقول وقفت الدار إذا منعتها من التملك بالبيع والهبة أو الإرث⁽²⁾ بغرض استمرار مصدر الرزق والثروة، ويرجع الباحثون المعنيون بتاريخ الأوقاف نشأة نظام الوقف إلى أصول إسلامية، وإن يصعب تحديد بداية التعامل به بدقة، إلا أنه تبلور نتيجة الإتمام بتنظيم الصدقات والحث عليها منذ صدر الإسلام⁽³⁾. إلا أن الوقف في السجلات العشر وجد بنسبة ضئيلة جدا تقدر

(1) - حمدان بن عثمان خوجة: المرأة، ترجمة: محمد العربي الزبيري، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، صص 134-135.

(2) - زكي شعبان وآخر: مرجع سابق، ص 245.

(3) - فاطمة الزهراء قشي: قسطنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 129.

لا بأس بما من العقود، كما تتولى هذه الهيئة تعيين الأوصياء بالنسبة للقصر، وإذا كانت هناك وصية ما ينفذ محتواها بعد تسجيلها والتأكد من صحتها، عندئذ يؤذن بحمل الميت، ثم يذهب الموثقان إلى محل سكنه. فيقيدان جميع الأشياء الموجودة فيه، وتنقل الأشياء الثمينة التي يخشى أن تضيع إلى مأمن حتى يجتمع الورثة أو غيرهم من ذوي الحقوق.

وإذا كان الميت أجنبياً أو مجهولاً أو كان أهله متغييبين، فإن هذه الهيئة تمثلهم فتبيع التركة بالمزاد العلني وتحتفظ بالقيمة كوديعة بعد خصم المصاريف التي يجب أن لا تتجاوز (7%)، لتدفع أجور الموثق والكاتب والدلائل وكذلك العتالين. وإذا لم يترك الشخص المتوفي وارثاً حاضراً أو غائباً تحسم المصاريف المترتبة عن دفنه وتدفع ديونه إن كانت عليه ديون، ثم تنفذ رغباته الأخيرة إذا كانت لا تتجاوز المقدار الذي ينص عليه الشرع، لأنه لا يملك التصرف إلا في ثلث أملاكه⁽¹⁾.

وإذا أمعنا النظر في عقود التركات نلاحظ أن الوراثة انحصرت في الزوجة أو الزوج، والأقرباء كالابن، والأصول كالأب، بالإضافة إلى الحواشي كالأخوة، كذلك قرابة الرحم كالخال، أما العسوبة ففي أغلب العقود التي يجوزتنا تمثل في بيت المال، إلا أن عقود التركات في بعض الأحيان كانت ذات قيمة، وفي أخرى تكون تافهة لا تستحق التسجيل، وفي بعض الحالات لا تسجل التركة كاملة بل تكفي بذكر أحد الورثة، وهناك تركات لا تحوي دراهم وإنما هي عبارة عن مجموعة من الأثاث البالي و الأواني المستعملة والملابس، وما إلى ذلك مما يباع في أسواق الدلائل، وقد تذكر تقسيمات لتركات تافهة يحصرها موكل بيت المال، ولا يأخذ إلا ريالاً أو نصفه.

أما عن عقود الوقف، فهي في اللغة معناها الحبس والمنع، تقول أوقفت الدابة إذا حبستها ومنعتها عن السير، وتقول وقفت الدار إذا منعتها من التملك بالبيع والهبة أو الإرث⁽²⁾ بغرض استمرار مصدر الرزق والثروة، ويرجع الباحثون المعنيون بتاريخ الأوقاف نشأة نظام الوقف إلى أصول إسلامية، وإن يصعب تحديد بداية التعامل به بدقة، إلا أنه تبلور نتيجة الإتمام بتنظيم الصدقات والحث عليها منذ صدر الإسلام⁽³⁾. إلا أن الوقف في السجلات العشر وجد بنسبة ضئيلة جداً تقدر

⁽¹⁾ -محمد بن عثمان حوجة: المرأة، ترجمة: محمد العربي الزبيدي، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، صص 134-135.

⁽²⁾ -زكي شعبان وآخر: مرجع سابق، ص 245.

⁽³⁾ -فاطمة الزهراء قشي: فلسطين المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 129.

مدفوع في ذلك بعوامل متنوعة تتمثل على الخصوص في ضمان حدّ أدنى من أسباب الحياة لمن هم تحت رعايته كالسكن والمعيشة الكريمة⁽¹⁾.

وقد يلجأ إلى الوقف خوفا من المصادرات التي تلحقها السلطة السياسية بمن ترمّد عليها أو بالمغضوب عليهم من موظفي المخزن أو الدولة، والوقف يسمح بالاستمتاع بالغلة دون المساس بأصل الثروة، كما يسمح باختراق ترتيب الورثة الشرعية⁽²⁾.

أمّا فيما يخص قضايا استبدال الوقف أو كرائه، فلا يمكن إلاّ بعد تزيكيتها من وكيل الأوقاف إن كان الوقف خيرا أو متولي الوقف إذا كان الوقف أهليا، وبعد استشارة أهل الرأي والمشورة في البلد، وبعد إقرار صريح من المجلس العلمي الذي كان ينعقد في الجامع الكبير في كل الحواضر الكبرى، مرة كل أسبوع. هذا، ولا يسجل عقد الكراء أو الاستبدال إلا بعد وضع الحبس في المزداد العلني لتقدير مقدار العناء (الكراء) الموجب عليه، وذلك حتى لا تتخذ عملية الاستبدال أو الكراء مطية لإبطال الحبس أو إلغائه أو تحويله عن أغراضه⁽³⁾.

وبإجماع المؤرخين، فإن تأثيرات الوقف في العهد العثماني قد شملت كل مجالات الحياة، سواء الاجتماعية أو الاقتصادية لقسنطينة أو أحر العهد العثماني، فقد ساعد الوقف على صيانة المرافق العامة والعمل على تماسك الأسرة وحفظ حقوق الورثة، هذا عن عقود الوقف التي لا شك أنها ستعطينا معلومات وفيرة، وعلى درجة من الأهمية تفيد في إثراء والتنويه على الوضع الاقتصادي في قسنطينة، إلى جانب بقية العقود التي وجدت بدرجة ضئيلة في سجلات مثل عقود الالتزامات (10)، الإسقاطات (8). وقبل أن نتقل إلى نقطة جديدة في البحث، ارتأينا أن ننوّه بأهمية عقود المعاملات والمبادلات في مجالات المعرفة الاقتصادية والاجتماعية بالرغم من تميّز هذه الوثائق بالصياغة التقليدية التي لا تساعد كثيرا على ظروف انتقال الأملاك ونهاية المنازعات، إلا أنها تفيد في مثل هذه الدراسات، إذ أنها تضمن معلومات خاصة بالنشاط التجاري والاقتصادي، فمنها نجد تفسيرات اقتصادية لبعض الظواهر والتطورات الاجتماعية⁽⁴⁾.

(1)- ناصر الدين سعيدي: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 155.

(2)- فاطمة الزهراء قشي: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 130.

(3)- ناصر الدين سعيدي: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص 151.


(4)- ليلى الصباغ: ملاحظات حول دراسة الاقتصاد العربي في العصر العثماني، المحلة التاريخية المغربية، ع 37-38، تونس، 1985، ص 99.

فهذه العقود تسجل في أحيان كثيرة بطابع، لكن في أغلب الأحيان دلالتها تشير إلى آخر كالوقف من أجل الأهل أو الخير في أحيان كثيرة يكون من أجل التهرب من المصادرة، ومن قراءة العقود نتعرض على الملكية العقارية وعلى المالكين، وكيفية انتقال هذه الملكية بالشراء أو الهبة أو الوصية، كما نتعرف على معالم المدينة سواء الاقتصادية المتمثلة في الأسواق والدكاكين أو الاجتماعية كالبيوتات الكبيرة، وإلى جانب ذلك نتعرف على أخبار النشاط التجاري في مدينة قسنطينة خاصة التعاملات النقدية و العملات المتداولة، والتي تثبت العقود أن أسواق المدينة كانت تعجّ بالعملات المحلية والأجنبية، وبفضل المعاملات والمبادلات، دائما تتمكن من معرفة تقلبات الأسعار وحركاتها، كما أن هذه الوثائق تمكن الباحث من معرفة الأنشطة الاقتصادية الممارسة في المدينة من صناعة وطوائف حرفية، حيث تظهر العقود الدباغ، السمار، كذلك السراج... إلى جانب الزراعة التي تظهر في العقود بالمحاصيل التي عرفتها تلك الفترة، كما ذكرت أسعارها، وهذا يعطي لمحة عن الزراعة في ذلك العهد، وتظهر الوثائق إلى جانب هذا مدى اهتمام سكان المدينة خاصة الأعيان بامتلاك الأراضي، وبالإضافة إلى ذلك فالوثائق تعرّفنا بالعلاقات السائدة ضمن الأسرة الواحدة ودرجة ترابطها، كما تكشف عن الذهنية المسيطرة وقتئذ كاستفادة المرأة من ممتلكاتها وحريتها في التصرف في أموالها، ومدى سيطرة الأب والأخ والزوج عليها، ضف إلى ذلك فالعقود تفيد في معرفة الطبقات المشاركة، وأهم العائلات التجارية والصناعية المعروفة في قسنطينة خلال تلك الحقبة ومدى مشاركات الأطراف الرسمية في المبادلات والمعاملات، وتشكيلة المجتمع (أتراك، حضر، برانية).

وهكذا، من مجموع المعاملات والمبادلات المسجلة بسجلات المحكمة المالكية للمدينة، نتعرف على الواقع الاقتصادي والاجتماعي لقسنطينة أواخر العهد العثماني. و لمعرفة أوقات التسجيل ارتأينا توزيع المعاملات و المبادلات على شهور السجلات، فكان الشكل التالي:

الشكل رقم (2): توزيع المعاملات والمبادلات على الشهور الهجرية من (1202-

1249هـ/1787-1837)



1-2-الأطراف الفاعلة في المعاملات والمبادلات:

قبل التعرض للأطراف المشكلة للمعاملات والمبادلات ،لابد من التطرق إلى الهيئة التي تصدر عنها هذه الوثيقة ،وتضفي عليها طابع الرسمية والفعالية لتكون صالحة للاستعمال في وقتها.

1-2-1-القضاء:

يعتبر القضاء الهيئة التي تراقب العدل ومجراه، كما تتكفل بحمايته، وبهذه الهيئة تستقيم الحياة وترتقي، وتشكل في مدينة قسطنطينة من قاضيين، أحدهما مالكي لأغلبية السكان، والآخر حنفي للأتراك وبعض العرب، وقد اجتمعت مهامها في النظر في كل قضاياها المدنية⁽¹⁾، مثل: تسجيل عقود الزواج والطلاق، والمعاملات والمبادلات كالوصايا والبيع والشراء وتنفيذها فيما أباحه الشرع، بالإضافة إلى فصل المنازعات وقطع التشاجر والخصومات، إما صلحا عن تراض أو إجبارا بحكم بات، وقد تميزت المحكمة المالكية بصرامة أحكامها، وهناك مهام أخرى تقوم بها، منها: تصفح الشهود والأمناء، واختيار النائين عن القاضي أو خلفائه⁽²⁾. والمحكمة تشكل من المفتي والرئيس

⁽¹⁾-Eugène Vayssettes : Histoire de Constantine sous la domination Turque, De 1517 à 1837, éditions Bouchene, 2002, p28.

⁽²⁾-منير المحلاوي: عقبة الإسلام في أصول الحكم، ط2، دار النفائس، بيروت، 1988م، ص347.

الشرقي وعدلين (شاهدين) يساعدان القاضي ويجرران العقود القضائية، وبمضيائها، وكبير الكتاب يستطيع أن ينوب عن القاضي إذا غاب⁽¹⁾.

إلا أن مهمة القاضي تختلف عن مهام المفتي، لأن الأول يشترط فيه التنفيذ فورا، بينما الثاني قد تتعدّد الآراء فيه، وقد لا يؤخذ برأي واحد، وكما يتساوى المذهبان في المهام يتساوا في عدد الأعوان، فلكل منهما إثني عشرة عدلا يشاركون في كتابة المعاملات وإمضائها، والقاضي يضع الطابع الضابط، وأي وثيقة ممضية من طرفين ولو كانت تحمل إمضاء شاهدين من العامة لا يُعمل بها، ولا تعتبر صحيحة، ويمكن إنكارها أمام المحكمة ولو كانت تحمل ختما، فلا تكون الوثيقة صحيحة ولا قانونية إلا إذا حُررت على يد عدلين رسميين⁽²⁾، ويستعين القاضي بالمفتي في بعض أحكامه، وغالبا ما تكون شخصية المفتي من الأهالي، وعادة يُختار من بين العلماء المعروفين في المدينة، وهو من أبرز الشخصيات المحلية⁽³⁾.

وإلى جانب القاضي وأعوانه، كان يوجد لكل نخلة دينية أو طائفة مذهبية محاكمها الخاصة، فاليهود يحتكمون إلى أحبارهم ومقدموهم، ولا يعودون إلى محاكم المسلمين إلا إذا تعلق الأمر بمخالفاتهم مع المسلمين⁽⁴⁾، ومن خلال السجلات التي يجوزتنا، يتضح لنا تواجد مجموعة لا بأس بها من المعاملات والمبادلات المسجلة بالمحكمة المالكية والخاصة بأهل الذمة، وهذا ما جعلنا نقول بأن خضوعهم لمحاكمهم الخاصة، يكون فقط في الأحوال الشخصية، لكن في معاملاتهم المالية يخضعون للمحاكم الشرعية الخاصة بالمسلمين. وهذا راجع في أغلب الأحيان إلى انعدام الثقة بينهم وبين أحبارهم كذلك لما عُرف عن القضاة المسلمين من عدالة.

كما تتصف السلطة القضائية بقسنطينة ببساطة مرافعاتها، وتتم في الغالب بدون تأخير،

⁽¹⁾-Eugène Vayssettes: Op. Cit, p28.

⁽²⁾-أحمد توفيق المدني: محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791 سيرته- حروبه- أعماله-نظام الدولة والحياة العامة في عهده، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م، ص171.

⁽³⁾-خالد زيادة: السلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية، المجلة التاريخية المغربية، ع39-40، تونس، 1985م، ص511.

⁽⁴⁾-ناصر الدين سعيدوني، المهدي بوعدلي: الجزائر في التاريخ-العهد العثماني-، ج4، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م، ص23.

وتعتمد على رأي القاضي وأقوال الشهود، وفي بعض الأحيان وإذا تعسر الحكم، توّجّل المحاكمة، وقد أدّى نظام اللامركزية الذي تميّز به نظام الحكم العثماني بإعطاء المحاكم الإقليمية سلطات واسعة في معالجة القضايا المحلية بجميع أنواعها، ومهما كانت أحجامها، وبهذا تكون محكمة قسنطينة ذات أحكام مستقلة عن الجهاز القضائي المركزي⁽¹⁾.

ومن جهاز المحكمة، كان الحاكم الشرعي يقوم بدوره في المدينة، وهو الحفاظ على أمن واستقرار المجتمع، وفي الغالب يخرج عن وظيفته الدينية، فتمتد صلاحيته إلى مختلف مجالات الحياة، فمن الوثائق يظهر دوره المهم، فإلى جانب كونه رجل عدل وقضاء، أضحي يمثل الإدارة ومسائلها، بالإضافة إلى أنه كان يقوم بدور كاتب العدل الغربي (Notaire)، فهو الذي يسجل القروض والبيوعات عندما تبلغ قيمتها مستوى التسجيل، فالإقرار بالدين من فلان لآخر هو بلا أدنى ريب يعتبر سنديا، كما يصحّ أن نطلق عليه سند القروض، أو المعاملة الشرعية⁽²⁾.

وهذا ما جعل المحاكم الشرعية في العصر العثماني تقوم بمهمة دوائر الطابو أي "Cadastre" قديما، فقد كانت تسجل شرعا بيع الدور والمنازل⁽³⁾، غير أنّ المحكمة لم تكن ملزمة بدفع أجور القاضي وأعوانه، حيث لا يأخذ القاضي إلا رايالا فقط عن كل عقد بوضع الطابع وإقرار الصحة في آخر كل شهر، ويوقع، فيكتب أن كل ما ورد فيه "صحيح ولا يعتريه ريب"⁽⁴⁾، ولا تتعدى أجرته السكة الجزائرية، ولا يرتفع هذا الريال إلا عندما يتعلق الأمر ببيع عقار، لأنّه فيه يلزم القاضي بمراجعة الرسوم والتحقق من الملكية، وفي قسمة الموارث (التركات)، فينال القاضي منها (10%)⁽⁵⁾.

وفي عهد القاضي أبو العباس أحمد العباسي، أصبحت أجرة القاضي وأعوانه في عقد دونه في

(1)- خليفة إبراهيم حملش: العلاقات بين إيالة الجزائر والباب العالي من سنة 1797 إلى 1830م، إشراف: خليل عبد الحميد عبد العال، رسالة ماجستير، جامعة الإسكندرية، قسم التاريخ، 1988م، ص82.

(2)- خليل الساحلي: سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد لدراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، المجلة التاريخية

المغربية، ع1، تونس، 1974، ص30.

(3)- خليل الساحلي: المرجع نفسه، ص32.

(4)- فاطمة الزهراء قشي: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص30.

(5)- أحمد توفيق المدني: محمد عثمان باشا، مرجع سابق، ص171.

ذي الحجة (1243هـ⁽¹⁾-1827م)، ريالاً واحداً وثمانه للأعوان والريع للنواب والشهود على كل عقد بيع أو اعتراف، وثلاثة أرباع للقاضي، أما التركات، فأصبح يؤخذ من قسمتها ربع العشر من كل مائة ريال، وقلة المداخيل المالية لمنصب القاضي جعلت الأتراك يصرفون النظر عنه، لذلك كان تعيين القاضي من بين العلماء الملمين بالمذهب المالكي⁽²⁾، وفي الغالب يكون من الحضرة الذين اهتموا بالقضاء والإفتاء، كذلك الكتابة، وأدى عدم تقاضي موظفي العدالة أجوراً معينة من البايك عن عملهم إلى شيوع الرشوة وانحراف بعض القضاة⁽³⁾.

ومما يلاحظ على القضاء وأجهزته، تركزه في محكمة عاصمة البايك قسنطينة والمناطق القريبة منها، بينما البوادي والأرياف كانت تخضع لقضاء شيوخها ومرابطيها وأهل الرأي⁽⁴⁾، ويكون ذلك وفقاً لقانون العرف⁽⁵⁾، مثل قبائل الأوراس وبني خطاب، والقاضي المالكي والحنفي منهما يتألف المجلس من القاضيين المالكي والحنفي اللذين يجتمعان بالباي كل جمعة برئاسة للنظر في الأحكام المطلوب فيها الاستئناف أو تقدم مباشرة للمفتي من غير صدور الحكم فيها، واستمر العمل بهذا النظام حتى أوائل العهد الفرنسي⁽⁶⁾.

1-2-2-1 طرفي المعاملة:

يشكل الاسم البطاقة التي تقدم الفرد للتعريف بنفسه وسط المجتمع في دائرة من العلاقات تتوسع باستمرار⁽⁷⁾، فيمكن تصنيف أطراف المعاملة انطلاقاً من الاسم، فهل يمكن التعرف على مدى

(1)- السجل التاسع، ص 705.

(2)- أبو القاسم سعد الله: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث -بداية الاحتلال-، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982م، ص 53.

(3)- ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830م)، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985م، ص 51.

(4)- تذكر بعض المراجع أن القاضي يقوم بتدريب مساعدين له، ويرسله إلى القرى الصغرى لكي يتظروا في القضايا التي تعرض عليهم، ويصدروا أحكاماً بالنيابة عنه، ويطلق على الشخص اسم "الوكيل". ينظر: عمار بوحوش: التاريخ السياسي للجزائر من البداية ونهاية 1962م، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997م، ص 71.

(5)- Feraud(L) : Mœurs et coutumes kabiles, R.A, n°07, 1863, pp 68-75.

(6)- Vayssettes (E) : Histoire de Constantine sous la domination Turque, Op. Cit, p29.

(7)- فاطمة الزهراء قشي: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 171.

فعالية الأطراف في الحياة الاقتصادية والاجتماعية؟

للإجابة عن هذا السؤال المطروح، ارتأينا تصنيف الأسماء أولا على أساس الجنس، وذلك لمعرفة نسبة مشاركة كل جنس في المعاملات والمبادلات من تعداد العقود التي بلغت (1020) عقدا، مختلفة وموزعة على الجنسين، إلا أنّ النساء أكثر إقبالا على المعاملات والمبادلات، فمن بين المجموع المذكور، يوجد (533) عقدا خاصا بالنساء، وتكون المرأة فيها هي الطرف الأساسي سواء في البيع الوصية أو الهبة.

أما الرجال، فقد سجلنا حضورهم في (394) عقدا، بالإضافة إلى أنهم كانوا ينوبون عن المرأة في بعض العقود، وهذا يظهر في (64) حالة، وأحيانا نسجل حضور المرأة إلى جانب الرجل، وذلك في (30) عقدا، ومن هذه الأعداد نخرج نسبة مشاركة كل جنس على حدة، فنجد أكبر نسبة عند النساء بـ 53,03 %، ونسبة الرجال بلغت 39,4 %، وإذا انتقلنا للحديث عن المهتمين بعمليات تسجيل معاملاتهم ومبادلاتهم، نجد أنّ سكان المدينة هم أكثر المسجلين، وهذا ما يؤدي إلى احتمال أنّ هؤلاء السكان الذين تحيط بهم الأسوار هم أكثر وعيا بأهمية العملية، إلا أننا نسجل تأرجح هذه العملية بين الغزارة تارة، خاصة الفترة الممتدة بين 1202 حتى 1210 هـ الموافق لـ 1787-1795م، خاصة في مجالات المبادلات، وبعد هذه الفترة نلاحظ نقص تسجيل هذه العملية، ولا ندري السبب الذي أدى إلى هذا النقص.

كما نسجل حضور بعض الأطراف من مناطق بعيدة عن المدينة من أجل التسجيل لعملياتهم المالية، كسني عباس، جيغل، ميلة، وهذا يعبر عن مدى اهتمام الأطراف خلال هذه الحقبة. أما بعدها، فنجد نوعا من التكم على عمليات التبادل، فأصبحت تتم بناء على "الكلمة"، وقانون الجماعة التي تشهد بحدوث العملية إن لزم الأمر، وهذا ما نلاحظه في بعض العقود التي تنتهي بعبارة "بشهادة من حضر العملية"⁽¹⁾، وإذا حاولنا البحث عن أسباب تأرجح هذه العملية، نجد أكثر من سبب:

1- قلة اهتمام موظفي البايك بهذه العملية، مما أدى إلى انصراف السكان عن التسجيل، علما أنّ الفترة الغزيرة من حيث تعداد العقود هي الفترة الأخيرة من حكم صالح باي، الذي عُرف

(1)- سجل التاسع، العقد المورخ في ذي الحجة 1243، ص705.

عنه الاهتمام بالإدارة والتنظيم.

2-البعد عن مقرّ البايك (قسنطينة) وخطورة المسالك المؤدية إليها، وامتلائها بقطاع الطرق والقبائل المتمرّدة.

3-عدم الخضوع للقوانين العثمانية وإدارتها التركية التي لا يعترفون بها، أدّى إلى الإعراض عن هذه العملية.

4-اهتمام المحكمة الشرعية بسكان المدينة، الذين يشكلون أكبر نسبة مشاركة، لأنّ سكان المدن في الغالب لا يعرفون بعضهم بسبب كثرتهم، وبذلك يكون تسجيل واثقتهم أضمن لهم. أمّا السكان الذين سكنوا خارجها، فهم يسكنون جماعات جماعات، ويعرفون بعضهم لقتتهم وسرعة تنقل الأخبار بينهم.

5-انعدام الوعي بأهمية تسجيل الوثائق لدى أغلب سكان الأرياف الذين يشكلون أغلب سكان البايك⁽¹⁾.

وهذه هي الأسباب التي أدّت إلى عدم وجود عقود المعاملات والمبادلات بعدد يقارب عدد العقود الشخصية، فنسبة حضور القاطنين خارج المدينة لا تتعدى (7,1%)، وهذه النسبة تعكس لنا حقيقة ما تقدّم من الأسباب، ومنها نصل إلى نتيجة مهمة، هي أنّ العثمانيين لم يهتموا بترسيخ أبسط الأمور الإدارية وهو التوفيق الخاص بمعاملاتهم المالية ومبادلاتهم التجارية والعقارية، وقد أدّى هذا إلى انعدام حق الملكية لكثير من الأراضي بسبب عدم وجود الإثباتات، فانتزعت منهم بسهولة بعد الاحتلال الفرنسي.

بالإضافة إلى هذا، هناك نتيجة أخرى هي أنّ المعاملات والمبادلات التي بين أيدينا لا تعكس الحقيقة الاقتصادية والاجتماعية، لأنّها لا تشمل كل سكان البايك، فهي خاصة بسكان قسنطينة، والحقيقة أنّها لا تشملهم جميعا، مع أنّهم أكثر المشاركين فيها بجميع فئاتهم كالأثراك الذين يسجل حضورهم بنسبة لا بأس بها خاصة في الصفوف العسكرية التي كانت حاضرة بـ(74) عقدا، منها (44) عقدا خاصة بالمبادلات، بالإضافة إلى مشاركات الخوجات خاصة في البيع والشراء، حيث


⁽¹⁾-فلة القشاعي مومساوي-: النظام الضريبي للريف القسنطيني، أواخر العهد العثماني، 1771-1837، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 1990، ص27.

وصل عدد مشاركاتهم إلى (10) عقود.


جدول رقم (1): خاص بمشاركة النساء والرجال في أبرز المعاملات والمبادلات

النساء	الرجال	الجنس نوع العقد
140	128	بيع
88	195	شراء
155	28	وصية
100	10	هبة
27	58	اعترافات
40	17	إبراءات
02	05	الوقف
02	07	شراكة
20	30	قرض وقراض
07	06	الإيجار
12	40	الصلح
32	40	تركات

الشكل رقم (3): توزيع المعاملات والمبادلات بين النساء والرجال



شكل رقم (4): منحنى بياني يمثل توزيع المعاملات والمبادلات بين الرجال والنساء



أما الحضر، فهم أكثر العناصر السكانية الحاضرة في وثائق المعاملات والمبادلات، وهذا منطقي نظرا لما يملكونه من عقارات دكاكين وبساتين، وأكثر العائلات إقبالا على تسجيل المعاملات والمبادلات العلمي، بن عباد... أما البرانية، فقد ظهوروا في (150) عقدا، وقد كان النصيب الأكثر للجيحليين بحضورهم في (11) عقدا من المجموع المذكور، نجد منها (30) عقدا خاصا ببعض أفراد الجاليات الموجودة في قسنطينة مثل: التونسي، المغربي، الحجازي وغيرهم، ومن معاملاتهم ومبادلاتهم نستشف نوعا من الاستقرار في المدينة مع بقاء انتسابهم للوطن الأصلي، كذلك من الوثائق نلاحظ كراء المارين بقسنطينة مقرات للسكن، ومن هذا ما يذكره الزباني أنه «أكثرى دارا أقام فيها وأكثرى له خليفة حسن باي البهائم»⁽¹⁾،. وبالحدِيث عن النسب، وجدنا أنه من الضروري التطرق إلى القبائل التي سجلت حضورها كالحركاتي والحناشي والزواوي، وهذا إن دلّ على شيء، فإنه يدلّ على مدى استقطاب المدينة لهؤلاء من جهة، واستقرار القبائل في المدن من جهة أخرى، كما تؤكد هذه الانتماءات حركات أفراد القبائل.

وبعد النسب القبلي نجد النسبة من نوع آخر وهي النسبة إلى الحرفة أو الوظيفة كالتاجر، الدلال والدباغ، وبهذا تأخذ الحرفة مكانة بارزة ضمن العناصر المكونة للهوية والميزة للفرد، وتعدّ عاملا من عوامل إندماج في المجتمع المدني، ومن التمييز الذي تفرضه الحرفة أو الوظيفة نكتشف مشاركات الأطراف الرسمية في المعاملات والمبادلات واهتمامهم بها، حيث سجلنا حضورهم في (12) عقدا، ابتداء من الباي⁽²⁾ أول شخصية في البايليك ووصولاً إلى أبسطها.

ومن خلال المعلومات التي توفرها الوثائق نتعرف على الأطراف الفاعلة كما نتعرف على صفة كل المشاركين، وإلى أي فئة اجتماعية ينتمون ودرجات ثرائهم التي تعرفنا بدورها على المكانة الاقتصادية التي تحتلها كل فئة، وعلى طرق انتقال الملكية بين أفراد المجتمع القسنطيني.

(1) - أبو القاسم الزباني: الترجمة الكبرى في أخبار المعمورة برا وبحرا، ت: عبد الكرم الفيالي، د.ط، عشت 1967، ص
(2) - في عام 1818 طلب أحمد باي عندما كان خليفة على قسنطينة الحصول على ملكية "دار البشامة" التي لم يحصل عليها بقبول المورخين بجانا ورغن المنصب الذي يخله، بل فضل أن يكون لها مقابل مادي معتبر إذ استبدلها بدار يملكها يحيى من أحياء المدينة. ينظر: بوضرساية بو عزة: الحاج أحمد باي رجل الدولة والمقاومة (1826هـ-1837م)، رسالة الماجستير في التاريخ جامعة الجزائر، ص95.

-محمد المهدي بن علي شغيب: أم الحواضر في الماضي والحاضر -تاريخ مدينة قسنطينة-، د.ط، مطبعة البعث، قسنطينة، 1980، ص443.

جدول رقم (2): خاص بأهم الوظائف الرسمية وأصحابها الموجودة في المعاملات والمبادلات

الرقم	الاسم	الوظيفة	نوع المعاملة المشارك فيها	عدد المشاركات	ملاحظات
1-	رضوان خوجه	نائب بيت المال، تولى كذلك منصب قائد الدر	بيع	03	باع جزء من دار برايفة 244 ريال
2-	محمد بن محجوبة	أحد عدول المحكمة	شراء	02	- شراء جزء صغير من دار بـ 3 أريلة وثمان الريال - بيع دار بالنسيابة بـ 333 ريال من النحت
3-	علي الغربي	أغا الصبايحية	شراء	02	شراء دار 1250 ريال سكة الوقت
4-	عمر بن عبد الرحمن	كاهية الزواة	شراء، بيع	02	شراء دار 140 ريال وبيع الأخرى 240 ريال
5-	أحمد باي	باي مقاطعة الشرق	صلح	01	بين الإنكشارية وحسين بن حسان
6-	حسين بن حسان	وكيل الحرج	صلح	01	دفع هو 400 ريال للإنكشارية وأسقطوا عليه الدعوة.
7-	بلقاسم بن الزشر	وكيل بيت المال	بيع	01	شطر من دار 834 ريال
8-	أحمد بن بار	ناظر بيت المال	شراء	01	جزء من دار 260 ريال
9-	علي بن خليل	باش كاتب	شراء	01	فرسا زرقاء بـ 151 ريال
10	محمد بن خليل شاوش	قائد الدار	احضر تركة	01	5ريالا من متروك المسعود بن طاحين
11	عبد الله الشريف	نقيب السادة الأشراف	تمليك (توثيق)	01	جزء من دار
12	حضر المسيح	ناظر أوقاف مسجد عبد الرحمن	بيع	01	باع جزء من دار بالنيابة عن المسجد المذكور
13	محمد بن الستار	المحتسب	شراء	01	ربع دار بـ 300 ريال كبيرة الضرب في ريال من النحت

1-3-أهم الثروات في عقود المعاملات والمبادلات:

تعتبر الثروة التي نصت عليها المعاملات والمبادلات أحد البنود الأساسية من أجل صحتها وصلاحيتها، سواء كانت قليلة أو كثيرة، وفي غالب الأحيان تحددها أطراف المعاملة، وقد تنوعت الثروات الموجودة في العقود وتأتي على رأسها:

1-3-1-العقارات:

العقار هو ما يراه علماء الفقه ما لا يمكن نقله وتحويله من مكان إلى آخر، سواء تغيرت هيئته بالنقل أو لم تتغير وهو الأرض فقط، أما الملكية فقد عرفوه بأنه ماله أصل ثابت لا يمكن نقله وتحويله من مكان لآخر مع بقاء شكله وهيئته، إذ أنه حين ينقل من مكانه لا يبقى على شكله، بل يصير أنقاضاً⁽¹⁾، وقد وصل تعداد الوثائق التي تنص على تبادل العقارات إلى (285) عقد، وتحتل الدور والمنازل صدارة العقارات الموجودة في المعاملات والمبادلات بظهورها في (232) عقد بيع وشراء، بالإضافة إلى تواجدها في عقود التركات ويشمل عقد المعاملة سواء البيع وغيره، جميع ما هو ملصق بها من أبواب ورفوف وأغبرها، وعقود العقارات احتوت على مجموعة من المعلومات تمكن الباحث من رسم خريطة عمرانية للمدينة في ذلك العهد، فالعقد يعطي الوصف الكامل للدار وما تشتمل عليه من أبواب ونوافذ، كذلك يذكر المبلغ المتفق عليه وإن كان الدفع كاملاً أو بالتقسيط، بالإضافة إلى ذكر إن تم الاستلام أم لا.

وقبل المرور إلى عقار آخر لا بد أن نعرض على أهمية امتلاك الدور والبيوتات في قسنطينة في العهد العثماني، وخاصة عند النساء والذي يعتبر من بين مجالات استثمارها الحيوية بل يعتبر أول مجال يفتح أمام المرأة الجزائرية بصفة عامة في العهد العثماني، ولم يكن هذا المجال خاصاً بها فقط بل وجدنا كل المشاركين قد اهتموا به .

كما سجلنا حضور نوع آخر من العقارات ويعرف بالعلو (الهواء) وهو الجهة التي تعلق الملكية حيث تنص القاعدة الفقهية على أن من تملك أرضاً ملك ما فوقها من الهواء، وما تحتها وهو متعارف عليه، وقد اشترط الفقهاء في معاملة البيع أو الإجارة المتعلقة بالهواء، أن يتم الوصف الدقيق

(1)- محمد علي عثمان: مرجع سابق، ص78.

الذي ينفي الجهل والغرور ونسجل حضور هذا النوع في العقود العقارية بـ (12) عقدا ويقصد بالعلو في العهد العثماني الطابق الثاني، وإذا لم يكن مبينا، فإنه كان يباع ليستغل في البناء أو يوجر لإقامة الحفلات، ومن بين تلك العقود نسجل:

«الحمد لله وفيه اشتر الحاج علي بن علي الضرسوني جميع العلو الشرقي المفتوح الكائن قرب سيدي محمد الحليري في زنقة الحباسية من المكرم عبد القادر وبوزيار بن قاره علي الملاخ صنع وأمة الله راضية بنت محمد الشفار...بثمان قدره 900 ريال و30 ريالا كبيرة الضرب سكة بلد التاريخ وتقابل ثمنا وثماننا»⁽¹⁾.

أما الأنقاض فتعتبر من العقارات وفقا لقاعدة من ملك أعظم فهو يملك إلى أعلى ما يكون ويملك ما تحته إلى أسفل ما يكون، فإنه يمكن بيع الهواء والعمق⁽²⁾، ولهذا فإنه يبيع الأنقاض أو الخراب وقد وصل تعداد عقود هذا النوع إلى (11) عقدا، إلا أننا لا ندرى إن كان المقصود ببيع الأنقاض يعينها هي في حد ذاتها أو يبيع الأرض التي تحتها، وإذا كان المقصود ببيعها فإن صفة العقار قد تنتفي عنها لأنها أصبحت صالحة للنقل.

هذا بالإضافة إلى الحوانيت (الدكاكين) التي توحى بوجود نشاط تجاري وصناعي يمارس في المدينة رغم قلتها في عقود البيع والشراء، حيث وصلت إلى (10) عقود بالإضافة إلى تواجدها في عقود التركات كذلك عقود الإيجار، ولعل أسباب قلة هذا النوع هي تمسك أهلها بها، لأنها مصدر الرزق وللخوف من المصادرة أي محاولة إخفاء الملكية، التي توحى بالثروة كذلك الخوف من الضرائب، إلا أننا نلاحظ أن أغلب العقود التي بين أيدينا عبارة عن بيع وشراء أجزاء من الحوانيت وليس كلها وذلك راجع إلى تمسك التجار والصناع بها، وربما يكون بيع الجزء لأجل الحاجة.

كما يمكن أن يكون البيع من أجل إيجاد شريك يحمل معه عبء الغرامة ومشقة العمل بالإضافة إلى أن البيع كان يتم من أجل تسديد الدين، ومن الأمثلة على ذلك:

«الحمد لله وفيه ثبت بيع الشيخ القاضي وقت التاريخ نصف الحانوت الجوفية المفتوح

(1)-السجل الأول، العقد المورخ في 19 رجب 1204 هـ، ص174.

(2)-أحمد بن حموش: مرجع سابق، ص55-56.

الكائنة بسوق السراجين الثابت الملك من غير الشك في ذلك مكرم عمار بن حاج حمود السكتيالي لغبة الملك المذكور وثبوت ديون تستغرق ما يملكه منها شطر الخانات المذكور من المكرم الأجل الناسك الميجل محمود بن المرحوم إسماعيل توجب على ثمن قدره 100 ريال واحدة كبيرة الضرب...»⁽¹⁾.

وهناك عقار آخر على درجة من الأهمية وهو الأرض، ونقصد به أي الأراضي التي يملكها الخواص ويطلق عليها اسم الملكية الخاصة، وهي الأرض التي يحق لأصحابها التصرف فيها بالبيع والوقف، وكانت الملكيات الخاصة بمنطقة قسنطينة تشتمل 14,810 هكتار يستغل منها 9000 هكتار لإنتاج الحبوب، و4000 هكتار لإنتاج الفواكه والخضر⁽²⁾.

وقد وردت الأرض في العديد من عقود المعاملات والمبادلات باسم الجنة، الأرض والبستان، وهذا النوع من العقارات نجده قليلا في عمليات التبادل حيث لا نجد سوى (8) عقود تنص على بيعه، في حين نجده بكثرة في الهبات، والتي في غالب الأحيان تكتسي طابع التنازل خاصة العقود التي قب المرأة فيها حقها في الميراث، والمتمثل في الأرض لأخيها أو عمها، ومن الأمثلة على ذلك نجد:

«الحمد لله وفيه ثبت هبة حفصة بنت المسعود البدوي ثلث ما تملكه من بلاد حوث وزيتون لاولاد عمها محمد بلقاسم وسعيد سوية بنهم هب باتلة...»⁽³⁾.

ويذهب بعض المؤرخين إلى أن الملكية الخاصة جاءت نتيجة للمصادرة من طرف البايليك، والذي كان يبيعها وكان المشترون أساسا أفرادا من أعيان المدينة، وهكذا نما تدريجيا عدد كبير من ملاك الأراضي، كما أن استغلال الأراضي بواسطة العمل الفردي يولد حق امتلاك الأراضي⁽⁴⁾.

والملكيات الخاصة بقسنطينة كانت في أغلبها ملكا للعائلات الكبرى منها عائلة الفكون،

(1)- السجل الأول: العقد المورخ في 2 ذي القعدة 1205 هـ، ص 277.

(2)- André Nouschi: enquête sur le niveau de vie des populations, rurales constantinoises de conquete, jusqu'en 1919, Essai d'histoire économique et sociale, paris 1961.

(3)- السجل الأول، العقد المورخ في 9 شعبان 1205 هـ، ص 257.

(4)- أحمد سبساوي: نظام الإداري ببايليك الشرق، 1791-1830م، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة 1988، ص

ص 155-156.

وأكبر الملاك أولاد صالح باي و بن جلول، بالإضافة إلى أولاد باش تارزي الذين عثرنا على عقد يخصهم:

«الحمد لله باعت الحرة الصينية خديجة بنت المرحوم بكرم الله الحمي القيوم... أحمد باي جميع الوطنين المعروف بالتفاح والوطن المعروف بيعوا كل الكاين بالساحل الموالي للوطن المذكور كلاهما بأرض الساحل خارج قسنطينة منها وجميع الجنة والدفرة الذين هما بوطن التفاحة من المكرم... عيد الرحمن باش تارزي»⁽¹⁾.

أما عملية التملك فكانت تتم عن طريق عقد يقوم بإمضائه القاضيان المالكي والحنفي للمدينة، والملاحظ ان عملية مبادلة الأرض بين الأهالي كانت قليلة، وذلك راجع بأسباب التالية:

1. الكرامة والشرف تمنع التخلي عن الملكيات الموروثة، كما أن الأرض كانت تمثل الهوية بالنسبة للمالك، فيصبح الذي يتخلى عن أرضه بمثابة المتخلي عن نسبه بالإضافة إلى كونها مصدرا للرزق.

2. كما كان بيع الأرض أو شراؤها يخضع لموافقة الباي، فإن حق الملكية لم يكن محرما وبذلك أغلب الملاك الخواص قدموا حقهم في التملك إلى مؤسسات الأوقاف، وذلك خوفا من المصادرة⁽²⁾.

ومن هذين السببين نفضي إلى سبب ثالث ويتمثل في العقلية السائدة آنذاك، حيث لا يسمح للغريب بالاقتراب من أرض العائلة، وإذا حدث أن أراد أحد أفرادها أن يبيع فإن البيع لا يكون إلا لأحد أفرادها الأخ أو ابن العم، وبالتالي تبقى الأرض في العائلة ولا تخرج عنها، بالإضافة إلى تجريد المرأة من الأرض بمجرد التفكير في زواجها، سواء بالهبة أو الوصية أو كتابة عقد صوري، ينص على وقوع عملية بيعها لعائلتها، ومن العقود كذلك نلاحظ أن أسعار الأرض تخضع لدرجة القرابة أكثر من خضوعها للمساحة والموقع.

أما إذا تحدثنا عن مميزات الملكيات الخاصة الواقعة بجوار المدينة فإننا نلاحظ تميزها بعدم

(1)-السجل الثاني، العقد المورخ في صفر 1210هـ، ص626.

(2)-أحمد سيساوي: النظام الإداري لبليديك الشرق، مرجع سابق، ص117.

الاستقرار في يد مالك واحد، وهذا راجع لكثرة الإقبال على امتلاكها من طرف السكان وموظفي البايليك، وفي الغالب تكون حيازتها للأتراك والحضر، وأشهر ملكية خاصة ملكية صالح باي بالقرب من عين سدي محمد الغراب بضواحي قسنطينة⁽¹⁾، كما كانت هذه الأراضي تتمتع بميزة أخرى هي أن البايات كانوا يهتمون بها أكثر من الأنواع الأخرى، فيمنحونها حق امتلاكها لأتباعهم ، كأسرة الفكون التي قدم مارسي (Mercier) عقود امتلاكها لأراض تحمل إمضاء أربعة بايات أو خمسة تولوا حكم المقاطعة⁽²⁾.

وهناك عقار آخر عرف في الوثائق اسم الإسطبل وهو المكان المخصص لاستراحة الحيوانات في المدينة وله أهمية كبيرة في ذلك العهد، حيث نجد في أغلب العقود ملحقا بالنازل، وذلك لانتشار الحيوانات كالأحصنة والبغال والحمير ، وذلك باعتبارها أهم وسائل النقل، وهذا العقار موجود في ستة من عقود البيع، بالإضافة إلى عقود الهبات والوصايا، ومنها نأخذ العقد المؤرخ في 11 شعبان 1205هـ:

«الحمد لله وفيه ثبت البيع والابتياح بين المكرم الغازي السيد إبراهيم بن الحاج عبد الله الشرقي وبين محمد بن محمد المعروف بابن نجد ذلك ان الأول اشترى من الثاني خمسة أثمان من جميع الدار القبلية المفتح الكاينة قرب المسجد شيخ البركة سيدي أحمد بن علي الناصر ومثل ذلك من الإسطبل الملاصق لباب الجباية...»⁽³⁾.

كما نجد الحمامات في عقد واحد ينص على عملية بيع إلا أنه يدل على مكانة هذا العقار في الأوساط القسنطينية، ويمكن الاستفادة منه في مجموعة من المعلومات، وهذا العقد ينص على:

«الحمد لله وفيه باعت تركية بنت محمد بوتقاية البلعلي جميع الحمام الكاين برايغة شرقية غير نافذة مشتملة عليه وعلى غيره من حومة أقواسنين نجدة الذي أخذت قبله أبو عمار المذكور

(1)-ناصر الدين سعدوني: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية -فترة حديثة-، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2001، ص 80.

(2)-Mercier (E) : constantine au Xveme sieck, R. A-1878, P229.

(3)-السجل الأول، ص 275

من العالم الفاضل السيد عبد القادر بن عباد بثمان قدره 300 ريال وتقاibus ثنا ومثمنا...»⁽¹⁾.

ومن هذا نتعرف على إحدى مجالات استثمار المرأة لرأس مالها، ولهذا العقار (الحمام) أغراض اجتماعية واقتصادية هامة، زيادة على الجانب الاستثماري، فالحمام هو المكان الذي يلتقي فيه الرجال والنساء الحضر كل في قسمه المنفصل، وفيه يتفق على الزواج أو بداية مبادراته الأولى، وفيه يتحدث عن مراسيم الدفن وتحمل الأعمال التجارية إلى مرحلة الاتفاق، كما تحكى فيه الحوادث العائلية بين الأصدقاء⁽²⁾.

جدول رقم (3): خاص بأنواع العقارات الموجودة في المعاملات والمبادلات:

نوع العقار	عدد مرات الظهور	تطور السعر	ملاحظات
الدور والمنازل	232 عقد بالإضافة إلى عقود التركات	من 405 ريال إلى 2200 ريال	السعر يتغير وفقا لمعطيات منها موقع الديار كذلك واقع العملة
الحوانيت	10 إلى جانب عقود التركات	أول عقد 200 ريال حتى 250 ريال	أغلب الحوانيت في ذلك الوقت كانت تكره ويظهر في عقود التركات
العلو	12 عقدا	من 100 ريال حتى 900 ريال	/
الخراب والأنقاض	11 عقدا	من 100 حتى 187 ريال	/
الأرض	8 عقود	500 ريال ثم 3800 ريال	تخضع أسعار الأرض لدرجة القرابة
الإسطبل	6 عقود	80 ريال إلى 100 ريال	يخضع للموقع كذلك السعة
الحمام	01	300 ريال	/

⁽¹⁾ -السجل الثاني، العقد المؤرخ في 1 شعبان 1207 هـ، ص 444.

⁽²⁾ -وليام سبنسر: الجزائر في عهد ريلس البحر، تعريب: عبد القادر زيادية، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980، ص 95.

1-3-2- الحيوانات:

تعتبر من أهم عناصر الثروة في العهد العثماني فقد كانت توفى بجد الكفاية لاستهلاك السكان، كما توفر مبادلات ضخمة وبارزة من المواد الصناعية كالجلود، الصوف واللحوم، وقد أورد نوشي (Noushi) عدة إحصائيات جزئية لمنطقة قسنطينة وضواحيها بسنوات محدودة بين 1830-1870، تثبت وجود عدة ملايين من مختلف الأنواع⁽¹⁾، وعلى كل حال فأغلب سكان الريف يعتمدون على المواشي كمصدر للثروة ويمكن أن نرجع الأسباب إلى استطاعة الفرار بمواشيهم من الجباة، إذا لم يستطيعوا توفير قيمة الضرائب المفروضة، وهذا عكس الحبوب التي تشدهم إلى مكان معين⁽²⁾.

تعتبر الأغنام من أهم الحيوانات المتداولة في وثائق المحكمة الشرعية، وهذا راجع إلى كونها أهم الحيوانات التي ترمز للثروة، فتمثل أساس حياة الناس الاقتصادية والمعيشة، فيبيعون خرفاتهم وأصواف أغنامهم وجلودها، ويشترون حاجاتهم من الحبوب والمواد الغذائية المختلفة⁽³⁾، بالإضافة إلى الاستفادة الشخصية منها فتوكل لحومها وتستخدم أصوافها وجلودها في تأثيث المنازل، وقد سجلنا تواجد عقود بيع الغنم في (5) عقود، بالإضافة إلى تواجدها في عقود الهبات والتركات، وكانت تباع الغنم بالجملة ومن بين العقود نأخذ العقد:

«الحمد لله وفيه باع الحاج أحمد بن سعيد 100 شاة و9 شياة من الضار بـ200 ريال
18 ريال كبيرة الضرب من عمار بن ثابت وابن عمه حمد بن محمد العريسيان...»⁽⁴⁾.

أما البقر: فيربي في ضواحي قسنطينة حيث تتوفر الأعلاف والماء، وقد لقي هذا النوع اهتماما من طرف الفلاحين، وذلك لاستغلالها في حرث الأرض، واستغلال حليها في صناعة الزبدة، والسمن بالإضافة إلى الجلود إلا أننا لم نصادف هذا النوع في عقود البيع بل وجدناه في عقود

⁽¹⁾-Nouschi (A) : Enquête sur le niveau de vie, Op.Cit, P141.

⁽²⁾-مبارك بن محمد الملالي الميلي: تاريخ الجزائر في القديم والحديث، دط، مكتبة النهضة، الجزائر، ج3، دت، ص307.

⁽³⁾-يمسي بوعزيز: الحالة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الريفي والشرق الجزائري خلال القرن 19 م، مجلة الثقافة، ع 80، 1984، ص167.

⁽⁴⁾-السجل الأول: العقد المورخ 14 رجب 1202 هـ، ص34.

التركات والهبات، ومن هذه العقود نتعرف على مكانتها في أوساط التجار والفلاحين.

وإلى جانب هذا توجد الأحصنة البغال وكذلك الأحمرة التي تستغل في الأشغال اليومية التي يقوم بها سكان المدينة، وهي شحن السلع للأسواق والأمتعة للمنازل وفي السفر، وتعتبر الأحصنة (الخيول) أهم هذه الحيوانات على الإطلاق، فهي تستخدم في الحروب بالنسبة لخيول البايليك ونقل الدنوش إلى العاصمة، وكانت تساهم فيه الحيوانات الثلاثة، كما أن الخيول كانت ترمز لفروسية صاحبها ونبله وفي أغلب الأحيان كان يملكها أعيان المدينة وأعضاء الإنجشارية، الذين تميزوا بشراستها وبيعها في كثير من الحالات. وهذه الحيوانات الثلاثة الموجودة في جميع المعاملات والمبادلات وكمثال على ذلك نأخذ العقد المؤرخ في 22 صفر 1204هـ:

«الحمد لله وفيه وهبت نونة بنت المسعود الجبوي لشقيقها رجب بغلا أهر اللون قارح السن وهي صحيحة العقل والبدن...»⁽¹⁾.

وكانت الأحصنة معروفة في ضريبة مهر الباشا وهي في شكل إعانة إلزامية تؤخذ على الخيل بغرض المساهمة في الدنوش الفصلية أو السنوية التي يلتزم بها بايليك قسنطينة، وتستخلص في فصل الشتاء وبفضل هذه الضريبة تتحدد خيل فرسان المخزن وتوفر للبايليك ما بين 600 و700 حصان سنويا⁽²⁾.

⁽¹⁾ -السجل الأول: ص 141.

⁽²⁾ -فلة القشاعي: مرجع سابق، ص 69.

جدول رقم (4): خاص بأنواع الحيوانات المتداولة في قسنطينة:

نوع الحيوان	العقود التي يظهر فيها	تطور السعر	الملاحظات
الغنم	تظهر الغنم بـ 5 عقود بيع	تباع بالجملة الواحد بريال وأقل وأحيانا تصل إلى ريالين	تخضع الأسعار إلى الظروف للعيشية والمناخ
البيقر	توجد في عقود التراكات والهبات	تباع بالجملة وأسعارها تختلف من عقد لآخر ما بين 8 حتى 10 ريال	/
البغال	في عقود البيع بـ 6 عقود كذلك في الهبات والتراكات	سعر من 35 حتى 160 ريال	كان لها قيمة كبيرة في المجتمع القسنطيني
الأحصنة	في عقود البيع بـ 5 عقود كذلك في عقود الهبات والتراكات	من 100 ريال حتى 200 ريال	/
الأحمر	في عقود التراكات	من 40 حتى 70 ريال	أهم وسيلة لنقل البضائع في الأسواق وتستخدم كذلك في تنظيف شوارع المدينة

1-3-3- الثياب (الملابس):

تميز القسنطينيون بثياب مكونة من عدة قطع بعضها بأكمام وآخر بدونه، ونوع اللباس يختلف باختلاف الناس وثرواتهم، وفي الغالب تكون الثياب مزينة بجواش من الذهب أو الفضة، وكذلك تصنع أو تزين بالحرير والمادة التي تصنع منها الملابس، هي مقياس الحكم على قيمة الرجل الذي يرتديها، وقد احتوت عقود المعاملات والمبادلات على ما يثبت قيمة الملابس في المجتمع خاصة عقود التراكات والهبات، ونجد على رأس قائمة الثياب "البرنوس"، وهو نوع من المعاطف له شكل دائري ينسج في وسطه "قلمون" يمكن للرجل أن يتركه معلقا بدون استعماله، وهو وسيلة من وسائل الوقاية من البرد والمطر، ويصنع في العادة من قطعة واحدة بدون تخریط، وهو بهذا الشكل يتسم بالبساطة والأناقة، ويستعمل لصنع نسيج البرنوس الصوف الناعمة البيضاء التي تخرج أحيانا بالحرير، إلا أن البرنوس الذي يلبس في فصل الشتاء ويحمل في الأسفار يصنع من خيوط أمتن⁽¹⁾.

(1) -وليام شالر: مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر، 1816-1824، ترجمة: إسماعيل العربي، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص83.

أما "الحايك" فيصنع من الصوف أو الحرير، وتستخدمه المرأة لسترها عند خروجها في النهار وغطاء بالليل، فلا يوجد ما هو أفضل منه في توفير الدفء بالرغم من خفة وزنه، ويظهر الحايك في الوثائق بألوان مختلفة منها الأبيض والأحمر، وهذا النوع من الملابس يوجد بكثرة في عقود الهبات والتركات، وإلى جانبه توجد "القندورة" أو "الجبة" والتي يصفها بعض المؤرخين بأنها أهم أثواب سكان قسنطينة ويصفونها بأنها فضفاضة وبلا أكمام ومتعددة الألوان⁽¹⁾، وتصنع من المخمل والحرير، وقد صادفنا لفظ القندورة في عدة عقود منها عقد تركة مورخ في محرم 1239هـ:

«الحمد لله توفيت فاطمة وعصبا جانب بيت المال لا وارث لها في علم الشاهدين وانحصر مخلفها في لحاف ومطرح وحايك ومحرمتان وقمجة وقندورة...»⁽²⁾.

أما الحزام فتستعمله المرأة كما يستعمله الرجل، وحزام المرأة يصنع من الصوف المغزولة، وتلفه المرأة لفة واحدة على خصرها، أما حزام الرجل فيصنع من الصوف أو الحرير يلفه عدة مرات حول وسطه ويعلق عليه "يتجانا" أو المسدس ويضع في طياته ساعته ومحفظة نقوده⁽³⁾، بعده يظهر "القفطان" ويعتبر من الألبسة غير الأصلية بالجزائر، ويعتقد الكثير من الباحثين أنه قد قدم مع الأتراك وهو من أغنى الثياب الذي يرتديه السكان الجزائريون، وتتراوح قيمته ما بين 50 إلى 60 ريال، ويصنع من المخمل أو الحرير ويزين بخيوط من ذهب أو فضة على الكتف، ومن الأمام حتى الحزام له أزرار كبيرة مزينة بخيوط ذهبية أو فضية على الجانبين⁽⁴⁾، وتضاف في بعض الأحيان جواهر لتزيينه ونظرا لثمنه الباهظ فإنه يلبس من طرف أعيان المدينة خاصة العائلات التركية، ومن أنواعه "قفطان القارمسود"⁽⁵⁾.

وبالإضافة إلى ذلك نجد "الشال" تزين به المرأة في بيتها وكذلك في الحفلات خاصة الأعراس، ويصنع من الحرير كثير الألوان وفي وسطه شريط لكي يساعد في تثبيته ويستعمل هذا

⁽¹⁾-Morelet (M) : les maures de constantine en 1840 , P298.

⁽²⁾-السجل الرابع، ص996.

⁽³⁾-وليام شالر: مصدر سابق، ص83.

⁽⁴⁾-Venture de paradis : Alger au XVIII^e siecle, Edite par efagnan, Alger, typographie adolphe jourdan 1898, P36.

⁽⁵⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في شعبان 1226، ص603.

الشال كذلك كأداة للتدفئة في أيام الشتاء، وهنا يكون مصنوع من الصوف وفي أغلب الأحيان يكون لونه أحمر وأبيض. وإلى جانبه يوجد "السروال" الذي يرتديه الرجال غالبا في مدينة قسنطينة، ويكون فضفاض بين الرجلين ويترل حتى العقب ولا يلبس وحده وإنما يلبس مع القندورة والبرنوس، وهناك ثياب أخرى تابعة للملابس التي ذكرناها منها: الترخيمة المحرمة (عصابة)، القمحة العمامة والبلغة

جدول رقم (5): خاص بأنواع الملابس المنتشرة في المجتمع القسنطيني

ملاحظات	سعره	كما يصنع	نوع الثياب
تستعمله النساء	10 أريلة	الوصف	الحايك
تستعمل لتغطية الوجه	4 أريلة إلى 6 أريلة	/	ترخيمة
تلبسها المرأة	1 ريال إلى 2 ريال	المخمل، الحرير	قندورة
بمناوبة المعطف للرجال	18 ريال إلى 30 ريال	الصوف	برنوس
للنساء	/	من الصوف والحرير	شال
/	2 ريال إلى 50 ريال	حرير	قفطان

1-3-4-الحلي:

في الوثائق التي مجوزتنا نلاحظ أن المرأة القسنطينية تملك مجموعة من الحلي الثقيلة والخفيفة، من كلا المعدنين الذهب والفضة، فالحلي هي التي تعكس انتماءها، فالذهب يدل على غناها وانتماءها إلى أعيان المدينة، والملاحظ أنه قليل التواجد نظرا لقيمتها الثمينة والغالية، كما أنه يستخدم في صناعة العملات إلى جانب أنه قليل في الجزائر فهو يأتي مع القوافل من السودان⁽¹⁾، ثم تنزل المرأة إلى حلي من معدن الفضة، ويعتبر من أكثر المعادن انتشارا في المدينة خاصة في الحلي والنقود ولعل سبب شيوع تلك الحلي الفضية يرجع لقرها من بلاد القبائل التي عرفت بإنتاجها للفضة، ولعل أبرز

⁽¹⁾-Lemnouar Merouche : Recherches sur l'Algerie a l'epoque ottomane Monnaies, Prix et revenus 1520-1830,Edition Bouchene, Paris, 2002, P21.

الحلي سواء الذهبية أو الفضية تمثلت في الخللخال الذي يعتبر أكثر الحلبي شيوعا في المعاملات التي بين أيدينا، فهو بالنسبة للنساء في ذلك الوقت علامة من علامات الأبهة والغنى، كما تستخدمه النساء للفت الانتباه، ويمكن للمرأة أن تضع من واحد إلى خمسة، الواحد فوق الآخر، والمرأة الواحدة تحمل في رجلها ثروة فهو من أغلى الجواهر الفضية⁽¹⁾، يصنع من الذهب ومن الفضة في غالب الأحيان.

أما المقياس فهو من الحلبي التي تلبسها المرأة في أيديها، ويصنع من الذهب والفضة، ويكون عريضا وفضفاضا، وكلما قل عرضه عرف باسم "المسايس"، بالإضافة إلى الأقراط، التي تضعها المرأة في الجزء الأسفل من الأذن وتكون عند المرأة الغنية أو الفقيرة، لكنها تختلفان في المعدن والحجم، بالإضافة إلى الخواتم فهي في ذلك العهد كانت تدل على درجة غنى المرأة إذ لا تتمكن من وضعها إلا المرأة الغنية التي لها خدم وحشم، وتكون غالبا من الذهب، وتظهر كذلك "الخلاليل" وهذه الحلبي من أدوات تزيين المرأة لشالها، وهدامها، وتكون من الذهب والفضة لكثرة استعمالها اليومي، لكن الذهبية عادة ما تستخدم في المناسبات، ولأجل التعرف عما يوجد من حلبي في وثائق المعاملات والمبادلات نأخذ المثال الآتي:

«الحمد لله أشهدت أمينة بنت محمد بن الصالح وهي بحال الصحة تعلم ما تقول وما يقال له أمّا أوصت بأربعة خواتم لأمها وأوصت لربيها خلاليل ذهبا وحضر زوجها بلقاسم فأجاز ماوصت به...»⁽²⁾.

⁽¹⁾-Venture de paradis : Alger au XVIII^e, Op.Cit, P36.

⁽²⁾-السجل الرابع: العقد المورخ في محرم 1220 هـ، ص120.

جدول رقم (6): خاص بأنواع الحلبي الواردة في المعاملات والمبادلات:

نوع الحلبي	معدنه	سعره	ملاحظات
خلخال	فضة	من 31 ريال حتى 100 ريال	من خلال أسعاره نلاحظ أن له أحجام وأوزان كثيرة وهي التي تتحكم فيها
مقواس	الفضة	من 15 ريال حتى 25 ريال	/
	ذهب	50 ريال حتى 80 ريال	يوجد بقلة في العقود
قرطين	الفضة	/	/
	ذهب	من 50 ريال حتى 100 ريال	تباع حسب الحجم
الخاتم	الفضة	7 ريال	عند عامة الناس
	الذهب	10 ريال	يوجد عند النساء من طبقة الأعيان
خلالة	فضة	40 ريال	كثيرة الاستعمال
	ذهب	35 ريال (صغيرة الحجم)	نادرة الوجود

1-3-5- الأثاث والأواني

من ملاحظة الوثائق التي بين أيدينا نستنتج بساطة تأثيث المنازل القسطنطينية وتشابهها، وفي أغلبها تشكل من أدوات مصنوعة من الصوف أو الخشب والفخار، فالأثاث في أغلبه صوفي، مثل المضربة (المطرح)، والمخدة بغطائها المخطط، والأغطية والملحف والزراي والتليس، والحنابل، والمزاود المصنوعة من الجلد.

أما الأثاث الخشبية فتمثل في المعالف والمعارف الكبيرة والقصعة، كذلك المثار (المثرد) والصناديق التي ذاعت في عقود التراكات والهبات والخزائن والغرايل بالإضافة إلى الكراسي والطاولات، كما توجد بعض الأدوات المنزلية المصنوعة من النحاس، كالحبس والمهراس، بالإضافة إلى الكروانة والبريق والطاس، أما الأواني المنزلية المستعملة في الحياة اليومية، فقد كانت في أغلبها من الطين والفخار، ومنها نجد الصحون والطواجن والقدور والكساكيس، وقد اختلفت أحجام الأواني من كبيرة ذات سعة إلى صغيرة متوسطة وتمتاز بكونها ملساء لا تسمح بتسرب الماء الذي يوضع فيها، وستتطرق في الفصول القادمة إلى أهم الصناعات والحرف المكلفة بصناعة مثل هذه الأدوات.

جدول رقم (7): خاص بالأثاث الظاهر في المعاملات والمبادلات

أنواع الأثاث	مما يصنع	ثمنه	أين يصنع	ملاحظات
مضربة	الصوف	2 ريال	من طرف النساء غالبا	يرد كثيرا ضمن عقود التركات
المخدة	الصوف	2 ريال	//	//
حنبل	الصوف	16 اريلة	//	يستعمل للغطاء
بساط	القماش	-	//	//
صندوق	الخشب	16 اريلة 5 أثمان	النجار في المدينة أو يجلب من الخارج	يستعمل للحفاظ على الملابس والأشياء الخاصة.
المزاود	الجلد	2 ريال عدا الربع	الدباغ	ذات أحجام مختلفة تستعمل لتخزين الدقيق والكسكس
وزرة	الصوف	1 ريال إلى 5 ريال	النسيج	تظهر في عقود التركات
طنجرة	الطين	/	الفخارين	للطبخ واللبن
قدح	الطين	/	الفخارين	للشرب وقد يكون من النحاس والفضة
مجلس	نحاس	5 اريلة	النحاسين	يستعمل لحفظ الحلويات
مهراس	نحاس	10 اريلة	//	أداة للرحي
كروانة	نحاس	6 اريلة	//	تستعمل للغسل
تليس	/	4 اريلة	/	أداة لكيل
زربية	الصوف	/	تصنعها النساء	غالبا ما تكون لدى الأعيان
الملحفة	الخيط	2-6 ريال	النساجين	/

1-3-6-العبيد

العبد هو الإنسان المحروم من الأهلية، مملوك لإنسان غيره يتصرف فيه تصرفه في ملكه، فله أن يستخدمه أو يوجره أو يرهنه، ويبيعه أو يهبه..⁽¹⁾، وكان العبيد يشترون للقيام بأعمال كثيرة، كالكتابة والحراسة والأعمال المترية، كما باستطاعة هؤلاء العبيد القيام بأعمال تقوم بها الحيوانات، فهم يحملون المون والحجارة والأخشاب وينقلونها من مكان لآخر، كذلك يستغلون في التحطيب والبناء، وكان بعض تجار العبيد يعلمونهم مختلف الفنون والصنائع، وهذا للرفع من أثمانهم التي تراوحت بين 100 و150 ريال للذكور، أما الإماء فقد وصل ثمنهم إلى 250 ريال.

والعبيد التابعين للباييك يتقاضون مقابل الخدمات التي يؤديها علاوات شهرية وهدايا متنوعة في المواسم والأعياد، ولا يجد من حريتهم سوى قضاء الليل في سجون الباييك المخصصة لهذا الغرض⁽²⁾.

ويباع العبيد في أسواق مخصصة لهم تعرف بأسواق النخاسة⁽³⁾، أما البائع فيبدو وكأنه يقوم بمهمة الجلاد، فقد وجد سوق النخاسين ويبيع فيه العبيد إلى جانب الأبقار والأغنام ونحوها، هذا بالإضافة إلى النخاسين المتخصصين في بيع العبيد والجواري⁽⁴⁾.

ومن خلال المعاملات والمبادلات التي بين أيدينا، نحصي وجود (6) عقود أربعة منها خاصة ببيع العبيد، واثنان بالوصية والهبة، ونفسر قلة هذا النوع من المعاملات بأنها كانت في الغالب تحدث في الأسواق فلا تدون، إلا أنها مع قلتها تثبت وجود هذه الظاهرة وممارستها في المجتمع القسنطيني، كما أن معاملات العتق كانت موجودة بكثرة في السجلات، حيث سجل في السجل الأول والثاني 53 عقدا، وهذا يدل على أن الاهتمام بتسجيل العتق كان أكبر من تسجيل الشراء والبيع.

والعقود الستة (06)، اثنان منها خاصة بالرجال، وأربعة بالنساء، مع العلم أن أربعة عقود

(1)- منير العجلاني: مرجع سابق، ص 413.

(2)- ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 105.

(3)- كان القراصنة في الجزائر يبيعون أسراهم في سوق العبيد المعروفة باسم "البادستان" بعد أن يأخذ الباييك نصيبه منهم.

(4)- ينظر: صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي (1514-1830م)، دط، دار هومة، الجزائر، 2005، ص 360.

(4)- جودت عبد الكريم يوسف: مرجع سابق، ص 101.

مسجلة في (1202-1204هـ)، أما الاثنان الآخران فقد سجلا في سنة (1231هـ)، وهذه العقود تعطي صورة مصغرة عن عملية بيع العبيد في ذلك الوقت، والمقاييس التي تخضع لها، فإذا لاحظنا العقد وحيثياته نجد أن بيع العبيد كان يتم كبيع أي سلعة مع وصفه وذكر ما به من عيوب، ومن هذا العقد التالي:

«الحمد لله فيه باع عبد القادر بن علي الغربي مراح سكرا عبدا اسمه عدة بن فاتح من ولد الحاج محمد بن بودماية بخمسة وخمسين ريالاً سكة الوقت وذكر له أن به عيباً الأباقي فرض به والتزم نفسه القيام لديه وسلمه له فتسلم...»⁽¹⁾.

وكان الغش كذلك موجوداً في أسواق الرقيق، ولذلك كان الناس يجذرونه، ومن هذا ما حدث لمحمد بن الساسي في 16 محرم 1203هـ الذي اشترى من محمد بن بلقاسم أمة، لكن الحمل ظهر عليها وهو غائب، ولما جاء وجدها توفيت، ولهذا طلب بالتعويض واستمر ذلك مدة سنة، وفي الأخير حكم القاضي له بتعويض قدره 85 ريال سكة الوقت⁽²⁾.

وهناك رقيق رخيص الثمن وهو الصنف العادي في الغالب يكون أسود⁽³⁾ - ويعرض في الأسواق، أما الرقيق الغالي، فقد كان يعرض في المنازل تعظيماً له، ولا سيما الإمام أي الجوارح الحسان، ويرجع الباحثون عناصر التمييز بين العبيد إلى عاملين هما اللون والجنس، كما اهتموا بتحديد الأهمية بالنسبة لكل منهما، وهي القدرة على الإنتاج الواضحة بالنسبة للمجتمعات العبودية، وهي القدرة على التكاثر، ثم سهولة الاندماج وتسهيله عن طريق الخدمات المترتبة، أما العامل الثاني، فيتمثل في وظيفة الجارية المنظمة للعلاقات الزوجية، وهذا ما جعل النساء أعلى سعراً من الرجال⁽⁴⁾.

ومن معاملات العتق، نلاحظ إقبال المتعاملين على عتق الأسرى أو الرقيق، وذلك بطريقة "التدبير" الذي يعلق فيه العتق على موت سيده، وقد وجدنا من هذا عقد "وصية":

(1)-السجل الأول، العقد المورخ في 30 ربيع الأول 1202هـ، ص16.

(2)-السجل الأول، العقد المورخ في شوال 1203.

(3)-لزيد من المعلومات عن العبيد السود في قسنطينة وواقعهم ينظر:

-Feraud (L) ; Délivrance d'esclaves Nègres dans le Sud de la province de Constantine R.A. N°16, 1872.

(4)-فاطمة الزهراء قشي: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص218.

«الحمد لله وفيه وصى أحمد الحمروشي بعق إمانه الستة لدى من له الحكم الشرعي وهن: زهرة الغريبة المولودة البيضاء، ثم عائشة، ثم عافنة، ثم شويخة ثم سعا...»⁽¹⁾.

إلا أن الوصية لا تنفذ إلا في الثلث من ماله، لأن العبد يؤلف جزءا من التركة كبقية الأموال.

1-4- واقع المعاملات والمبادلات في قسنطينة أواخر القرن 18 وبداية القرن 19

عاشت مدينة قسنطينة فترة طويلة من الاستقرار امتدت من 1713م إلى 1792م حكم خلالها خمسة بايات. كما عرفت توازنا ماليا في تلك الحقبة⁽²⁾، لكن إذا أتينا للحديث عن قسنطينة أواخر العهد العثماني و بداية العهد الفرنسي نجدها في وضع اقتصادي متدهور، وسياسي لم يكن أحسن منه حيث عرفت هذه الفترة 1787م 1837م مجموعة من التحولات السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية نذكر منها: ظهور الثورات الشعبية التي عملت علي زعزعة نظام البايلك واستقراره إلى جانب استفحال الجماعات والأوبئة في إقليم المدينة.

وقد أجمع الباحثون على أن بداية التدهور الفعلي لأوضاع المدينة يبدأ بتاريخ وفاة صالح باي، حيث نجد من يقول: «بعد صالح باي أصبح المعيار الوحيد هو الأصولية لدى الداوي حتى يتمكن أبا كان من تولي هذا المنصب»⁽³⁾.

وعلى العموم، فإن تدهور الحكم العثماني في العهد الأخير بالجزائر هو محل اتفاق بين المؤرخين الذين تناولوا تلك الفترة، ويرجع ذلك إلى سببين: أولهما الصراع الذي قام على أشده على مستوى السلطة المركزية، ثانيهما: ما كانت تلقاه الطبقات الشعبية من التنكيل والبطش من طرف الحكام وأعوانها⁽⁴⁾. وإذا رجعنا للحديث عن تاريخ السجلات، فالسجل الأول والثاني يغطيان الفترة الأخيرة من حكم صالح باي، وهما أكثر السجلات غزارة من حيث كمية المعاملات والمبادلات،

(1)-السجل الأول، العقدة المؤرخ في 1 ذي القعدة 1202هـ، ص50.

(2)-Isabelle Grangaud: Histoire sociale de Constantine XXIII^{em} siècle, P7.

(3)-سيساوي أحمد: فريدة مؤنسة في حال دخول الترك قسنطينة واستيلائهم على أوطانها وذكر شيء مستفاد من سيرة بايانها إلى انقضاء دولتهم واحتواء الفرنسيين على مملكتهم المشهورة بتاريخ قسنطينة، جامعة قسنطينة، د.د.م، 1979، ص85.

(4)- فيلالى السايح: العلاقات السياسية الجزائرية التونسية (1800-1830)، جامعة قسنطينة، د.د.م، 1983، ص9.

كما نلاحظ أنّ المعاملات والمبادلات أكثر استقرارا من أي وقت بعدها، ولعلّ أبرز حدث نلمس تأثيره على المعاملات والمبادلات هو محرم 1207هـ الموافق لـ1792م، وهو تاريخ تنفيذ حكم الإعدام في صالح باي، حيث تتوقف عملية التسجيل تماما، وكأنّ المحكمة أغلقت، كما تشير المصادر إلى توقف كل الحركات اليومية للمدينة قبل هذا اليوم، وقد أشار إلى ذلك أحمد بن مبارك العطار، الذي أشار إلى ذلك بقوله: «ونادى منادي في البلد: يا أهل البلاد افتحوا أسواقكم وبيعوا واشتروا وإنما نحن مع بعضنا بعض، وأنا خير لكم، ولا عليكم من الجزائر...»⁽¹⁾.

وبعد إعدام صالح باي، لم يعد البايات يختارون بالمقاييس المعتادة كالكفاءة والشجاعة والحكمة، وإنما أصبحوا يختارون وفقا للمحسوبية والصلات التي تربطهم برجال الأوجاق بالعاصمة، ووقفا لما يدفعونه من رشوة لمن يدهم الأمر، كما تميزت هذه المرحلة بقصر حكم البايات، فمايتهم الأليمة كمصادرة أموالهم وبقتلهم في أغلب الأحيان، فخلال هذه الفترة التي لا تتجاوز (45) عاما تداول على الحكم عشرون بايا بمعدل سنتين وشهرين تقريبا لكل باي، وهي مدة قصيرة إذا ما قورنت بالمدة التي كان يشغلها كل باي في بداية عهد الأتراك⁽²⁾.

ولعلّ أخطر ما وقع في مقاطعة قسنطينة قبل الاحتلال الفرنسي ثورة ابن الأحرش⁽³⁾ سنة 1218هـ الموافق لـ1804، والتي تسببت في مقتل عثمان باي، وكان لها أثر كبير في الأحداث التي وقعت بمدينة قسنطينة، وقد علّق صالح العتري على تأثير هذه الثورة بقوله: «أتلقت فيها خزائن الباي وانعدمت الحرافة وافتقدت الجيوب وقل من يأتي إلى السوق، فحصلت للناس شدة ونجاعة، وقد أشرف فيها الضعفاء على الهلاك...»⁽⁴⁾، ودام الحال كذلك مدة ثلاثة سنوات متتالية حسبما ذكرت المصادر وأدت الكارثة إلى نقص فادح في العملة وارتفاع في الأسعار، خاصة في (1219

(1) - أحمد بن مبارك بن العطار: تاريخ قسنطينة، ت: رايح بونار، دط، دم، دت، ص 73.

(2) - أحمد سيماسوي: فريدة مؤنسة في حال دخول الأتراك، مرجع سابق، ص 2.

(3) - Berbrugger (A) : Epoque de l'établissement des Turcs à Constantine, R.A, N°10, 1866, PP193-194.

(4) - ابن الأحرش: هو محمد بن عبد الله الشريف، مغربي الأصل، مالكي المذهب، درقاوي الطريقة، جمع جيشا من الأعراب وانظم للمصريين لمقاتلة نابليون، وبعد رجوعه حلّ بتونس، ولقيه حمودة باشا، وفأوضه على الحكومة بالجزائر. ينظر: محمد بن عبد القادر الجزائري، تحفة الزائر في تاريخ الجزائر والأمير عبد القادر، ت: ممدوح حقي، ط2، دار اليقظة العربية للتأليف، دم، ج 1-2، 1964، ص 117.

(4) - محمد الصالح العتري: مجاعات قسنطينة، تحقيق: رايح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.

هـ)، وهذا ما أعطى للعملة قيمة كبيرة، وذلك بسبب إفراغ الخزينة وملتتها، لجأ البايات إلى رفع الغرائم وتشديد الرقابة على الأثرياء من أجل الحصول على أموال لتغطية حاجيات الخزينة، مما أثر سلباً على سكان المدينة بسبب الخوف على أموالهم⁽¹⁾، ونلاحظ هذه الاضطرابات في السجلات، خاصة في عملية التسجيل، ففي سنوات (1218-1219م)، هي متداخلة، فسنة (1218هـ) لم تسجل فيها العقود إلا خلال شهرين فقط، في محرم وربيع الأول، وبعدها تنطلق عملية التسجيل بشكل عادي (1219) مع وجود تداخل بينهما بخمسة عقود، وهكذا كان لهذه الثورة تأثير على أسواق التبادل داخل المدينة وخارجها، وعلى سيرورة الأسعار ومهور النساء التي انخفضت خلال هذه النكبة، وفي هذه الظروف الصعبة التي عاشتها المدينة، «قرر حمودة باشا باي تونس الاستيلاء على قسنطينة تحت قيادة وزير الحرية سليمان كاهية، فزل عليها وألح في حصارها حتى أشرف على فتحها لولا تخاذل الأعراب الذين كانوا معه فتفرق العساكر وولوا أعقابهم في (1221هـ) الموافق (1806م)»⁽²⁾، وكان ذلك في عهد حسين بن صالح باي، وفي هذه الأيام سادت الفوضى المدينة مرة أخرى، لكنها كانت أخف من سابقتها، فأفرزت قتل حسين بن صالح باي لتخاذله في المقاومة.

وما أن هدأت هذه الحرب حتى ظهر تمرد أحمد شاوش⁽³⁾ في سنة (1808م)، والذي استولى على خزانة الباي على حدّ تعبير العنتري «وأخذ يفرق أموالها على الانكشارية من سكة المحبوب والدنانير، ولا زال في كل يوم يبدل الأموال بإفراط مدة ولايته وهي 15 يوماً»⁽⁴⁾. وخلال هذه الأيام، حدثت في المدينة فوضى كبيرة، وتعرض الناس للمصادرات والنهب والسرقة، وتشتت السكان، وانتشر الرعب، ومن هذا نستنتج أن الحياة اليومية في قسنطينة كانت شبه متوقفة إلى أن جاء أحمد طوبال باي (1808-1811م) وهو التركي الذي تولّى حكم المدينة، ومع هذا الباي

(1) - كما أدت هذه الثورات إلى تخريب الطرق بين قسنطينة وباقي المدن، وهذا ما يذكره مولاي بلحميسي: «وخير ما مررنا به من الجزائر إلى قسنطينة من المدن فكله خراب». ينظر: مولاي بلحميسي: الجزائر من خلال رحلات المغاربة في العهد العثماني، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص40.

(2) - حسين حسني عبد الوهاب: خلاصة تاريخ تونس، ط2، دار الكتب العربية الشرقية، تونس، دت، ص158.

(3) - أحمد شاوش: عاش في قسنطينة خلال هذه الفترة، وكان يعمل بدار الداوي في الجزائر، ويلقب بالقبائلي، لأنه عاش فترة طويلة في القبائل، وفي عام 1802هـ شارك في مؤامرة لقتل الداوي مصطفى، ففني بعدها استقر بقسنطينة بجوار الثكنة في رجة الجمال. ينظر: محمد الصالح العنتري، تاريخ قسنطينة، مصدر سابق، ص76.

(4) - محمد الصالح العنتري: المصدر نفسه، ص77.

رجع نوع من الاستقرار للمدينة.

وفي 1225هـ — تولى جافر باي (1814-1817)، ورغم قصر مدة حكمه إلا أنه ترك آثارا سلبية على سكان المدينة، فقد عُرف بمصادرة أملاكهم والاستحواذ على مصادراتهم، ويصفه العنتري بقوله: «...رجل ذو بطش... يأخذ أرزاق الناس ولا يبالي...»⁽¹⁾. وقد كان لتصرفات هذا الباي وأعماله تأثيرا على المعاملات والمبادلات داخل المدينة، إذ أصبح الذي يملك شيئا من الثروة سواء القليل أو الكثير يخفيه وأضحى الناس يخفون تعاملاتهم المالية، ونلاحظ هذا في السجلات، حيث أن سنوات حكم هذا الباي موجودة بتعاملات قليلة جدا، لا تعكس السيرة الحسنة للمعاملات والمبادلات للمدينة.

وفي هذه الفترة التي نتحدث عنها، انتشر الجراد الذي أدى إلى إتلاف المزروعات وتسبب في قتلها، وقد انعكس ذلك على المعاملات والمبادلات، ونلاحظ ذلك في العقد المورخ في رجب 1233هـ:

«في التاسع عشر منه وصل شاهدات باستدعاء لهما والأذن ممن يجب إلى أمة الله تعالى عايشة بنت المسعود بن دباح العمرني فاشهدتُما أنما إن ماتت يخرج الثلث من مخلفها لأمة الله فاطمة بنت محمد الحداد على وجه الوصية... واشهدتُما أن جميع ما في بيتها من طعام ليس لها، وإنما لأحمد بن محمد وأخته فاطمة»⁽²⁾.

وهذا يدل فعلا على قلة الأقوات في قسطنطينة في السنوات الممتدة من 1813 إلى 1815، بعد هذا لم تعرف قسطنطينة بايا مستقرا، حيث جاء قارة مصطفى باي، ولم يبق في سدة الحكم إلا 30 يوما، ثم جاء أحمد باي المملوك، ولم يبق إلا أياما، وجاء قرار عزله، وبعده جاء محمد باي الميلي ذو الأصول التركية واتصف بظلم الناس وأخذ أرزاقهم، لذلك لم يدم حكمه طويلا، وهذا ما حدث مع الذين جاؤوا بعدهم، فإذا طال مدة حكم باي، لم تتجاوز العامين إلى أن جاء محمد باي مناماني (1824م) الذي عُزل وعُين أحمد باي⁽³⁾ مكانه.

(1) - محمد الصالح العنتري، تاريخ قسطنطينة، مصدر سابق، ص 77.

(2) - السجل الرابع، ص 280.

(3) - صالح بن محمد العنتري: تاريخ قسطنطينة، مصدر سابق، ص 100.

وخلال هذه الفترة المضطربة وخاصة (1222هـ) نلاحظ أن الائتمان على معاملات الشركات أكبر من أي معاملة، فبعد أن كان يشار إليها بوقوع التفاصيل أصبحت تدون كاملة مع ذكر نصيب بيت المال، وتلاحظ كذلك اختفاء المبادلات نهائيا إلا الواقعة في عقود الشركات، فتأثير الأحداث كان واضحا على مثل هذه العقود، ومن التعمق في البحث يبدو أن السكان أصبحوا يخفون أي رمز من رموز الثراء خوفا من البايات وعمالهم.

أما إذا أتينا للحديث عن أحمد باي الذي جاء إلى قسنطينة، فوجدها تعيش فترة من الفوضى، ولهذا أراد إصلاح الإدارة والتخلص من الإنكشارية أصحاب المشاغب والفتن، وربط علاقات مع القبائل، واستطاع في ذلك أن يعمل على إعادة تنظيم المدينة⁽¹⁾.

كما أقدم أحمد باي على إصلاحات اقتصادية، حيث أمر الباي بسك عملة جديدة سنة (1831م)⁽²⁾، أما فيما يخص نظام الجباية فقد غيره من أجل كسب ثقة الشعب، فبدلا من أن يشترك حمولة بعير من القمح وأخرى من الشعير عن كل محراث، فقد اكتفى بأن يقبض مكان ذلك مبلغ (15) فرنك، كما أنه اقتصرت للفلاحين مقابل (27) فرنك كل ما يمكن أن يغطيه طوال السنة محراث يجره ثوران⁽³⁾.

وقد كان تأثير الأحداث الممتدة من 1804 إلى 1837 واضحا في السجلات، فالتقص الفادح في المعاملات والمبادلات وهذه الأخيرة تناقصت بشكل يؤدي إلى الانعدام، وكان أنظار سكان قسنطينة انشدت إلى الأحداث التي كانت تجري فيها، أما عملة أحمد باي فلم تظهر في أي عقد، وكان لتعدد الأحداث تأثير كبير على الملكية في المدينة بعد أن باع السكان أملاكهم العقارية وأراضيهم، ويذكر العنتري «لقد أدت مجاعة (1808) إلى زحف الفلاحين إلى قسنطينة نساء ورجالا، فالطرق بهم ممتلئة يمينا وشمالا ووجوههم مقشعرة»⁽⁴⁾ بالإضافة إلى الضغوط المختلفة التي

(1) - عبد الجليل التميمي: الحاج أحمد باي وبابلك قسنطينة (1830-1837)، المجلة التاريخية المغربية، ع 15-16، تونس، 1979، ص 83.

(2) - أرجمند كوران: السياسة العثمانية اتجاه الاحتلال الفرنسي إلى الجزائر (1827-1847) ودراسة حول الحاج أحمد باي قسنطينة، ت: عبد الجليل التميمي، ط 2، تونس، 1974، ص 82.

(3) - حمدان بن عثمان خوجة: مصدر سابق، ص 145.

(4) - محمد الصالح العنتري: مجاعات قسنطينة، مصدر سابق.

أحاطت بالسكان وملكياتهم كترامك الديون وارتفاع الضرائب التي شكلت مستلزمات مالية تستخلص من سكان قسطنطينة، كما كانت مورداً مالياً أساسياً للجهاز الإداري والعسكري للباي، وتنقسم هذه الضرائب في مجملها إلى أقسام، فهي ضرائب اعتيادية، وفي أغلبها كانت تستخلص من الإنتاج الزراعي، وتحدد حسب عدد الجبايات⁽¹⁾.

أما الزكاة، فقد كانت تؤخذ على المواشي وكانت تستخلص في شكل مطالب محددة، وهذا ما جعلها تدرج فيما كان يحصل عليه البايلك من حيوانات ومن الأهالي. وإلى جانب ذلك، كان سكان المدن يدفعون مطالب مالية من أجل إثراء خزينة البايلك، فتهتم بالتركات والودائع والأملاك العقارية التي تبقى شاغرة وليس لها وارث، كما كان شيخ البلد "القائد الدار" يحدد الرسوم المفروضة على الدكاكين مقابل ممارسة النشاط التجاري، وقد قدر الرسم الشهري بـ(30) سنتيم على كل دكان⁽²⁾.

هذا بالإضافة إلى رسوم النقابات المهنية، حيث كان كل صنف من الصناعات يقوم بإدارته أمين مكلف باستخلاص الضرائب والرسوم على الصناع وأصحاب الحرف، وذلك بمساعدة قانون يضعه شيخ البلد، وتتراوح الضريبة ما بين 1/2 بوجو إلى 1 بوجو عن كل شهر، ويقدم الأمانة تحصيلاتهم لقائد الدار لكل شهر، وكمثال نأخذ أمين الحدادين الذي يقدم سنوياً للبايلك (50) بوجو، أما أمين السراجين، فيدفع (100) بوجو سنوياً، أما الدباغين فـ(1000) بوجو سنوياً، بالإضافة إلى تمويل البايلك بالجلود بجانا، والجلد الكافي لصناعة النعال⁽³⁾.

وكان اليهود كذلك يدفعون أموالاً لـ "المقدم"، حيث يتولى تقديمها إلى شيخ البلد، وفي هذه المدينة كانت نسبة اليهود تعادل (10%)، وقد بلغت عشية الاحتلال (9000) يهودي، وبغض النظر عن بقية الطوائف السكانية فإن المجموعات السكانية بالمدينة كانت ملزمة بتقديم عوائد فصلية وسنوية متعارف عليها كضريبة دار الباي، التي يقوم شيخ البلد بتسليمها لقائد الفرقة العسكرية

(1) - الجبايات: هي مساحة من الأرض الزراعية يقوم نخريتها ثوران، وهي تختلف في سعتها حسب طبيعة الأرض، بحيث

يصل إلى اثني عشرة هكتاراً في الأراضي السهلة، ولا تتجاوز ثمانية هكتارات في المناطق الجبلية، ينظر: فلة القشاعي: النظام

الضريبي بالريف القسطنطيني، مرجع سابق، ص 61.

(2) - ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 33.

(3) - أحمد سيساوي: النظام الإداري للبايلك الشرق، مرجع سابق، ص 127.

"الأغا" عند تجديد الحامية أو حلول الأعياد والمواسم⁽¹⁾، كذلك فرض الأترك على سكان قسنطينة ضريبة (25,2) سنتيم على كل دار⁽²⁾.

ضف إلى ذلك رسوم الأسواق التي كان يقوم بجمعها في مدينة قسنطينة قائد السوق أو خوجة الرحبة، وأغلب الرسوم تدفع نقدا وفي بعض الأحيان تؤخذ من السلع المتداولة كالحبوب والحيوانات، وتؤخذ كذلك الجلود عوضا عن تلك الحيوانات، وهكذا أصبحت الأسواق توفر للبايك جزئا مهما من المحاصيل الزراعية والإنتاج الحيواني مع كميات كبيرة من السلع الأخرى مثل: الملح والخشب وغيره⁽³⁾.

وهكذا، كان للأحداث السياسية والنظام الضريبي تأثير كبير على المعاملات والمبادلات وسيورتها، الضرائب تمس كل أنواع النشاطات الاقتصادية في المدينة وما يتصل بها من تبادل داخلي⁽⁴⁾.

وإلى جانب ذلك تظهر في الوثائق خاصة وثائق البيع والشراء أن البائع أو المشتري دائما يتفقان على أن أجل التسديد يكون مع بداية أو نهاية دنوش الخريف، أو دنوش الربيع أو دنوش الكبير وهذا ما يدفع إلى التساؤل، هل الدنوش له تأثير على الحركة الاقتصادية وحركة المبادلات خاصة؟ وكمثال على ذلك العقد المورخ في 12 جمادى الثانية 1202هـ:

«الحمد لله وفيه اعترف سي حسن بن صالح أنه ابتاع ثلاثة بغال من سي الحاج محمد الإنكشاري بمائة وأربعة وعشرون مرجلة لأجلين، الأول منهما دنوش الخريف يدفع فيه وأربعين والأجل الثاني دنوش الربيع الآتي بعد اعتراف معتبرا شرعا والجميع بحال كمل الإسهاد للتاريخ»⁽⁵⁾.

(1)-ناصر الدين سعيدوي: المرجع نفسه، ص33.

(2)-أحمد سيباوي: المرجع نفسه، ص127. ومن الأمثلة على ذلك العقد المورخ في 28 رمضان 1208هـ، حيث التزم المشتري لدار درويش الأنكشاري، فاطمة بنت عرفة بأداء مسترد طعام وسكة لحنة المنصورة. انظر: السجل الثاني، ص533.


(3)-فلة الفشاعي: مرجع سابق، ص75.

(4)-ناصر الدين سعيدوي: دراسات تاريخية في الملكية والوقف، مرجع سابق، ص81.

(5)-السجل الأول، العقد المورخ في 12 جمادى الثانية 1202هـ، ص27.

وهذا ما يؤدي بنا إلى القول باحتمالين هما أن الدنوش يحدث حركة غير طبيعية في المدينة، وتسفر عن ازدهار في الحركة الاقتصادية، وخاصة النشاط التجاري، فيتحصل التجار والصناع على ما يكفي لتسديد ديونهم، والثاني هو أن يفرغ التجار من أداء ما عليهم للبايلك من أجل الدنوش، وبعد سيره يلتفتون لديونهم، ويمكن أن نقول أن مجرد رمز من رموز التوقيت المتوقف عليها خاصة وأن وقت الدنوش الشتوي والريعي ثابت ولا يتغير، وبذلك لا يسمح أن يكون أجلا من آجال التسديد، وذلك لعلم البائع والمشتري بوقته، وهناك يتساوى بالشهور، كأبريل والشهر الأخير من الخريف وغيره من الآجال المدونة في الوثائق. هذا عن تأثر المعاملات والمبادلات بالأحداث التاريخية والاقتصادية في المدينة.

الشكل رقم (5): توزيع العملات والمبادلات على السنوات المجرية الممتدة من 1202-1249 (هـ)



الفصل الثاني:

الواقع الاقتصادي في قسنطينة

أواخر العهد العثماني

2-1- الثروة الزراعية

2-2- الأنشطة الصناعية في قسنطينة

2-3- الحركة التجارية في مدينة قسنطينة

من تصفح المعاملات والمبادلات المسجلة في المحكمة الشرعية للمدينة، ارتأينا أن نتوقف عند أهم النشاطات الاقتصادية المشجعة على التبادل والتعامل اليومي للسكان، وذلك للكشف عن أهم موارد السلع والنفود المتبادلة في الأسواق، وفي المحكمة على حدّ سواء، وللوقوف على الواقع الاقتصادي للمدينة قبيل الاحتلال الفرنسي، من منطلق المعطيات التي توفرها المصادر في مجالات شتى منها الصناعات والحرف، كذلك الزراعة والتجارة، فهذه الأنشطة هي التي تعطي للمدينة القوة الاقتصادية المحركة للتبادل، ومن هنا نجد أنفسنا أمام السؤال التالي: هل ساهمت هذه الأنشطة الاقتصادية فعلا في إعطاء هذه القوة ؟ ولا تكون الإجابة على هذا السؤال إلا بالتطرق إلى دراسة كل نشاط اقتصادي على حدة.

2-1-الثروة الزراعية:

اكتسبت الزراعة أهمية كبرى لما لها من تأثير على الحركة الاقتصادية للمدينة وارتباطها المباشر بالمبادلات التجارية، فهي التي توفر أغلب عناصر التبادل اليومي من مواد غذائية ومواد أولية لتمويل الصناعات، كما أنها تشكل أهم المواد المعدة للتصدير، وهذا ما جعلها تشكل أساس الحياة الاقتصادية، ولم تكن المنتجات الفلاحية وحدها موضع التبادل، بل كانت الأرض كذلك محطّ أنظار السكان، فالكل يسعى لاملاكها، ولهذا كان لزاما علينا أن نتطرق إلى الحديث أولا عن الملكيات السائدة في فحوص المدينة.

2-1-1-الأراضي الزراعية بفحوص المدينة

ملكيات البايليك: تكون عادة بالمناطق المحيطة بالمدن، وهي الأراضي الأكثر خصوبة، حيث توجد حاميات الجند، وتخضع ملكية هذه الأراضي مباشرة للباي، ويحق له التصرف فيها بصفته الوصي الذي يسيطر على نظام القوى المنتجة وعلى نظام علاقات الإنتاج⁽¹⁾.

(1)-عبد اللطيف بن أشتهو: تكوين التخلف في الجزائر، ترجمة: بإشراف: محمد يحيى ربيع، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979م، ص 27.

وقد ألحقت بسجلات البايلك بطرق عدة منها: المصادرة مثلما هو الحال حين صادر الحاج أحمد باي أملاك أولاد عبد النور⁽¹⁾، ومن خلال التركات التي تعود لبيت المال بسبب عدم وجود الورثة، وقد انتشرت على مساحة شاسعة حول المدينة تقدر بـ(60) ألف هكتار تستغل منها (48) ألف في زراعة الحبوب و(12) ألف لإنتاج الخضر والفواكه⁽²⁾، وتعدّ أراضي البايلك أجود الأراضي من حيث الإنتاج، كما كان جزء منها للرعي بجنول الباي التي كانت تحت إشراف قائد الدار⁽³⁾. وقد اهتم البايلك بتوزيع هذا النوع على الأراضي كصالح باي وأحمد باي الذين تمكنا من توسيع أراضي البايلك حول قسنطينة، كما اهتم بعضهم بامتلاك الأراضي له ولأسرته، ومن هذا شراء أحمد القلي أراضي عائلة ابن باديس وبوحنك الذي استولى على أراضي عائلة بن جلول⁽⁴⁾.

-الملكيات الخاصة: وهي الأراضي التي ارتبطت بقدرة أصحابها على ممارسة الزراعة والتعهد لدفع الضرائب المتوجبة عليهم، ويتميز هذا النوع من الملكيات بكونه يخضع للمعاملات والمبادلات كالبيع والشراء ولأحكام الوراثة والشفعة وغيرها، وعوامل تكوينها تاريخيا تعود إلى استصلاح الأراضي وحيازتها عن طريق الشراء. هذا، وقد حرص أصحابها على الاحتفاظ بعقود مسجلة تثبت ملكيتها وتعرف كل ملكية خاصة باسم العائلة التي تملكها، وغالبا ما يحصل أصحابها على الملكية من القضاة، بينما العائلات الكبرى منهم كانت تحضى برضى البايات، فتحصل على الفرائمات من البايات تقرّ حقهم في الأراضي، وتنقسم الملكيات الخاصة إلى قسمين، أحدهما ينتشر في فحوص المدينة، والجهات القريبة منها، خاصة الواقعة على واد الرمال وبومرزوق والحامة. حيث تمارس الزراعة المروية وتنتشر بساتين الأشجار المثمرة، أما النوع الآخر فيتركز بالمناطق الجبلية⁽⁵⁾ كبني عباس.

⁽¹⁾-Nauschi (A) : Enquête sur les niveaux de la vie, Op. Cit, P80

⁽²⁾-ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص52.

⁽³⁾-جميلة معاشي: الأسر المحلية الحاكمة في بايلك الشرق الجزائري من القرن العاشر الهجري إلى القرن الثالث عشر

الهجري (16-19م)، دراسة اجتماعية سياسية، مذكرة ماجستير في التاريخ، جامعة قسنطينة، 1992، ص161

⁽⁴⁾-فلة القشاعي: مرجع سابق، ص109.

⁽⁵⁾-المرجع نفسه، ص101.

ويقوم باستغلالها مالكوها، وعند الحاجة إلى عمال إضافيين في موسمي الحرث أو الحصاد، يستأجر صاحب الأراضي الفلاحين (الخماسين) مقابل خمس الإنتاج، أما إذا كانت مساحة الأرض صغيرة، فإن مالك الأرض وأفراد أسرته يقومون مباشرة بخدمة الأرض وبزراعة الخضر والفواكه، وهذا كان شائعا بفحوص المنصورة والحامة ووادي بومرزوق، وكان الكثير من الملاك يقطنون على بأراضيهم، حيث ضمت المزارع والبساتين الخاصة والقرية من قسنطينة ما لا يقل عن (2000) نسمة، فكانوا بذلك يغنمون أكبر ربح من إنتاج الأراضي أو مدخراتها الفلاحية بخدمة أحسن الأراضي إنتاجا⁽¹⁾. وقد حددها نوشي بـ(14810) هكتار، أغلبها بواد بومرزوق والرمال، ويملكها (70) مالك، من بينهم (35) يملكون أقل من (20) هكتار، والعائلات المالكة هي: ابن لفكون، ابن جلول، ابن كوجك علي، وبشتارزي⁽²⁾.

-أراضي الأوقاف (الأحباس): وهي الأراضي التي حُجست للإتفاق على الأهل والأعمال الخيرية، وأوكل التصرف فيها إلى ناظر الأوقاف ومساعدين من الوكلاء والشواش، وقد تولت الإشراف على أوقاف قسنطينة عائلات ذات نفوذ مثل عائلة لفكون، وقدرت مساحة هذا النوع من الأراضي بـ(946) هكتار من المزارع والبساتين، أغلبها يشرف على وادي الرمال وروافده⁽³⁾، ونظرا للأحكام الشرعية المتعلقة بها والمعاملات القانونية الخاضعة لها، فإنها لم تكن تخضع لأي ضريبة أو رسم، ولم تكن تتعرض لأي مصادرة أو حجز من طرف البايات.

وبعد الحديث عن أنواع الأراضي المنتشرة في فحوص المدينة، نتطرق إلى التعرف على المنتوجات الزراعية التي كانت سائدة فيها، بالرغم من أنها تميزت بالتشابه، وذلك راجع إلى عدم حرية الفلاح، ويفسر ذلك بأثر التقليد والعادة وسلطة المالك، بالإضافة إلى حاجة المجتمع، وهناك ما يفسر ذلك الالتزام بأن الأراضي التي كان يعمل فيها الفلاحون متلاصقة، ومن ثمة كان عليهم أن يزرعوا إلى حد ما المحصولات نفسها، أو على الأقل المحصولات التي تحصد في الوقت نفسه، حتى

(1)- أندري برنار، أندري نوشي، إين لاكوست: الجزائر بين الماضي والحاضر، ت: استنبولي رابع ومنصف عاشور، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984م، ص164.

(2)- أحمد سيساوي: النظام الضريبي في بابلك الشرق، مرجع سابق، ص67.

(3) فلة القنسا عي: مرجع سابق، ص109.

يتفادوا ضرورة المرور على مزروعات الحار والإساءة إليها عند المرور إلى الأراضي التي يعملون بها⁽¹⁾.

2-1-2-المنتجات الزراعية:

إن الحاجة الاقتصادية التي ظهرت أواخر العهد العثماني بسبب تراجع القرصنة والإنتاج الزراعي أدت بالبايلىك إلى خلق زراعة موجهة من أجل الحصول على منتج يمكن الباي وموظفيه من توفير الحد الأدنى للتبادل التجاري، خاصة بعد أن أقبلوا على استهلاك البضائع الأوربية⁽²⁾، وأول منتج لقي الاهتمام هو الحبوب، فبعد أن استولى الباي على الأراضي الخصبة التي تنتشر حول المدن، حاولوا أن ينتجوا منها أكبر الكميات من الحبوب كالقمح والشعير والخرطال، وخاصة القمح الذي يعتبر الغذاء الرئيسي للسكان وأحد المواد المهمة للتصدير.

فلتجارة القمح مكانة مرموقة عند التجار والباي، فكلاهما يبحث عن الصفقات المهمة الخاصة بالقمح، إلا أن مردود الهكتار يختلف من أرض لأخرى، فالإنتاج يتأرجح بين قنطار واحد و(10 قناطير في الهكتار، وذلك حسب خصوبة التربة وكمية الأمطار النازلة، وهذا يدل على أن كبار الفلاحين والبايلىك لم يبذلوا جهوداً لتحسين وسائل الزراعة وتطويرها، فالمهم بالنسبة إليهم الإنتاج الوفير بأقل الخسائر الممكنة، ومن الصعب تقدير إحصائيات مضبوطة لكمية الإنتاج المتحصل عليه، إلا بالنظر إلى ضريبة العشور في قسنطينة التي تصور حجم الإنتاج⁽³⁾.

وإلى جانب ذلك، شكل القمح أحد الركائز الأساسية في المعاملات والمبادلات، فكان يشكل أحد العناصر الأساسية في التركة، وأحد أهم عناصر التبادل في الأسواق، وهذا ما نلاحظه في تركة الطاهر بن حمود بن عباد الذي خلف ثروة لا بأس بها قدرت بـ900 ريال، وكان من ضمنها

(1)-ليلي الصباغ: مرجع سابق، ص104.

(2)-ناصر الدين سعيدوي: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص56.

(3)-قُدِّرت ضريبة العشور بزواجات، وقد قدرها نوشي بـ33000 زونجة منها 13000 أوزال، ويذكر مفادار العشور للمساحة الممتدة بين 20000 و40000 هكتار، هو 400000 فرنك ذهبي، وهناك تقديرات أخرى تقول أن مساحة 25000 زونجة، أي ما بين 200 و25000 هكتار. ينظر: نوشي وآخرون: مرجع سابق، ص193.

(23) صاع من القمح ركز كاتب العدل على ذكرها⁽¹⁾.

ونظراً للأهمية التي تمتعت بها الحبوب في الأسواق، اتبع الباي سياسة احتكارية ليسيطر على هذا المنتج وتجارته، حيث كان يشتري الحبوب بأبخس الأثمان من الفلاحين، ويعيد بيعها للتجار الأجانب بثمن أعلى، وكمثال على ذلك ما حدث في (1808م)، حيث اشترى البايك القمح بسعر 8,80 قرش للصاع، وباعها للمحتكرين الأجانب بـ 26,30 قرشا⁽²⁾، وفي بعض الأحيان يلجأ البايات بعد هذه العملية للاستيراد من أجل تغطية العجز بأسعار مرتفعة من الخارج⁽³⁾.

هكذا كانت الحبوب أحد الموارد الرئيسية المعدة للتبادل الداخلي والخارجي، فهي من المواد الاستراتيجية التي يتحكم البايك فيها، ويسيطر على أراضيها، ويمكن أن نشير هنا إلى أن الشركة الإفريقية كانت تصدّر سنوياً من ميناء عنابة كميات ضخمة قدرت عام (1787م) بحوالي (25000) قنطار من الحبوب⁽⁴⁾، إلا أن إنتاج الحبوب في الجزائر تميّز في السنوات الأخيرة من القرن الثامن عشر وحتى (1815م)، وياتاج وفير مع تسجيل بعض التذبذب خلال سنوات الجفاف مثل (1803م) في قسنطينة، وهذا ما شجع التصدير في ذلك الوقت، بينما عرفت السنوات الأخيرة للتواجد العثماني من 1816م إلى 1837م بقلة الإنتاج ورداءة المحصول الذي لم يتعدّ عشية الاحتلال (7.500.000) قنطار⁽⁵⁾، وهذا راجع للتحوّلات الاقتصادية والسياسية التي تعيشها البلاد في ذلك الوقت.

أما الأشجار المثمرة، فقد ظهرت في عقود المعاملات بالأراضي القريبة من قسنطينة، حيث انتشرت زراعة أشجار التين والزيتون والرمان، وقد عرفت الأراضي باسم الجنة أو الجنان، وفي بعض الحالات يطلق عليها اسم الأشجار المزروعة، ومن ذلك وطن التفاح الموجود في العقد المورخ في أول

(1) - المسجل الرابع، العقد المورخ في شعبان 1226هـ، ص 603-604.

(2) - الفرض هو: La piastre ويساوي ما يقارب 5 فرنك أو أربعين سنتيم. ينظر: فئة قشاعى: مرجع سابق، ص 72.

(3) - ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 56.

(4) - Ventir de paradis : Alger au XVIII^{em} siècle, Op. Cit, p278.

(5) - ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ: المرجع السابق، ص 58.

صفر (1210هـ)⁽¹⁾.

ويعمارس هذا النوع من الغراسية في أحواض الأودية ذات الموارد المائية، ولهذه الأشجار مردودا معتبرا بالنسبة للفلاحين، حيث يبيعون إنتاجهم من الفواكه، ويشترون بدلها ما يخصهم من الحبوب والمسواد الغذائية الأخرى، أو يبادلون بها، ويبدو أن أغلب الأشجار المنتشرة هي أشجار الزيتون التي تظهر في أغلب عقود المعاملات إلى جانب الأراضي التي في الغالب تهبها المرأة للرجل.

وإذا أتينا إلى الحديث عن زراعة الخضر، فإنها موجودة على ضفاف الأودية، وتحديدًا في فحوص الحامة، التي أنتجت أجود أنواع الخضار التي كانت تسدّ حاجات المدينة وتوفر المعاش لما لا يقلّ عن (10000) نسمة يشتغلون في هذه الزراعة⁽²⁾، وتمثل هذه الخضر المزروعة في البصل والثوم والفت والبطاطا... إلى جانب الخضر البعلية الجافة التي تعتمد فقط على مياه الأمطار وتفلح في المنحدرات ومنها اللوبيا والعدس... وتضاف إلى هذه المزروعة تربية الكتان والخشخاش والنيلة التي تميزت بضالة مردودها، وقد عرفت زراعتها بالساحل والمنطقة الجنوبية لقسطنطينة⁽³⁾.

وكثيرا ما يجمع الفلاحون بين فلاحية الحبوب والخضر، كذلك الفواكه، خاصة في المناطق التي تتوفر فيها المياه مثل ضفاف الأودية المحيطة بالمدينة، إلا أن المردود يختلف حسب خصوبة التربة ووفرة المياه، ويشغل في هذه الزراعة عدد لا بأس به من سكان المدينة، وتقدم لهم دخلا معتبرا إلى جانب مدخول الحبوب الذي يكون في الغالب مرتفعا نظرا لأهميته بالنسبة للإنسان والحيوان، وقد وجدنا في مجموعة الوثائق التي بين أيدينا محاصيل مختلفة نوضحها في الجدول التالي:

⁽¹⁾ - السجل الثاني، ص 626.

⁽²⁾ - فئة القشاعي: مرجع سابق، ص 11.

⁽³⁾ - فسدلين شلوصر: قسطنطينة أيام أحمد باي (1832-1837)، ت: أبو العبد دودو، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980، ص 182.

جدول رقم (8): بين أهم المزروعات السائدة في المعاملات والمبادلات

الترتيب	نوع الزرع	العقد المذكور فيه
1	القمح	عقود التركات والهبات كذلك الوصايا
2	الزيتون	عقود الهبات والاعترافات كذلك التركات
3	الشعير	عقود التركات
4	التين	عقود البيع الخاصة بالأراضي
5	الكروم	//

إلا أن النشاط الفلاحي لقسنطينة وضواحيها لم يعرف تطورا في مردوده نظرا لعدة عوامل منها: استعمال الآلات البسيطة التي أصبحت منذ أواخر القرن (18م) لا تتعدى المحراث الخشبي السذي لم يتطور، والمكون من قطعتين قصيرتين ومجتمعتين والمزود بسكة حديدية في طرفه الأسفل، وقد حالت دون تعمقه في التربة، واقتصر أثره على ملامسة الأرض، بالإضافة إلى استعمال المنجل البسيط الذي يتلف السنابل أكثر مما يحسبها والاتجاه إلى رماد الأعشاب المحروقة، وفضلات الحيوانات لإخصاب التربة، وأحيانا يلجأ الفلاح إلى ترك الأرض بورا لمدة سنة أو أكثر لتستعيد خصوبتها⁽¹⁾.

إلى جانب الآفات الطبيعية المتمثلة في الجفاف، فترات الفيضانات، اجتياح الجراد وتراكم الثلوج، مما تسبب في بعض الأحيان في حدوث المجاعات وانتشار الأوبئة وهلاك المزارعين، وهذا ما جعل الإنتاج يتذبذب من سنة لأخرى، بالإضافة إلى ذلك الظروف الصعبة التي يعيشها الفلاح القسنطيني والمتمثلة خاصة في تعرضه للحملات الجائرة من موظفي البايك، مما دفع الكثير من الفلاحين إلى إهمال الزراعة والتحول إلى تربية الماشية، وبذلك تقلصت الملكيات الخاصة وزادت ملكيات البايك، كما تحولت بعض الأراضي الصالحة للزراعة إلى مراعى موسمية جنوب قسنطينة.

هذا إلى جانب ما للظروف الاجتماعية الصعبة التي يعيشها الفلاح القسنطيني من أمراض

(1) - ناصر الدين سعيدوي: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 57.

- فلة القشاعي: مرجع سابق، ص 13.

وجهلته الوسائل الوقائية وسوء التغذية من تأثير سلبي على قدرته الإنتاجية⁽¹⁾. كما حالت الثورات الشعبية المتكررة ضد الحكم التركي دون زراعة الأرض، وهذه الظروف أدت إلى عدم استقرار الفلاح في أرضه وإهماله الأراضي لسنوات، ونزوحه إلى المدينة، مما أثر سلبا على الإنتاج الفلاحي بقسنطينة⁽²⁾.

ورغم هذه الأوضاع التي عانت منها الزراعة والفلاح في قسنطينة، إلا أن هذا القطاع تميز بفترات إنتاج لا بأس بها لا سيما بفضل التنظيمات الاقتصادية التي أدخلها صالح باي والتي جعلت الشرق الجزائري عامة وقسنطينة خاصة، المنطقة الأولى في الإنتاج الزراعي، حيث استحدثت مزروعات جديدة كالأرز الذي زرع بسهول الحامة، والتي استخدم فيها الري كذلك، كما أنه لم يهمل استصلاح السهول التي تغلب عليها المستنقعات، بالإضافة إلى إنشاء شبكات من القنوات لصرف المياه الراكدة⁽³⁾.

2-1-3- تربية المواشي:

يعتبر هذا النشاط مكملا للزراعة، حيث كان السكان يقومون بتربية المواشي لسد حاجياتهم اليومية من الألبسة الصوفية والجلدية والزراحي والأغطية واللحوم، بالإضافة إلى ممارستهم للزراعة، وللتعرف على أهمية الثروة الحيوانية في قسنطينة نلاحظ الإحصائيات التالية، ففي أوائل عهد الاحتلال الفرنسي، كان الشرق الجزائري يتوفر على (2.310.000) رأس من الأغنام، و(311.767) من الماعز، و(346.000) من الأبقار، و(90.636) من الخيول، و(76.723) من البغال، و(269.086) من الجمال⁽⁴⁾، كما تذكر بعض المراجع أن عدد رؤوس الأغنام ثمانية ملايين والبقر

⁽¹⁾ -ناصر الدين السعيدوني: الإنسان الأوراسي وبيئته الخاصة، مجلة الأصالة، ع60-61، الجزائر، 1978، ص194.

⁽²⁾ -Berbrgger (A) : Epoque de l'établissement des Turcs à Constantine, in R.A, N°1, 1856-1857, P402.

⁽³⁾ -ناصر الدين سعيديوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص67-68.

⁽⁴⁾ -فلة القشاعي: مرجع سابق، ص15.

نحو مليون رأس، وهذه الإحصائيات قامت بها الإدارة الفرنسية سنة (1863)⁽¹⁾.

ومن الوثائق التي بحوزتنا، نلاحظ أن تربية المواشي لم تقتصر على الريف، بل وجدت حتى في المدينة وسجلت وثائق تبادلها في السجلات، وهذا يعني أن هذه الحرفة استقطبت أيضا سكان المدن، وحتى البايك الذي اهتم بها فكون قطعانا لتلبية حاجيات الجهاز الإداري والعسكري من اللحوم والصوف وكانت تربي بأراضي البايك المنتشرة حول المدينة، وكان الإشراف عليها يوكل لموظفين يهتم كل واحد منهم بنوع من الحيوانات، مثل قائد عزيب البقر وقايد مهر الباشا، وقايد الجلاب، وقايد عزيب المال، كما يتضح لنا عند التعرض إلى الجهاز الإداري لباييك الشرق.

ويمكن أن نثبت كثرة الثروة الحيوانية من مقارنة سعر الأبقار بسعر القمح، حيث كانت البقرة تباع بـ 8 ريال، وصاع القمح بريال ونصف، وضالة الفارق بين السعيرين دليل قاطع على أن عدد الأبقار كان كبيرا، خاصة أننا نشهد اليوم أن سعر البقرة يساوي أكثر من عشرين مرة ثمن القنطار من القمح⁽²⁾.

إلا أن هذه الثروة عرفت تقلصا خلال الفترة الأخيرة من التواجد العثماني بقسنطينة بفعل الجفاف وانتشار الأمراض التي قضت على المواشي، بالإضافة إلى التراعات القائمة بين الأتراك وحركات التمرد، والمصادرات التي حدثت في الأراضي والمواشي، كل هذه الظروف حدثت من نمو الثروة الحيوانية، وجعلت الأرقام التي أوردتها مصادر الفترة الأولى للاحتلال الفرنسي، وليست دقيقة⁽³⁾.

ومن هذه المشاكل التي تعرض لها مربو المواشي، يمكن أن نلخص وضعه في كونه يعيش حالة فرار هو وقطيعة نتيجة للاضطرابات والخوف الذي يعيشه الفلاح بعد صالح باي كثورة ابن الأحرش، وكذلك خوفه من الضرائب، بالإضافة إلى أن تنامي الثروة الحيوانية يتحكم فيه الاستقرار

(1) - محمد العربي الزبيري: التجارة الخارجية للشرق الجزائري، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1972، ص

(2) - محمد العربي الزبيري: المرجع نفسه، ص 60.

(3) - فلة القشاعي: ، مرجع سابق، ص 16.

والأمطار الغزيرة، حيث توفر المراعي والقطيع، لذلك فالسنوات الممطرة كانت بالنسبة للفلاحين فترة رخاء، ولعل أبرز السنوات التي عرفت تأزما في المحاصيل الزراعية وكذلك قلة في الثروة الحيوانية هي السنوات الممتدة ما بين (1794م-1798م)، حيث قلت الأوقات في كامل البايليك، وارتفعت الأسعار من جراء شدة الأوبئة والمجاعات والكوارث الطبيعية التي عانى منها السكان، والتي أهدكت قطعان المواشي، وأدت بأصحابها إلى التخلص منها.

ومن خلال الوثائق التي بحوزتنا نلمس أن الحيوانات كانت معدة خصيصا للبيع، خاصة ما لا يستعمل للحليب، وغالبا ما تتم عملية بيعها في أسواق المدينة بالمزايدة، وهذا ما يفسر قلة العقود الخاصة بالحيوانات، وذلك لأنها لا تسجل غالبا لوقوع العملية في الأسواق وعلى الملأ، وإلى جانب هذا، كانت الخيول تربي من أجل أن تكون هدايا للباييك والأعيان، وللدلالة على الفروسية والثروة.

2-2- الأنشطة الصناعية والحرفية في قسنطينة:

عرفت مدينة قسنطينة نشاطات في أغلب المهن والحرف التي كانت معروفة في الجزائر خلال العهد العثماني، ويذكر فيرو (Féraud) «إنها ناهزت الثلاثين حرفة»⁽¹⁾. وهذا ما جعلها من أهم المدن الصناعية في الجزائر، لكن ما نهدف إليه في هذا المقام ليس إثبات هذه الحقيقة، لأنها معروفة، بل نريد أن نصل إلى إجابات عن مجموعة من الإشكاليات، منها ما هي أهم الصناعات البارزة في المدينة؟ وما هي الإمكانيات التي توفرها لأصحابها من أجل الدخول إلى أسواق التبادل؟ وهل توحى هذه الصناعات والحرف بتوفير نوع من رأس المال النامي في أيدي أصحابها؟

2-2-1- أهم الصناعات التي كانت سائدة في المدينة:

لعل أهم الصناعات هي الدباغة، ذلك لأنها الأكثر ظهورا في الوثائق التي بحوزتنا بـ14 عقدا في أغلبها عقود بيع وشراء، وتظهر هذه الحرفة بأنها أكثر الحرف ربحا، وذلك من خلال ما نلاحظه من المبالغ التي يدفعها الدباغون من أجل الحصول على العقارات، وخير مثال في هذا الصدد:

⁽¹⁾-Feraud (L) : Les corporations des métiers à Constantine avant le caquette Français, R.A., N 16 1972. p452.

محمد بوزاهر الذي تمكن من دفع (1004) ريال في ظرف لا يتجاوز سنة⁽¹⁾.

كما أن الدباغة توفر مناصب العمل، وذلك لأن هذه الحرفة تتطلب أيد عاملة في شكل سلسلة تبدأ من الأرياف إلى الحصول على الجلود، ولهذا كانت هذه الحرفة مرتبطة بازدهار الثروة الحيوانية، فهي تشكل أحد أهم المواد الأولية، وحسب تقديرات الفرنسيين في (1840م) قد قدر عدد الدباغين بقسنطينة (450) حرفيا، في حين قدر عدد المدايع والورشات الخاصة بالخرافة بـ (314)، وتعني هذه الأرقام أن المؤسسات صغيرة الحجم، وقد تتكون من فرد واحد تهتم هذه المدايع كل أنواع الجلود المحلية، إلا أن الإنتاج كان أوفر قبل الاحتلال، حيث بلغ (20000) جلد بقرى (60.000) جلد خروف وماعز، وكان ثلث الإنتاج يخصص للتصدير، ويستخدم الباقي للاستهلاك المحلي⁽²⁾.

أما المكان الذي تمارس فيه الدباغة، فهو الضفة الغربية على أطراف واد الرمال حتى يسهل على الدباغين تفريغ أحواض الدباغة ذات الرائحة الكريهة، والتخلص من بقايا الجلود، وقد كان هذا على ما يبدو إجراء وقائيا لحماية الصحة العامة ونظافة المدينة⁽³⁾. ومن أكثر العائلات العاملة في الدباغة والمشاركة في المعاملات والمبادلات: بوزاهر، الساحلي، الفضلاوي، والصحراوي.

وبعد الدباغة تظهر الصياغة لكن ليس باسم حرفة، بل بمنتوجاتها (الحلي) التي ظهرت تقريبا في كل المعاملات المالية، وخاصة الهبة، فتبرز حلي المرأة القسنطينية التي اختص اليهود⁽⁴⁾ وبعض الحضرة بصياغتها، كما يبدو أن الاهتمام بهذه الصناعة كان لما توفره لهم من أرباح وفوائد مرتفعة،

⁽¹⁾-السجل الأول، العقد المورخ في ذي الحجة 1204هـ، ص208.

-العقد المورخ في شوال 1205هـ، ص275.

-العقد المورخ في ذي القعدة 1205هـ، ص277.

⁽²⁾-فاطمة الزهراء قشي: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص265-266.

⁽³⁾-نجار بولعسل: مجتمع قسنطينة ما بين الحربين العالميتين (1918-1939)، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الأمير

عبد القادر، 2003-2004، ص98.

⁽⁴⁾-Féraud (I.) : Le corporations de métiers, Op Cit, p454.

حيث تصل فوائدها في قسنطينة إلى (30%) أو (50%) من الجواهر⁽¹⁾.

ومن الوثائق التي بين أيدينا، نلاحظ أن كل سكان المدينة يسعون إلى امتلاك الحلبي، وذلك لقيمتها الاقتصادية والجمالية، إذ أنه بدلا من ادخار الأموال في شكلها النقدي، فقد شاع شراء الحلبي للزينة، والبيع في أوقات الحاجة، وللحلي كذلك مكائنتها السياسية، فقد كان أمينها يسمى بـ "مراقب العملة"، وقد استقرت ورشات الصياغة ككل في (سوق العصر) بعد أن قام صالح باي (1771-1792م) بإصلاحات عمرانية وظهرت ورشات أخرى في رحبة الصوف، فهي مناسبة لنوعية العمل باعتبارها أماكن متوارثة، كما تميزت بقصر المسافة بينها وبين أهم أبواب قسنطينة، وهما باب القنطرة وباب الواد⁽²⁾.

إلى جانب الصياغة، وجدنا صناعة أخرى تحتل نفس المكانة تقريبا، وهي صناعة النسيج التي دخلت أسواق التبادل بمنتجاتها المتمثلة خاصة في اليرانس والألبسة النسائية بخيوط الذهب والفضة، وتظهر هذه المنتجات خاصة في عقود التركات، ولا يكاد يخلو عقد من تلك العقود من تلك الألبسة التي توجه إلى أسواق الدلالة، وذلك راجع إلى أهمية الألبسة في كل البيوت وما تحتله من مكانة اجتماعية، حيث تعكس الألبسة الأئمة والرقي الحضاري عند الأهالي خاصة أصحاب المكانة الاجتماعية الراقية، وقد كانت هذه الصناعة موجودة بكثرة في قسنطينة، وتعرف بعدة أسماء منها: الحياكة، الخياطين وكان أحد أسباب انتشارها هو المادة الأولية المتوفرة في الأصواف، فتصنع الأغذية والجلابيب والأحزمة، إلا أن عدد النساجين الذي يظهر في العقود لم يعط لنا فكرة عن الانتماء العرقي للنساجين، لكن نوشي (Nouschi) يقرّ بسيطرة اليهود بقسنطينة على هذه الصناعة، على بينما لم يكن للمسلمين إلا (45) فقط⁽³⁾.

أما صناعة السروج، فقد ظهرت بأربعة عقود وهي حرفة مهمة في ذلك الوقت، وتعكس مظاهر اجتماعية واقتصادية، تتجسد الأولى فيما تدل عليه السروج من رفاهية، كما تدل على

⁽¹⁾-Riché (R), La corporation des Bijoutiers à Constantine avant 1830, R.A, T.G.T.G.V, 1961, p181.

⁽²⁾-Riché (R), Ibid, p177.

⁽³⁾-Nouschi (A) : Op, Cit, p123.

الفروسية، وتمثل الثانية في درجة التسويق من منتجات، فكل من يملك حصان يحتاج إلى سرجه، وتقوم على هذه الصناعة حرفة أخرى وهي الطرز على السروج بخيوط الذهب والفضة، وذلك بالحريز، وتلقى سلع السراجين رواجاً في كل الأسواق الجزائرية والتونسية، ونظراً لأهميتها فالمورخون يعتبرونها من أشرف المهن⁽¹⁾.

وإذا تحدثنا عن الصناعة الغذائية، فإنها تتوزع على أفران الخبز، أو ما يعرف بالكوشة، وتظهر في الوثائق بكثرة، ومنها كوشة الجسر وكوشة ابن الغول من حومة الشارع⁽²⁾. وقد بلغ تعداد أفران الخبز في قسنطينة (18) فرناً طاقة كل فرن (100) خبزة كبيرة لليوم الواحد، وهذا دليل على أهمية صناعة الخبز في المدينة، كما تدل على استهلاك السكان للخبز، وهذا ما يجعلنا نتساءل من أين يحصل أصحاب الأفران على الدقيق؟

يأتي الدقيق من المطاحن التي يبلغ عددها (27) رحى تنتج يومياً (534) كيساً من القمح⁽³⁾، وإلى جانبها توجد مطاحن صغيرة في المنازل تستعملها النساء لرحي كميات قليلة من القمح بقدر الاستعمال اليومي، وأغلب المطاحن في قسنطينة تدار بواسطة القوة المائية، وتنصب على حواف الأودية والأنهار في بيوت خاصة بها، وقد سيطر على صناعة الخبز والرحي الحضر، وقد نافسهم في ذلك البايك بملكه لبعض المطاحن وهي في الغالب مطاحن ومحازن للقمح والدقيق، وقد أسند من أجل التوفير الدائم للدقيق لتحضير الخبز لأفراد الحامية التركية وتوفير الخبز عند الحاجة للسكان⁽⁴⁾.

وإلى جانب صناعة الخبز هناك ما يعرف بتجفيف الفواكه وتحضير المربى وتقطير ماء الورد، وهذه الصناعة اختصت بها بعض العائلات البلدية التي تسكن المدينة، حيث تجفف من أجل الاحتفاظ بها لمدة أطول، وعادة ما يكثر الإقبال على اقتناء هذه السلع الجففة لرائحتها الزكية وطعمها الشهى،

⁽¹⁾-Féraud (L) : Les corporations de métiers, Op. Cit, p453.

⁽²⁾-السجل الأول: العقد المورح في 28 ذي الحجة 1203هـ، ص127

⁽³⁾-ناصر الدين سعيدوني: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص72.

⁽⁴⁾-ناصر الدين سعيدوني: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص360.

ويضاف لهذه الصناعات الغذائية عصر الزيتون الذي يعتمد في معاصرها على حجر الصوان الأملس، وتدار بالخيل والأحمر والأحصنة، وارتبطت هذه العملية بمواسم جني الزيتون، حيث يصل الزيتون إلى قسنطينة ثم يعصر، أو يصل على شكل زيت من منطقة القبائل⁽¹⁾.

هذا إلى جانب التجارة التي تهتم بتوفير الأثاث المستعمل آنذاك من أسرة وكراسي وخزائن، بالإضافة إلى الصناديق التي كانت شائعة وكثيرة الاستعمال خاصة عند النساء التي كانت تستعملها كحقائب لحفظ أشياءها الخاصة، وغالبا ما تكون في جهازها، كما توفر هذه الصناعة الأبواب والنوافذ وغيرها من المنتجات الخشبية اللازمة في تلك الفترة، وتقوم عليها صناعات أخرى مثل صناعة النقش على الأدوات والإطارات العلوية والسفلية والجانبية، ومن أشهر الأشجار التي تستغل أحشاشها في الصناعات الخشبية: البلوط، الزيتون، العرعار، الصنوبر والفرنان⁽²⁾. وكانت أغلب الأشجار التي تتركز عليها هذه الصناعة تجلب من منطقة الأوراس وجبال إيدوغ⁽³⁾.

أما الحدادة، فتنتج مجموعة الأدوات المستعملة يوميا كالسكاكين والفؤوس والقذور والشابيك والسلاسل، وأدوات تسمير البغال والأحصنة والحمير، ويلحق بهذه الصناعة تلحيم الأدوات المكسرة والمعطوبة وتذويب الرصاص، وكذلك النحاس، وتزدهر هذه الصناعة في قسنطينة وضواحيها، وتجلب المعادن الحديدية من منطقة بني سليمان في جرجرة التي تشتهر باستخراجها وتصفيها.

كما توجد في قسنطينة صناعة المواد التجميلية التي توفر بعض المواد الخاصة بالنساء في البيوت، ولا تتطلب إلا بعض المواد الأولية منها: السخاب، وهو عبارة عن قطع صغيرة ومثلثة الشكل مثقوبة في الوسط، تصنع من الفول السوداني وعروق نبات الطيب، وتنسج في خيوط على شكل عقود بنية اللون، تعلقها النساء في أعناقهن، بالإضافة إلى مادة الحرقوس الأسود، وتستخرج عن طريق التقدير بالنار من نبات شوكي كثيف الأشواك يدعى "أرازو" يوضع على الحواجب ولا

(1) -نجي بوعزيز: الحالة الاقتصادية والاجتماعية، مرجع سابق، ص170.

(2) -نجي بوعزيز: المرجع نفسه، ص169.

(3) -محمد العربي الزبيري: التجارة الخارجية لبابلك الشرق، مرجع سابق، ص63.

تقل قيمته التجميلية عن قيمة المسحوقات الحديثة، كما تهتم هذه الصناعة بصناعة كحل العين الذي يستخرج من أحجار خاصة بلورية سوداء تميل إلى الزرقة الداكنة، بعد طحنها وتتميز هذه الحمول بكونها تريح العين وتشفئها من الأمراض⁽¹⁾. وهذه الصناعة كذلك تهتم بصناعة العطور بصفتها عنصر من عناصر التجميل، لذلك يصح أن نطلق عليها اسم العطارنة.

إلى جانب هذه الصناعات المذكورة، يوجد نوع آخر من الصناعات المكتملة لها، والتي كانت تتطلب يدا عاملة أكثر مهارة وحرفية، ومنها: الصناعة الخاصة بإنتاج وسائل ممارسة الحرفة، وهذه الأخيرة كانت تنتج من طرف المختصين في الميدان، وقد كان هؤلاء يوجهون إنتاجهم ليس فقط لسكان المدن وإنما أيضا للفلاحين، فيزودوهم بالعتاد الفلاحي، ومن هذه الحرف نذكر صانعي أدوات البناء، ومن خلال هذا الاستعراض لأهم الصناعات في المجتمع القسنطيني، نستنتج أن إنتاج هذه الصناعات يحقق نوعا من الاكتفاء الذاتي.

(1) - نجى بوعزيز: الحالة الاقتصادية والاجتماعية، مرجع سابق، ص 172.

جدول رقم (9): خاص بأهم الصناعات الموجودة في عقود البيع والشراء

الحرفة والصناعة	عدد المشاركات	النسب العائلي	نوعية الملكية	ملاحظات
الدباغ	14	-بن بوزاهر 05 -الساحلي 02 -الصحراوي 02 -الفضلاوي 02 -محمد الحفصي 1	ديار وحوانيت	أغلب ما يشترون ويبيعون ديار وحوانيت، وهذا ربما من أجل الاستثمار
الصباغ	08	-سليمان بن صالح 03 -عبد الرحمن بن بلقاسم 03 -عبد الرحمن بن وارث 02	//	أغلب مشترياتهم العقارية في سوق الصباغين، كما أن بن وارث ورد أنهم يملكون كوشة، وهذا يعني ممارستهم لمهنة الخبازة
الكواش	08	-أحمد بن تلمشاية 02 -الفاطمي بن أحمد العمراذ 2 -مبارك بن سعيد 01 -سي بلقاسم بن الحاج العربي 2	كوشة، استطيل، دور	/
السمار	06	-محمد بن الحاج أحمد 02 -علي بن محمد 02 -عبد القادر بن قارة 02	دور	أغلب الديار التي اشترت أو باعت هب من دار السمار
التاجر	05	-محمد بن علي بن سحنون 01 -محمد بن سليمان الدردي 2 -أحمد الطلحي 01 -بلقاسم بن محمد الشريف 01	دور	/
الجلاب	05	-عمار بن ثابت 02 -أحمد بن لعويصات 03	شياه	كل العقود الخمسة تنص على بيع الشياه، كما يظهر الجلاب في عدد من عقود التركات في تجارة أخرى وهي تجارة البقر
البرادعي	05	-بلقاسم ورايح بن محمد	دور	كلاهما اشترى دور بسوق البرادعين

الجزائر	04	-محمد رمضان ولاد رجب الميلادي 02 -مراد خاين بن دالي الذي 02	دور	تظهر هذه المهنة عند أهل ميله والذمين
التجار	04	-محمد بن عيسى 03 -سي محمد بن رايح 01	دور	/
البناء	02	-بلقاسم بن علي المنجني -علي بوحيس	دور	/
الخطار	02	-إبراهيم بن محمد العلمي -محمد بن خليفة	دور	من سعر الدور المشتراة، نلمس المكائنة الاقتصادية، حيث تمكن العلمي من دفع 760 ريال والآخر 572 ريال.

2-2-2-2- حرف الخدمات:

إلى جانب الصناعات والحرف، برزت في عقود المعاملات والمبادلات المجموعة بعض الحرف غير المنتجة والتي كان لها تأثير في المجتمع القسطينيني ومنها الدلالون والقهواجي وكذلك العتالة والغرابلية... تلك هي أهم الحرف التي وردت مقترنة بأصحابها بسجلات، إلا أن أكثر الحرف ظهورا هي الدلالة التي ارتبطت بالحرف الإنتاجية وتسويقها، فالدلال في ذلك العهد بمثابة رجل الإشهار في العصر الحديث، فهذه الحرفة من أكثر الحرف ظهورا، فقد ظهرت في (72) عقدا تقريبا، أغلبها عقود ترككات، ويبدو أن أصحاب هذه الحرفة كانت مهمتهم هي الدعاية والإشهار للسلع التي يعملون على ترويجها، وفي الغالب يقوم بتوزيع المنتجات والسلع القديمة في الشوارع والبيوتات، كما يعقدون علاقات مع الأسر، حيث كانوا في كثير من الأحيان يبيعون للأسر التي يتعاملون معها بالتقسيط نظير رفع سعر هذه السلعة بنسبة معينة تحقق لهم فائدة على رأسمالهم⁽¹⁾.

ومع هذا لم نعر علي أي وثيقة تعطي فكرة واضحة عن مداخيل الدالين ما عدا عقود

(1) -عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، المعاربة في مصر في العصر العثماني (1517-1798م) دراسة في آثار الخاند المغربية من خلال وثائق المحاكم الشرعية المصرية، ط 1: ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 86.

التركات التي تصرّح في كثير من الأحيان بأجر الدلال الذي يرتفع كلما كانت التركة كبيرة، أما التركة العادية، فإن أجره لا يتعدى فيها (4) أريلة⁽¹⁾، كما سجلنا أعلى أجر للدلال في تركة العكري بن رايس، حيث وصل إلى 25 ريال⁽²⁾، وقد وجد الدلالون المختصون في بيع السلع فيروز في العقود التي لدينا أن الدلالين المختصين في بيع الأثاث القديم، وقد اشتغلت بهذا العمل حتى النساء، وذلك من أجل توزيع السلع على النساء في البيوت، خاصة ما تعلق بالملابس والأدوات المنزلية⁽³⁾.

ومن خلال الأجر التي يتلقاه العامل في هذا المجال نلاحظ أن دخل الدلال صغير لا يكفيه لتوفير معاشه، لكن لم نعثر على دلال كان صاحب ثروة كبيرة أو حقق فائضا مكنه من الدخول في ميسادين الاستثمار الأخرى، بل أنهم في أغلب الأحيان كانوا يقطنون عقارات مستأجرة، ومن تمكن من حيازة عقار فهو من العقارات الصغيرة، وبالرغم من هذا تبقى الحرف الخدمات أهميتها في الحياة اليومية للمجتمع، وذلك لأنها مرتبطة بخدماته وتصريف أموره، وضرورية لذوق السكان كما تنظم العلاقات بين الأفراد، فهي تنظم عمليات البيع والشراء، وتحدد المسؤول عنها، ومن هنا كانت أهمية هذه الحرف بالنسبة للمجتمع، فليس من السهل على أي فرد القيام بها، حيث أن معظم هذه الحرف تحتاج إلى أسلوب معين في معاملة الناس.

هذا، وإن أفرطنا في الحديث عن حرفة الدلالة، فلأنها أكثر الحرف الخدمانية ظهورا، فإن كل الحرف لعبت نفس الدور، خاصة وأن الجمالين كثيرا ما ساعدوا الدلالين في حمل السلع من مكان إلى آخر، فهم يظهرون في عقود التركات الكبيرة، أي أنهم ثاني الحرف الخدمانية بعشرين عقدا، وغالبا ما يشترك الجمال والدلال في الأجر⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ -السجل الرابع، 14 شوال 1225هـ، ص516.

⁽²⁾ -السجل الرابع، العقد المورخ في رجب 1228، ص815.

⁽³⁾ -عبد الرحمن عبد الرحيم، المعاربة في مصر، مرجع سابق، ص86.

⁽⁴⁾ -السجل الرابع، العقد المورخ في صفر 1226هـ، ص553.

2-2-3- الأمانات الحرفية

إن محاولة دراسة الطوائف الحرفية وتنظيماتها بقسنطينة تبدو صعبة جدا، وذلك لندرة الوثائق الخاصة بهذه التنظيمات، إلا أن لقب أمين الحرفة أو شيخها الذي أشارت له أغلب المصادر والمراجع والوثائق يدفعنا إلى التساؤل، هل كان فعلا هناك أمين الجماعة لحرفة ما؟ ومن المسؤول عن توليته؟ ومن يشرف عليه؟ كما أن موضوع الطوائف الحرفية يفرض علينا السؤال التالي: ما مهام هذه الطوائف الاقتصادية والاجتماعية؟

في هذا الموضوع وظفت وثيقة يتيمة تدور حول الطوائف الحرفية وبقيت هذه الوثيقة لفترة طويلة تتردد في كل الكتابات، حتى خيل للباحث أنها مفتاح البنية الحرفية في المدينة، والواقع أنها تحتوي قائمة غير كاملة للطوائف التي كانت معروفة بقسنطينة، فقد شملت أقل من أربعين طائفة، وهي قائمة قصيرة دون أن توضيح إضافي، مقارنة بما ورد في سجلات المحكمة الشرعية⁽¹⁾، وندرة الوثائق الخاصة بهذا الموضوع، ارتأينا أن نأخذ مخطوط قانون الأسواق بالجزائر⁽²⁾، لتوضيح بعض الغموض خاصة وأن قسنطينة تابعة لمدينة الجزائر، والأرجح أنها تخضع لنفس التنظيمات الخاصة بالأسواق والصناعات في الجزائر.

كل النشاطات التي ذكرناها سابقا كانت موزعة على نقابات مهنية، وتشكل نوعا من العائلة الموسعة حتى ولو كان أعضاؤها لا يرتبطون برابطة الدم الحقيقية، وهذا ما يمثله سكان المدينة بالنسبة للعرش أو القبيلة بالنسبة لسكان الريف⁽³⁾، ومن هنا نقر بأن الانتماء إلى مجموعة بشرية كبيرة كان قاعدة معترف بها آنذاك، ويشرف على إدارة الحرفة شخص يعرف بالأمين، وهو يحرص على أصول

(1)-فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص261.

(2)-مخطوط قانون الأسواق، يضم معلومات عن نظم الأسواق وطرق المعاملات كتبه عبد الله محمد بن الحاج يوسف الشويحات وهو صاحب الرحبة، أو الموظف الرئيسي المكلف من قبل شيخ البلد بتسجيل ما يتفق عليه المكلفون بمراقبة الأسواق، وما يستقر عليه في شأن الأسعار. ينظر: ناصر الدين سعيدوني: مخطوط قانون الأسواق مدينة الجزائر لعبد الله محمد بن الحاج الشويحات، حوليات جامعة الجزائر، ع5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990-1991، ص117

(3)-الطاهر عمري، بنية الريف والمدينة في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي، مقال من أعمال ملتقى التغيرات الاجتماعية في بلدان المغاربية عبر العصور، قسنطينة، 2001، ص222.

المهنة وجودة البضاعة، وقد كانت فاعلية تعيينه من صلاحيات القاضي، حيث كان له دور بارز في عملية تعيين شيوخ الحرف المختلفة، فاخياره من قبل أعضاء الطائفة وكبارها إلا بعد موافقة القاضي، والشيء نفسه ينطبق على العزل⁽¹⁾، إلا أن الرقيب على أمناء الحرف يعينه الباي ويعرف "بأمين الأمان"، ويعرف في قسنطينة "بقائد الدار"، فهو يتصل بأمناء المهن ليتعرف على مشاكلهم ويولي حاجياتهم عند الضرورة ويفهم مطالبهم ويسعى لدى السلطات لإيجاد الحلول لها، وفي مقابل ذلك كان يتسلم من هؤلاء الأمان الضرائب والرسوم ليوذعها في الخزينة العامة كل شهرين، فأمين الحدادين قدم 50 ريالاً بوجو سنوياً، أما أمين السراجين فكان يدفع 100 ريال بوجو سنوياً⁽²⁾، وأغلب التجمعات الحرفية كانت توجد في رحبة الصوف، وهي منظمة حسب الأهمية والنوعية، وهذه الحرف والمهن وبضاعاتها شكلت في مجملها سوقاً تشبه إلى حد كبير أسواق المشرق العربي، وفي طراز عربي أصيل، ومن ذلك العطارون والسراجون والصباغون. ورغم أن هذه الطرف تتفرع إلى طرق صغيرة، إلا أنها تشكل في مجملها سوقاً تجارية كبيرة⁽³⁾.

أما إذا تحدثنا عن مهام هذه الطوائف الحرفية اتجاه الصناع، فإنها تتحلى خاصة في تأمين المواد الأولية اللازمة لصناعاتهم من المدن المجاورة لقسنطينة والأرياف، وفي بعض الأحيان تلجأ إلى الاستيراد من أوروبا⁽⁴⁾، وقد كانت هذه الأمانات تشرف كذلك على تحديد كميات الإنتاج الخاصة بكل حرفة وتحديد أسعارها، كما يشرف الأمين على عزل أعضاء من الحرفة وتعيين آخرين لممارستها، إضافة إلى ذلك التزم أمناء الحرف بتقديم ما تحتاجه الحامية التركية من مصنوعات بدون مقابل⁽⁵⁾، وهناك مهام أخرى أسندت للأمين، منها التدخل لإصلاح ذات البين وتصفية الخلافات التي كانت تحدث بين أطراف الطائفة الحرفية، وذلك يكون بإشراف القاضي والشيخ المعين من قبل الباي، ومن

⁽¹⁾ -محمود علي عطاء الله: وثائق الطوائف الحرفية في القلمس في القرن السابع عشر، ج1، ط1، مركز التوثيق والخطوط والنشر، فلسطين، 1991، ص6.

⁽²⁾ -أحمد سبساوي: النظام الإداري لبابك الشرق، مرجع سابق، ص127.

⁽³⁾ -André Raymond: Grandes villes arabes à l'époque ottomane, La bibliothèque arabe, Sindbad, Paris, 1985, P242.

⁽⁴⁾ -بوضرساية بوعزة: مرجع سابق، ص101.

⁽⁵⁾ -محمد العربي الزبير: مرجع سابق، ص60.

وثائق المحكمة الشرعية يبرز مبدأ احترام الملكية الخاصة بالأمين، فالمعاملات والمبادلات تنص على حريته في البيع والشراء والوقف، ومن تلميحات الوثائق يظهر مستواه الاجتماعي (الغني والفقير)، وببساطة تعاملاتهم لهذا أمين الكواشين أحمد بن تمشايا يشتري دار واسطبل برحبة الجمال بثمن قدره 42 ريال و 8/5 أثمان وخروبة وقراربع⁽¹⁾، في حين نجد أمين جماعة الذباغين محمد بن حسين بن الزيادي يقف على نفسه وعقبه ثلاثة أرباع من دار في سباط الفلوس⁽²⁾.

و مع هذا التنظيم الذي عرف في قسنطينة إلا أن المهن والصناعات لم ترتق إلى المستوى المعروف في المدن الأوروبية، فهي كانت تمثل نشاطا تقليديا يعتمد على المهارة والتقاليد المتوارثة ولم يعمل الأمانة على تطويره بل كان الهدف منه سد الحاجيات الضرورية للسكان، فالقيم التي عمل الأمانة على إفشائها داخل الطائفة الحرفية ظلت بعيدة كل البعد عن القيم الاقتصادية الغربية الحديثة، ولم يكن العمل مركزا على خلق مطالب استهلاكية جديدة بل كان عمل الأمانة في تلك الأثناء -أواخر العهد العثماني- مركزا على إرضاء متطلبات الموظفين والتقرب من "قائد الدار" المسؤول عنهم كما لم يعد الأمين يهتم بمتطلبات الحرفة التي يراقبها خاصة بعد أن دأب الباي وموظفوه على إسناد منصب الأمين لكل شخص لا يدفع أكبر مبلغ من المال بغض النظر عن كفاءته⁽³⁾.

بالإضافة إلى أنه في أواخر العهد الكلي يحاول طرق مجال التجارة سواء بعلم أو بغير علم، فمن الوثائق نسجل دخول كل الأطراف المشكلة للبنية الاقتصادية في المدينة إلى حقل التجارة وهذا راجع ربما لأهمية التجارة ولما توفره من أرباح، والجدير بالذكر أن المصادر والمراجع، ركزت على وجود طوائف حرفية في المدينة في حين لم يرد ذكر تنظيم حرف ممتد إلى الريف، ويركز على أن المجتمع الريفي ذو نشاط زراعي، ومع ذلك فإن الريف كان له الدور الكبير في تزويد تلك التجمعات الحرفية بالمواد الأولية والمستهلك لمنتوجاتها.

وفي الأخير نقرر بأن الإشراف الفعلي على الإنتاج الصناعي وتسويقه كان يبدأ من أمين

(1)- السجل الأول: العقد المورخ في 10 شعبان 1203، ص 104.

(2)- سجل أوقاف صالح باي، ص 64.

(3)- ناصر الدين السعيدوي: الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 64.

الحرفة منذ المرحلة الأولى، التي تتمثل في جلب المواد الخام حتى إتمام تحليلها على شكل منتجات معدة للاستهلاك، فالأمين يعتبر هو المدير وصاحب خطة العمل، وهو المهتم بتسويقها، ومن هذا الأسلوب ظلت الحرفة المهنية بقسنطينة تحتفظ بمستواها، فلم تعرف التقدم بل إنها في أواخر التواجد العثماني عرفت تدهورا في مستوى الإنتاج، كما تعرضت للمنافسة بدخول المنتجات الأجنبية الأسواق القسنطينية من جهة وركود الأسواق وانحطاطها الذي أدى إلى تراجع التنظيم الحرفي، كما أدى إلى جمود وانخفاض عدد العمال من جهة أخرى، وسيطرة الأمانات الحرفية على أصحاب الحرف، جعلهم ينتزعون منها جزءا من الإنتاج لسد حاجيات البائلك⁽¹⁾.

2-2-4- أهمية المنتجات الصناعية في أسواق التبادل:

بعد استعراض الأنشطة الصناعية والحرفية وتنظيماتها خلال الفترة الأخيرة للتواجد العثماني بالمدينة، كان لزاما علينا التطرق إلى أهمية المنتجات في عمليات التبادل، خاصة وأن الصناعة قد تحكمت في إنتاج العديد من السلع المهمة ذات المكانة في أسواق المدينة والريف، كما أن الصناعة مرتبطة باتساع الأسواق، فأصحاب الحرف والصناعات كانوا ينتجون متطلبات الأسواق المحلية، أو حسب طلبات التجار الكبار الذين كانوا يقومون بعملية تسويق بعض السلع للأرياف، أو إلى المدن المجاورة وفي بعض الأحيان يتجهون بها إلى تونس عندما يتسع نشاطهم التجاري، هذا وقد لجأ بعض الصناع إلى اتباع أسلوب آخر يحقق له ربحا أوفر، وهذا بفتح دكانه أو ورشته ليبيع فيها منتجاته، ومن هذا كان يقوم بنوع من الممارسة التجارية أي يقوم بعملية الإنتاج والتوزيع معا، ومن هنا ما قام به عبد الرحمن بن بلقاسم الصباغ حيث اشترى جزءا من حانوت بسوق الصباغين⁽²⁾. وجزءا من حانوت بجومة هالة من باب الجايية⁽³⁾.

وبفحص سجلات المحكمة الشرعية اتضح أن كثيرا من أصحاب الحرف والصناعات الإنتاجية خاصة المتخصصة في "الدباغة" وصناعة الخبز "الكواشين" والمجوهرات، قد أصبح لهم نفوذ

(1) - عبد اللطيف بن أشنهور: تكون التحلف في الجزائر، مرجع سابق، ص 41-43.

(2) - السجل الثاني: العقد المورخ في 14 محرم 1206 هـ، ص 08.

(3) - السجل الثاني: العقد المورخ في 07 صفر 1206 هـ، ص 16.

قوي ومن مبادلاتهم نستنتج أنهم قد تمكنوا من تكوين ثروات ضخمة لا تقل أهمية و ضخامة عن ثروات أصحاب النفوذ وكبار الملاك، مكنتهم من دخول مجالات عدة منها: تبادل العقارات ومن هذا نسجل ظهور الدباغين في (14) عقدا، منها (5) لعائلة بوزاهر، التي يبدو أنها عائلة وافدة إلى المدينة، لأننا لم نصادف هذه العائلة في المراجع التي تعرضت لدراسة قسنطينة، كما ظهر الكويشي في (8) عقود وذلك لأهمية سمعتهم في الحياة اليومية ومع قلة مشاركة الحرفيين في المعاملات والمبادلات بالمقارنة مع ظهورهم في عقود الزواج والطلاق، إلا أننا نرجع ذلك إلى أن المبادلات تأتي في المرتبة الثانية فالمهم لهم هو الإنتاج⁽¹⁾ وإيجاد من يشتري إنتاجهم، كما أن هناك حرف لا تدر على أصحابها ربحا وفيرا رغم أهميتها، ومن هذا نلاحظ أن العقود تظهر لنا في بعض الأحيان لدى احتياج أحد أفراد الحرف ذات الدخل المحدود، في تسجيل إجارة أو كراء، فدخله لا يكفي لكي يستثمره أو يوفر شيئا كماليا بل اهتمامه كان منصبا على كيفية توفير متطلبات الحياة اليومية. بالإضافة إلى أن أصحاب الحرف قليلو الدخل لم نسجل حصولهم على أي نوع من الملكية إلا بالهبة أو الوصية⁽²⁾.

كما تميزت المنتوجات الصناعية بتوجيهها لسد الحاجيات الضرورية وإرضاء متطلبات العيش كالأدوات الفخارية والخشبية والأنسجة الصوفية والزرابي، وهذا ما تبرزه العقود التي لم تذكر غير الحاجيات الضرورية في الحياة اليومية، ويظهر ذلك في عقود التركات خاصة، وكمثال على ذلك تركة العالم الفقيه الطاهر بن حمود بن عباد التي كانت في أغلبها، أوان منزلية وصندوق وقفطان قارمسود تمثل في حنبل وزربية⁽³⁾. وإذا اختلفت طبيعة التركة فإنها تحوي الحلبي وخير دليل على ذلك تركة العكري بنت بن ريس، التي خلفت إلى جانب العقار مجموعة من الحلبي منها خلاصة ذهب وسوار وقرطين و(10) خواتم ذهب ومقواسا ذهبيا⁽⁴⁾.

فوثائق المعاملات والمبادلات لم تخرج عن هذه المستلزمات، فالنشاط الصناعي لم يخرج عن

(1)-فاطمة الزهراء قشي: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص266.

(2)-السجل الثالث: العقد المورخ في شوال 1212هـ.

-السجل : العقد المورخ في 11 شوال 1215هـ.

(3)-السجل الرابع: العقد المورخ في شعبان 1226هـ ، ص603.

(4)-السجل الرابع: العقد المورخ في رجب 1228هـ، ص814.

تلك المنتجات التي كانت تورث كما تورث الصنعة بتقاليد العريقة، ومع هذا كانت الأنشطة الصناعية والحرفية بمنتجاتها ذات تأثير كبير على الاقتصاد، فقد كان لها التحكم في الإنتاج خاصة السلع الأساسية وتوزيعها كأدوات الفلاحة. لكن عانت المنتجات القسنطينية من منافسة المنتجات الأجنبية القادمة إلى المدينة من تونس والموانئ أي المستوردة من أوروبا، وهذا ما أثر سلباً على الصناعة كما أثر على تطور الإنتاج، خاصة وأن البايات قد اهتموا بالسلع القادمة من الخارج، ومع هذا فقد استمرت المنتجات المحلية في تغذية حاجة المدينة من هذه المنتجات دون أن دون أن تتطور بل أن التطور مس الكثير من الحرف⁽¹⁾.

2-3- الحركة التجارية لمدينة قسنطينة:

من خلال الوثائق التي مجوزتنا نتحول في مدينة قسنطينة ونلمس نوع من الحركة التجارية، إلا أن هذه الوثائق لا تكفي لتغطية الموضوع بصفة مفصلة، خاصة وأن التجارة تمثل إحدى الركائز الأساسية للحياة الاقتصادية في المدينة، لكن وبالرغم من النقص نتطرق لدراسة الموضوع انطلاقاً من الأسئلة التالية: ما هي أهم المراكز التجارية التي عرفت بها قسنطينة؟ ما طبيعة السلع المتداولة في المدينة وما مصدرها، محلية أو أجنبية؟ وهل هناك عوامل مساعدة للحركة التجارية؟.

2-3-1- أهم المراكز التجارية في المدينة:

تعتبر قسنطينة إحدى المراكز الاقتصادية المهمة في الجزائر إبان الحكم العثماني، وذلك بفضل سياسة البايات التي ترمي إلى تكوين نظام تجاري يعتمد على نظام الأسواق، حيث اشتملت قسنطينة على (28) سوقاً وسوقاً و(21) سباباً⁽²⁾، وشكلت هذه الأسواق في ذلك الوقت إحدى المراكز الحيوية للتبادل التجاري، وقد احتوت المدينة على الأسواق اليومية والتي تفتح أبوابها كل يوم للزبائن وهي أسواق متخصصة تجمع فيها مختلف الطوائف الحرفية في المدينة، وتتكون من دكاكين وحوانيت يمارس الحرفيون فيها حرفتهم ويبيعون منتجاتهم فيها مباشرة، وبهذا يصل المنتج إلى

(1) - عبد اللطيف بن أشنهو: تكوين التحالف في الجزائر، مرجع سابق، ص 42.

(2) - محمد العربي الزبيري: مرجع سابق، ص 45-49.

وباب الواد⁽¹⁾.

وتمثل هذه الأسواق الأسبوعية فضاء مفتوحا يعطي فرصا كبيرة للبيع والربح، وهذا هو السبب الذي يجعل التجار يأتون إلى قسنطينة من كامل إقليم البايك، كما تفتح تلك الأسواق أمام المشتري فرصا كثيرة للشراء، وذلك بالاختيار بين الأنواع والأثمان، وتضفي على التجارة في المدينة حركية لما يجلبه التجار من أنواع السلع والبضائع، وهذا ما يجعل المدينة تظهر في ذلك الوقت بأنها تضم أفضل المراكز التجارية في البايك بغض النظر عن كونها عاصمتها، فهي مكنة تجار الحملة من تأسيس التبادل الذي يجد فيه بائع التجزئة كما يجدون أيضا على الصخرة أفضل سوق لتصريف تجارتهم⁽²⁾. وإلى جانب هذه الأسواق التي تقام في المدينة، هناك أسواق تقام على مقربة منها كسوق التلاغمة، والتظاهرات الاقتصادية التي تقام سنويا بإشراف شيخ العرب و هي المعرض السنوي الذي يقام بواد العثمانية⁽³⁾، إلا أنها لا تستقطب التجار والسكان بنسبة مماثلة لما تستقطبه مدينة قسنطينة.

وعلى كل فإن هذا الاستقطاب كان بدرجة كبيرة في الأسواق الأسبوعية التي كانت تقيم عليها هيئة يمكن أن نطلق عليها تسمية الهيئة الجبائية، والتي تعمل على أبواب المدينة فتراقب التداخلين وسلعهم، ويجمع الأموال المفروضة على السلع القادمة معهم، ويرأس هذه الهيئة "الباب" ويساعده كاتب "خوجه" إن موقعها فهو في آخر حي السوق الكبير بجانب باب الواد. الباب الرئيسي للمدينة، ولها فروع في باب الجاية وباب القنطرة وتعود هذه التجارة على الباب بمداخل ضخمة حيث تقدم هذه الهيئة للخزينة 25 ألف فرنك سنويا⁽⁴⁾، ومن ضخامة المبلغ تدل لنا الحركة التجارية وأهميتها في المدينة، فالعمل الحرفي الذي مورس في المدينة، وارتباطها بمنتوج الريف سمح للباحثين بأن يصفوا سكان المدينة بأنهم كانوا تجارا وأصحاب صفقات⁽⁵⁾.

(1) -فاطنة الزهراء قشي: قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص242.

(2) -نجاة بولمسل: مرجع سابق، ص110.

(3) - العربي الزبيري: مرجع سابق، ص112.

Mouloud Gaid: Chronique des Beys de Constantine, Office des Publication Universitaires, P 130.

(5) -احمد توفيق المدني: كتاب الجزائر، ط2، دار الكتاب، البليدة، الجزائر، 1963، ص232.

جامعة الأميرة
عبد القادر للعلوم الإسلامية

ولم تكن السلع وحدها التي تطرح في الأسواق القسنطينية بل كانت تتداول فيها عملات متنوعة من الريال بأنواعه وأجزائه والريال التونسي، بالإضافة إلى المحبوب والسلطاني إلى جانب العملات الأجنبية كالفرنك الفرنسي والبياستر الإسباني... كما عرفت المدينة مختلف المكايل والأوزان وكل هذا ساهم في تسيير عمليات التبادل التجاري وإعطائه الشهرة.

وعلى كل حال فإن الأسواق القارة والأسبوعية تجعلها علاقة تمثلت في أن الأولى تغذي الثانية بالمنتجات الصناعية، كما كان بينهما نوع من الاتصالات، فالأسواق القارة في المدينة تتصل بالأسبوعية المقامة في قسنطينة أو في الأرياف، إما مباشرة عن طريق قدوم أهل الريف بأنفسهم للمدينة، وإما بواسطة الوسطاء من التجار الذين ينقلون السلع لبيعها في الريف، وجلب سلع الريف للمدينة، هكذا شكلت الأسواق في قسنطينة مراكز تجارية تردد عليها التجار للكسب والشراء وغيرهم من السكان الصناع، الدالين، الحمالين وحتى العبيد.

جدول (10): يبين أهم الأسواق الموجودة في مدينة قسنطينة

اسم السوق	موقعه	تخصسه
سوق السراجين	قرب دار الباي	خاص بصناع السروج وبضائعه
سوق الخرازين	قرب مسجد بلفكون	يجتمع فيه الملاحين
سوق قزازين	/	لصناع الخيام
سوق الحدادين	قرب مسجد الأخضر	لمحلات الحدادة
سوق القزادرية	/	/
سوق النجارين	/	لصناع النجارة ومحلاتهم
سوق القهوة	براغية القبليّة	خاص بالقهوة و المواد المستوردة
سوق العطارين	في ساحة باب الواد	يجتمع فيه صناع المواد التجميلية وكل ما يخص العطارة
سوق الصباغين	/	لمواد الصباغة
سوق الرقاقين	براغية الجوفية	/
سوق الغرابلية	/	فيه يجتمع الغرابلية ومستلزمات الحرفة
سوق الغزل	/	من أشهر الأسواق في قسنطينة
سوق البرداعين	/	يجتمع فيه صناع البرداع
سوق الموقف	ملاصقة لدار الإمارة	/

2-3-2- طبيعة السلع المتداولة ومصادرها:

لأن قسنطينة احتوت أكبر الأسواق في الشرق الجزائري، فالتجار يأتونها من جميع النواحي محملين بكل أنواع السلع الضرورية التي تحتاج إليها المدينة، وقد كان تجار المدينة أن يبدلون ما في وسعهم لتلبية حاجيات الناس ومتطلبات السوق، بالإضافة إلى المنتوجات المحلية هناك السلع المستوردة:

من الخارج، وذلك عن طريق الموانئ التابعة لقسنطينة، وعن طريق البر، وتعرف هذه الأخيرة بتجارة القوافل، وقد عرفتها قسنطينة منذ القدم، فهذا الحسن الورتلاني يذكر في رحلته "أن قسنطينة كانت تصلها القوافل من كل النواحي"⁽¹⁾، حيث ارتبطت تجارتها بقوافل تونس والصحراء، إلا أن أشهر القوافل كانت قافلة قسنطينة باتجاه تونس التي تستغرق مدة 25 يوما وتعود محملة بالأقمشة المطرزة والبرانس من النوع التونسي الرفيع وكذلك الحايك التونسي⁽²⁾، كما كانت للشاشية التونسية مكائنها في المجتمع القسنطيني.

أما القوافل القادمة من الصحراء فكانت تأتي إلى قسنطينة محملة بالسلع التي تحتاج إليها الأسواق وأهم هذه السلع العبيد، السود ذكورا وإناثا، والذهب حلي وقوالب والعاج، إلى جانب ريش النعام والتمور، بالإضافة إلى السمن والحنة، وبعض الأقمشة الأفريقية المزركشة والأحجار الكريمة⁽³⁾. وفيما يخص الأقمشة الحريرية، الخيوط المذهبة، الزرابي والسجاد، كذلك الكتب المنسوخة وغيرها فكانت تصل إلى قسنطينة عن طريق القوافل القادمة من المشرق المغربي، كما كانت لقسنطينة تجارة مع المغرب، حيث كان التجار يمدون نشاطهم إلى فاس ومكناس، فيجلبون الحرير المنسوخ والفضة وأدوات الزينة المعروفة.

و كانت الموانئ تغذي الأسواق القسنطينية ببعض المواد الغذائية كالسكر، القهوة، والتوابل التي يستعملها السكان في حياتهم اليومية بالإضافة إلى بعض الكتان والورق، ومن هذه المعلومات نتأكد أن ما تستورده الموانئ من أوروبا قليلة جدا⁽⁴⁾. لكن ما الذي يأخذه التجار من أسواق

(1)-الحسن بن محمد الورتلاني: نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار، تحقيق: محمد بن أبي شنب، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، 1974، ص686.

(2)-يذكر ناصر الدين السعيدوني أن 70 برنوسا من النوع التونسي و50 غطاء من نوع الحايك التونسي، كانت ضمن هدايا باي قسنطينة للداي، وهنا يدل على أهمية التجارة مع تونس، أنظر: ناصر الدين السعيدوني، ورقات جزائرية، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000، ص161.

(3)-يحيى بوعزيز: طرق القوافل والأسواق التجارية بالصحراء الكبرى كما وجدها الأوربيين خلال القرن التاسع عشر، مجلة الثقافة، ع59، الجزائر، 1980، ص19.

(4)-العرب الزبيدي: التجارة الخارجية، مرجع سابق، ص102.

قسنطينة؟ يقول أحمد باي في مذكراته: «إن كل ثرواتنا تتمثل في القمح والأصواف»⁽¹⁾. لكن التجار لا يحملون هذا فقط، بل تحمل القوافل معها من قسنطينة إلى تونس التمور والأصواف والجلود المدبوغة وريش النعام. كما يذكر أبي الضياف: «إن صاحب قسنطينة يشتري الأنعام ويبعثها إلى البيع بتونس بثمان يلوح بالإشارة إليه»⁽²⁾، هذا عن السلع الموجهة إلى تونس.

أما التجار المستوجهون نحو الصحراء فيحملون معهم بضائع مختلفة كالسروج والأخمة للأحصنة والبغال والجمال، خاصة البغال المرغوب فيها في الصحراء، ذلك لتمييز بعض شمال إفريقيا بالقوة والقدرة على الكر والفر في الحروب، وتجتمع القوافل بقسنطينة في مطلع فصل الربيع بعد أن ترحل في مطلع فصل الشتاء حيث الحرارة والطقس ملائمان بالصحراء، ولعل هذا هو السبب الذي يجعل أغلب المتعاملين في سجلات المحكمة يهملون التجارة حتى يصل الربيع لدفع المبالغ المتبقية، ذلك لأن الصناع والتجار يبيعون منتجاتهم في ذلك الفصل، وقد قدرت قيمة المبادلات التجارية في قسنطينة أواخر العهد العثماني الخاصة بالقوافل القادمة إليها بـ1000,000 فرنك⁽³⁾.

ومن هنا يمكن القول بأن المبادلات التجارية الداخلية والخارجية ساهمت في إثراء الأسواق القسنطينية خاصة بالمواد الكمالية التي تبرز أبهة الأعيان، ولكن لسوء الحظ لم تكن هذه المبادلات تعني توجهه إلى أسواق الصحراء بالمقابل تعني إلا القليل من الإنتاج المحلي من الصناعة والحرف، وأما جوهر المبادلات القائمة في قسنطينة منصبا على ما ينتج من عمليات الجني. وملخص القول أن التجارة في قسنطينة كان الأهم فيها هو إنجاز الصفقة التجارية، وليس الاهتمام باقتصاد السوق الحقيقي المعتمد على الكفاءة الإنتاجية، وهذا أحد الأسباب التي لم تستعد الصناع في استحداث تقنيات جديدة تساعد على زيادة الإنتاج، لأن السوق كانت محدودة ولم يجد أسواقا أوسع.

(1) -أحمد باي: مذكرات أحمد باي وحمدان خوجه وبوضربة، ترجمة: محمد العربي الزبيري، دط، الشركة الوطنية للتوزيع، الجزائر، 1973، ص14.

(2) -أحمد بن أبي الضياف: إتخاف أهل الزمان بأخبار ملوك وعهد الأمان، تحقيق: لجنة من كتابة الدولة للشؤون الدينية والأخبار، دط، تونس، 1963، ص40.

(3) -بيبي بوعزيز: طرق والأسواق، مرجع سابق، ص19.

2-3-3- العوامل المساعدة على نمو أسواق التبادل في المدينة:

وبالنظر لتلك المكانة التجارية التي احتلتها قسنطينة خلال الحكم العثماني، ارتأينا أن نتعرض إلى أهم العوامل التي ساعدت على نمو أسواق التبادل، ومن العوامل المساعدة انفتاح المدينة من الجنوب إلى الشمال بواسطة أبواب مكنت التجار من الدخول إليها من الجهتين، قادمين من كل جهات الشرق الجزائري بالإضافة إلى وقوع المدينة في وسط شبكة من الطرق التي تصلها بمعظم المدن والتجمعات السكانية الخاضعة لنظام الترك، وحتى المناطق غير الخاضعة كانت تساهم في تنشيط التجارة بقسنطينة، بواسطة المنتجات والضرائب التي تدفعها للباي.

فالسيطرة الاقتصادية التي تميزت بها مدينة قسنطينة، تتجاوز سيطرتها السياسية فالتجارة الاقتصادية تتأكد بواسطة الطرق، بفعل ترابط كل المدن التابعة لها، فهي محطات تابعة لها، فمدن الداخل سواء كانت واقعة في منطقة حرة تماما، مثل تبسة وفي منطقة نصف تابعة مثل بسكرة أو مسيلة أو في منطقة تابعة كلياً مثل ميلة فجميعها تعمل تجارياً مع قسنطينة⁽¹⁾.

هذا وقد حازت التجارة في قسنطينة اهتمام البايات وذلك من اجل أن يتمكنوا من فرض سيطرتهم على سكان الأرياف، والقبائل الذين توفر لهم المدينة حاجياتهم. كما تسمح لهم التجارة بفرض الضرائب ومراقبة السلع كذلك القبض على المتمردين بالإضافة إلى أن الباي عمد من خلال تشجيع الأسواق في المدينة إلى خنق القبائل المتمردة اقتصادياً وذلك من منعها من دخول المدينة، ومن القوافل التي تسهر على حمايتها، أضف إلى ذلك انفتاح المدينة تجارياً على البر والبحر، فالبر تعبره الأسواق الداخلية التي كانت تزود قسنطينة بالمواد الأساسية وبصفة منتظمة، باعتبار أن المدن المحيطة بها كانت على حد تعبير توفيق المدني "مزارع بديعة وحدائق غناء، وبساتين شيقة ومنتزهات جميلة تحيط بمدينة قسنطينة"⁽²⁾.

كما كانت هذه المدن تقوم بدور الوسيط بين أسواق قسنطينة والقبائل الكبرى في الشرق، وتربط بالجزائر في الوسط ومدن الصحراء في الجنوب، فسوق ميلة يوصل سوق قسنطينة بالقبائل

(1)-نجد بولعسل: مرجع سابق، ص112.

(2)-أحمد توفيق المدني: كتاب الجزائر، مرجع سابق، ص231-232.

ويزود المدينة بانتظام بالبقول والفواكه، كما أن ميلة ذات علاقة قوية بقسنطينة تتجاوز الإنتاج الاقتصادي إلى وجود ارتباطات عائلية بين المدنيين، أما مسيلة فهي تربطها بالجزائر وتقوم بسكرة بنفس الدور في الجنوب، ورغم أن تبسة تقع في منطقة غير خاضعة لسيطرة البايك، فإن وجود حامية بها جعلتها تدفع المنتوجات إلى قسنطينة، وتقوم بحراسة القوافل الذاهبة إلى تونس، أما من الناحية الغربية فإن زمورة ترتبط بعلاقة اقتصادية مستمرة مع قسنطينة⁽¹⁾.

أما الموانئ التابعة لعاصمة البايك فقد ارتبطت تجاريا بالمدينة بفضل السلع التي كانت تأتي إليها منها، حيث تعرض أولا في أسواقها للقوافل القادمة عبر البر إلى قسنطينة تعرض سلعها للبيع فيها، ثم تحمل تجارتها منها باتجاه الموانئ لتبيع الباقي، كما أن العكس صحيح، إذ أن البضائع المقبلة عبر الموانئ تجد مجالا واسعا لتصريفها في أسواق قسنطينة، نظرا للإقبال التجاري الذي تشهده المدينة على الشراء، أو حتى أنهم يقصدون الأسواق والرحلات للتحوال والإطلاع على المعروضات خاصة تلك القادمة عبر البحر، وأكثر الموانئ ارتباطا بقسنطينة ميناء عنابة وسطورة، فعن طريقهما تصدر الحبوب والجمول الشمع والصوف نحو أوروبا، ويستقبل الأقمشة والأدوية والرخام...⁽²⁾.

كما ساعد في ازدهار التجارة بقسنطينة وانتشار المؤسسات التي سخرة لخدمة التجارة مثل الفنادق، التي يبدو أنها مخصصة لاستقبال التجار مع سلعهم، وكمثال على ذلك فندق الزيت الذي حجز من طرف تجار الزيت⁽³⁾، وتدل عقود المعاملات والمبادلات على أن الفنادق كانت من الملكيات الخاصة، مثل فندق بني نويرة، وإلى جانب ذلك يمكن أن نعتبر الحمامات والمطاعم العامة من المؤسسات التي كانت تخدم التجارة الداخلية والخارجية.

هكذا لعبت قسنطينة بفضل هذه العوامل دورا هاما في ميدان التجارة فاستفادت من مراكزها التجارية أولا، ومن اعتبارها جسرا ومعبرا للقوافل التجارية القادمة من كل الجهات، خاصة أنها كانت بفضلها تحصل على سلع من بلاد معينة لتصديرها إلى بلاد أخرى، لكن هذا لا يعني عدم

(1) - نجاة بولعسل: المرجع السابق، ص 113.

(2) - نجاة بولعسل: مرجع نفسه، ص 114.

³-Antoine Felex : Constantine, Centre Economique, op. Cit, P36.

وجود عوائق أمام التجارة والتجار بمدينة قسنطينة خاصة وأن الباي قد مارس سياسة الاحتكار على بعض أنواع التجارة، خاصة المواد الأولية وهذه السياسة تعتبر من أكبر العوائق التي اعترضت سبيل التاجر القسنطيني، إذ البائع الوحيد في بعض الأحيان يكون الباي، وقد اتبع معظم البايات هذا الأسلوب بما يدر عليهم من أرباح، وكان هذا الاحتكار عائقا في وجه التجارة.

ضف إلى الاحتكار تجارة المواد الأساسية التي كان يمنح مراقبة صادرات عنابة التي تشتمل على الصوف والجلود والشمع، وكذلك ستة عشرة ألف قنطار من القمح⁽¹⁾، وقد نتج عن هذه السياسة لجوء التجار للاتصال بالحصن الفرنسي مباشرة من أجل بيع منتوجاتهم، ولهذا استعان تجار قسنطينة بجماعة اليهود لتعبير السلع وتحديد أسعارها في البيع والشراء⁽²⁾، وإلى جانب ذلك ساهمت الاضطرابات الداخلية في اضطراب الأحوال الاقتصادية فنقصت المحاصيل وتقلصت معها الحركة التجارية، خاصة بعد ثورة ابن الأحرش التي أدت إلى قطع الطرق المؤدية إلى المدينة، وانتشار قطاع الطرق، وهذا أدى إلى عدم تمويلها مما تحتاج من مواد، مما تسبب في وقوع مجاعة وانزاع المدينة عن الريف.

إلا أننا من خلال التطرق لدراسة أهم النقاط المتعلقة بالواقع الاقتصادي في قسنطينة أواخر العهد العثماني، نجد أنفسنا أمام مجموعة تساؤلات تحتاج كلها إلى إجابات، ولعل أول الأسئلة هو هل كان زرع المحاصيل التجارية من أجل التصدير أو كان من أجل تزويد المدينة مما تحتاج؟ وما واقع الصناعات والحرف في المدينة، خاصة وأن الحرف تعد أهم العناصر الحيوية المحركة للتجارة فيها؟ وهل يمكن أن نقر بتفكك الملكية المشتركة وحلول الملكية الخاصة محلها من خلال عقود المعاملات والمبادلات؟ وهل كان للحركة التجارية أثر في قيام مجموعة نامية من التجار؟ وهل كان للواقع الاقتصادي الذي تعيشه المدينة أثره في توسيع الحياة المدنية؟

من الصعوبة الإجابة عن هذه التساؤلات بصفة قطعية، لكن نحاول أن نعطي إجابات تقريبية وهذا كما سبق وذكرنا لنقص الوثائق التي تنقطع في كثير من المرات، إلى جانب نقص المصادر

⁽¹⁾ -وليم سنسر: مرجع سابق، ص122.

⁽²⁾ -Ferqud (L.) : Les coprations des métiers à Constantine avant la conquète. Op cit, P452.

والمراجع التي طرحت الموضوع بصورة دقيقة، ولذا فإن المحاصيل التجارية زرعت للغرضين معا (التصدير، وتزويد المدينة بالمنتجات الزراعية)، فبتوفر المواد الأولية للمدينة يضمن الباي الاستقرار لها، وبعقد صفقات التصدير يضمن ما تلزم عليه للداي من ضريبة الدنوش، بل ينميها كلما كبرت مثل هذه الصفقات، بالإضافة إلى تنمية ثرواته الخاصة، ولم يهتم البايات فقط بهذه العملية، بل اهتم بها الكثير من الأعيان وكبار التجار، والدليل على ذلك اتباع البايات سياسة الاحتكارات لأهم المواد المصدرة، وهو الذي يرخص لغيره من التجار بالمناجزة بها، لكن مقابل مبالغ مالية.

أما فيما يخص واقع الصناعات والحرف في المدينة بصفتها أحد العناصر الحيوية المحركة للتجارة، فإنها لم تكن أكثر من صناعات تقليدية كانت على درجة من الأهمية في ذلك الوقت، خاصة وأنها تلي حاجات المدينة والريف من الأدوات المنزلية والملبس، وتصنيع أدوات زراعية ومزلية، وقد مكن عنصر اتساع الأسواق من التحكم إلى حد ما في الصناعات، فلا بد من وجود السوق التي تمكن المنتجين من بيع سلعهم، إلا أن هذه الصناعات عرفت في أواخر الحكم العثماني منافسة من السلع القادمة من الخارج، خاصة من تونس التي كانت صناعاتها متقاربة من صناعات قسنطينة، خاصة صناعة النسيج.

وقد كان لمنافسة تأثيرها على صناعات وأسواق التبادل، فقد عرفت أسواق المدينة إقبالا على المنتجات الأجنبية، كما ساهمت التجارة في نقص عدد المشتغلين بالصناعات، بحكم نقص أرباحها، فهي بمرور الوقت أصبحت مخصصة لتسديد حاجة الطبقات الغنية في المدن⁽¹⁾.

وبالنظر إلى وثائق سجلات المحكمة الشرعية، نستنتج تفكك الملكية المشتركة وحلول الملكية الخاصة محلها، ولعلّ السبب في ذلك هو أن كل التجار يلجأون إلى تعزيز مكاناتهم الاقتصادية بالاستناد إلى قاعدة عقارية، والتي تعتبر بمثابة القاعدة الخلفية التي يلجأ إليها في الأوقات الصعبة، وهذا ما تثبتته الوثائق، فهذا محمد الدريدي بن سليمان التاجر يبيع داره في 03 ربيع الأول 1205هـ بـ 490ريالا ويشتريها تاجر آخر هو محمد بن علي بن سحنونة، ونجده يشتري أخرى في 7 رمضان

(1)-نوشي وآخرون، مرجع سابق، ص197.

1205هـ - 325 ريال⁽¹⁾.

والباحث في سجلات المحكمة الشرعية يلاحظ أن الحركة التجارية في المدينة أثرت على التجارة والتجار، فالاضطرابات الاقتصادية التي تعرضت لها قسنطينة، أثرت على الملكيات كذلك على الملاك فلم يصمدوا في وجه التحولات إلا من ملك ادخارات مكنته من مواجهة الهزات ومن شراء ما عرض للبيع من عقارات، وهذا هو السبب الذي أدى إلى زيادة الملكية عند البعض ونقصها عند البعض الآخر، كما أدت هذه الحركة إلى ظهور صغار التجار الذين تمكنوا من الحفاظ على دكاكينهم وتجاراتهم المحدودة، بالإضافة إلى ظهور كبار التجار الذين عملوا بالاعتماد على تجارة القوافل، وتزويد المدينة وضواحيها بما تحتاج إلى مواد غذائية وصناعية، والواقع أن هؤلاء كان أغلبهم من الأسر الحضرية التي أهلتهم أوضاعهم الاقتصادية من التأثير في التجارة، وإلى جانبهم نجد كبار التجار في الأوساط القبلية كالحراكمة والخناشنة، الذين اعتمدوا على تجارة القوافل وحماتها في الشرق الجزائري.

أما إذا تحدثنا عن الواقع الاقتصادي في المدينة، وتأثيره على توسع الحياة المدنية، فإنه يعمل الثورات الشعبية والجفاف غادر الفلاحون أراضيهم متجهين نحو قسنطينة، بحثا عن العمل، خاصة لما عرف عنها من صناعات، وكان لهذا التروح أثره في توسع المجتمع المدني باستقبال عنصر جديد يبحث عن المأوى والعمل داخل هذه المدينة، كما كان للأسواق القسنطينية الشهرة الكافية لتجديد التجار والصناع للقدوم إليها لبيع منتجاتهم فيها وشراء أخرى للتوجه بها إلى الأسواق المحلية، وحدد المكانة الاقتصادية تأثيرها في الحياة السياسية، فأى تاجر قادم إلى قسنطينة فهو بالضرورة يعرض خضوعه للنظام التركي، سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة، كأن يستخدم العملة ويأتي إلى عاصمته البايك من دون خوف على نفسه وأمواله، كما ساعدت على ازدهار وتوسيع الحياة المدنية سياسه البايات اتجاه القبائل المحلية، وهي عدم التدخل في شؤونهم الاقتصادية⁽²⁾، وهذا هو السبب الذي

(1) - السجل الأول، العقد المؤرخ في ربيع الأول 1205هـ، ص 230.

العقد المؤرخ في 7 رمضان 1205هـ، ص 264.

(2) - جمعية معاشي، الأسر المحلية الحاكمة، مرجع سابق، ص 160.

أعطى نوعا من الارتياح في تعاملاتهم الاقتصادية مع البايك.

2-3-4- مجالات الاستثمار في قسطنطينة:

اتجه أصحاب الأموال والثروات من تجار وصناع في المدينة إلى اقتحام إلى مجموعة من مجالات الاستثمار لفائض رأس المال منها:

-أمتلاك الأراضي الزراعية:

نتيجة للاضطرابات السياسية التي عرفتها قسطنطينة منذ نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر الميلادي، التي أثرت سلبا على بعض ملاك الأراضي، مما أدى بهم إلى اللجوء لغيرهم من الأثرياء، الذين يملكون فائضا من الأموال للاقتراض، ويتم ذلك بضمان الأرض وهذا ما يعرف بالرهن، وبعد أن يفشل أصحاب الأراضي في تسديد ما عليهم من ديون يتخلون عن الأرض نظير الأموال المقترضة، ويصبحون عمالا فيها أو يستأجرونها، وهذا الإستحجار يصبح بمثابة الربح للمستثمر، وإلى جانب ذلك نجد أن بعض العائلات ذات النفوذ والمكانة في الأوساط الاجتماعية والسياسية بفضل تعاملها مع الباي وتوليها مناصب إدارية حساسة تمكنت من استثمار أموالها في مجال الأراضي الزراعية، كما عملت على توسيع ملكيتها الخاصة بحيث أصبحت قبل الاحتلال الفرنسي تستحوذ على مساحات شاسعة، ومن بين تلك العائلات نجد ابن الفكون وابن جلول وباش تارزي، هذه الأخيرة التي سجلت عقدا في المحكمة الشرعية في سنة (1210هـ) وينص على:

«في أوائل صفر الخير باعت الحرة الجليلة خديجة بنت المرحوم بكرم الحي القيوم المنعم المقدس السيد أحمد باي جميع الوطن المعروف بالتفاحة والوطن المعروف ببوعو كل الكائن بالساحل الموالي للوطن المذكور كلاهما بأرض الساحل خارج قسطنطينة وبالناحية الجوفية منهما وجميع الجنة والدفرة الذين هما بوطن التفاحة من المكرم الأجل الفاضل الأمثل عبد السيد عبد الرحمن باش تارزي بثمن قدره بجميع ذلك 3000 ريال كبيرة الضرب و8 ريال من النحت»

(1)-السجل الثاني: العقد المؤرخ في 1 صفر 1210هـ، ص626.

كذلك أمضى عبد الرحمن باش تارزي قاضي الحنفية لمدينة قسنطينة عقد تملك لأرض في عام (1808م)⁽¹⁾، غير أن استثمار الأموال في شراء الأراضي الزراعية ليس من اختصاص العائلات الكبرى فقط، وإنما دخله حتى أفراد الانجشارية ومن هؤلاء نجد:

«الحمد لله وفيه باع العيد بن أبي الرحايل الحملاوي شطر الثمن وربيع الثمن وثلاثة أفلامن الدار الجوفية الكاينة بوحبة بني سعيد ومثل ذلك من جميع الأرض المقررة للحراثة المعروفة بالقنازع أحد أوطان ميلة من المكرم سي علي بن الحوجه بن الحاج خليل الانجشاري بثمن 70 ريال...»⁽²⁾.

وبفحص السجلات بما فيها من معاملات ومبادلات، اتضح أنه كان للرجال النصيب الأوفر للاستثمار في هذا المجال، فهو لم يسلم لا من العائلات الحضرية الكبرى ولا من رجال الحامية التركية، بل استهوى حتى البيايات الذين تمكنوا من الاستثمار في امتلاك الأراضي، ومن هذا ما قام به أحمد القلي بشراء أراضي أسرة ابن باديس بالفحص الأبيض بالحامة، وتمثل في "جنة ابن عثمان"، و"جنة ابن داود" و"أم الركبة" وشركات "ابن يغلي" و"العصافيري" و"شراد" و"سيدي شقرون"، وذلك في سنة (1760م)⁽³⁾، ونفس العمل قام به الباي بوحنك، حيث اشترى أراضي "عين قجاو" من عائلة ابن جلول القسنطينية، وفي سنة (1751م) جعل نفس العائلة تتخلى عن أراضيها في شعة الرصاص كعويض عن دين كان به على أحد أفرادها⁽⁴⁾.

كما كان لصالح باي أخصب الأراضي منها "سيدي غراب" وما تبعه "علجات القاضي" و"ساقية الروم"، وهذه الطريقة أصبح مجال الاستثمار في الأراضي الزراعية مفتوحا للمنافسة أمام

(1)- أحمد سيساوي: النظام الإداري لبايلك الشرق، مرجع سابق، ص 117.

(2)- السجل الثاني: العقد المؤرخ في 29 رمضان 1207 هـ، ص 455.

(3)- جميلة معاشي: الأسر المحلية الحاكمة، مرجع سابق، ص 166.

(4)- Vaysette : Histoire de Constantine, Op. Cit, p167-168.

كبار العائلات طرف، والبايات ورجلهم الطرف المنافس من أجل امتلاك أكبر المساحات الزراعية في البايك.

-مجال امتلاك العقارات:

يعتبر هذا المجال من أهم المجالات التي اتجه إليها أصحاب رؤوس الأموال والثروات، خاصة وأن العقارات تعتبر بمثابة القاعدة الخلفية لكل الأعمال التجارية، فتسجل لنا الوثائق أنه تم تبادل كل أنواع العقارات من دور وحمامات وحوانيت، كذلك الاسطبلات، كما قاموا بإنشاءات أخرى على الأنقاض أو الخراب الذي يشترونه.

وقد سجلنا من خلال عقود المبادلات تبادل (280) دارا بالباي من شراء، كما نسجل حضور العقارات بأنواعها في كل أنواع المعاملات من هبة، وصية وتركات، وقد كان الائتمان على العقارات لغرضين: الأول لاستعمالها لغرض خاص، والثاني فهو التأجير نظير إيجار سنوي أو شهري حسب العقد الذي يتم بين الطرفين المؤجر والمستأجر. ومن الأمور المتعلقة بالعقارات، ويجب الإشارة إليها، أن كثيرا من المستثمرين في العقارات يقومون بوقفها على أنفسهم في حياتهم، وعلى ذريتهم من بعدهم، أو على وجه البر.

ومن ملاحظة العقود نجد أن هذا المجال مطروق خاصة من طرف النساء، ففي الفترة الممتدة من 1202هـ حتى 1210هـ سجلنا (78) عقدا خاصا ببيع النساء للدور وشراء (53) دارا، من بينها (28) عقد بيع امرأة لامرأة، ولم تتم المرأة بالدور فقط، بل اهتمت بالحمامات وشرائها، كما اهتمت بهذا المجال كل النساء، وهذا ما يدل على أنه مجال مفتوح أمام استثمارات أموال النساء بصفة عامة، فبنات الانكشارية يظهرن في مجموعة لا بأس بها من العقود الخاصة بالعقارات، منها 8 عقود بيع للدور. وفي هذا المجال، ظهرت نساء عائلة ابن نعمون، خاصة فاطمة زوجة أحمد بن نعمون قائد الدار، والتي اشترت دورا في باب القصبة⁽¹⁾، كذلك أخته التي اشترت منه دارا، وذلك واضح في العقد التالي:

(1) -السجل الأول، العقد المؤرخ في 3 صفر 1202هـ، ص4.

«الحمد لله وفيه باع المكرم الحاج أحمد بن نعمون جميع الدار الجوفية المعروفة قديما بدار الكمّاد من حومة البطحاء من أخته عائشة بثمن قدره 900 ريال اعترف بقبض 700 ريال ... و100 ريال أنذر بها إلى أبريل...»⁽¹⁾.

وهذا لا يعني أن الرجال لم يطرقوا هذا المجال، وتركوه حكرا على النساء، بل نجد أن من بين (78) دارا باعتها النساء اشترى الرجال (50)، ولعل هذا هو مجال استثمار عائلة بوزاهر التي مارست مهنة الدباغة، خاصة الحاج محمد بن بوزاهر، والحاج عمار بن بوزاهر اللذين ظهرا في (5) عقود، منها (4) لمحمد، وكمثال على ذلك نأخذ العقد التالي:

«الحمد لله وفيه باع سي بلقاسم بن الحاج الغري الكواش 3 أثمان وشطر الثمن من جميع الدار القبلية برايعة من حومة أقواس... من المكرم الحاج محمد بن بوزاهر بثمن قدره 500 ريال و69 ريال...»⁽²⁾.

ومن الوهلة الأولى يظهر أن العائلة تشتري الدار للسكن، لكن ماذا تفعل بأربعة؟ وإلى جانب هذه العائلة هناك عائلات أخرى مثل عائلة بن عباد، كما برز رضوان خوجة في عملية بيع المنازل، وذلك في 3 عقود، والتي نسجل من خلالها ملاحظة هي أن تعاملاته الثلاثة كانت مع الأتراك، الأول مع الانكشاري، والثاني مع أحمد التركي، والثالث مع أولاد بن قارة.

كما اقتحم البايات مجال امتلاك العقارات، فهذا أحمد باي في سنة (1818م)، عندما عين خليفة للباي على قسطنطينة واستقر بها، قدم طلب الحصول على ملكية إحدى الدور المسماة بـ"دار البشامة"، هذه الدار التي لم يتحصل عليها مجانا رغم المنصب الهام الذي يحتله، بل فضل أن تكون له مقابل مادي معتبر، إذ استبدلها بدار يملكها في حي من أحياء المدينة، ومع ذلك فإن فرصة نسخ عقد تملكها لم ينسخ إلا في سنة (1826) عندما عين بايا⁽³⁾.

(1)-السجل الثاني، العقد المورخ في 10 رجب 1207هـ، ص404.

(2)-السجل الأول، العقد المورخ في 21 ذي الحجة 1204هـ، ص208.

(3)-بوضرساية بوعزة: مرجع سابق، ص95.

ومن تصفح العقود، نجد أنه لا يكاد شارع أو حارة أو حومة في قسنطينة يخلو من العقارات المستثمرة خاصة من طرف التجار، وخاصة في المناطق القريبة من المراكز التجارية في المدينة كالأسواق الكبرى.

—مجال الشركات:

لقد شهدت قسنطينة مجالا من مجالات الاستثمار، وهو الشركة من أجل استثمار رؤوس الأموال، عن طريق نظام المشاركة التجارية، والتي تثبتها العقود المسجلة في سجلات المحكمة الشرعية، على أساس أن يدفع كل شريك مبلغا معيناً حسب نص العقد، ويصبح المبلغ المدفوع من الطرفين هو رأس مال الشركة التي يحدد العقد نوع السلع التي سوف يستثمر فيها رأس المال هذا وأسلوب الاستثمار على أن يتولى أحد الشركاء إدارة عملية الاستثمار التجاري محليا وخارجيا، ومن هذا نجد مثلا شراكة الحاج أحمد بن بودرهم مع رابع النوري، وأولاد سي منصور وراضة بنت الشفار وفاطمة بنت المقلاتي، في مبلغ 567 ريالا وربع الريال، على أن يتولى أحمد أمور هذه التجارة، والبداية كانت من جربة ثم اتجه إلى بنجاية⁽¹⁾.

كما نجد بعض العقود التي تسجل لغرض إقرار الشراكة، ومن ذلك:

«الحمد لله وفيه، اعترف سي علي بن عبد القادر الونيسي بأنه قد وقعت الشراكة بينه وبين أخيه سي محمد وزاد عليه بفرس شها اللون وبـ 22 ريال وهب له ما ذكر...»⁽²⁾.

وبالرغم من قلة هذا النوع من العقود الذي قدر بـ (8)، إلا أننا نجد فيها ما نبحت عنه، فهي في بعضها تنص على إقرار بالشراكة، وفي آخر تنص على حلها، فهذا سي عباس بن زغير يقر بانفصاله عن السيد سليمان بن مسعود وولده سي الحسين من المخالطة والمشاركة والمعاملة التي كانت بينهما في كل أنواع المضاربة التجارية⁽³⁾.

(1) - السجل الرابع: العقد المؤرخ في ربيع الثاني، 1228هـ، ص 786.

(2) - السجل الثاني، العقد المؤرخ في 15 رمضان، 1207هـ، ص 452.

(3) - السجل السابع: العقد المؤرخ في رجب 1233هـ، ص 65.

ومن خلال التعاملات والمبادلات دائما، نكتشف أنّ شراكة محمد ومحمود ولدا إسماعيل بن كوجك علي التي وقعت بينهما على ما يبدو من جراء الإرث، لكن تمكنا من الحفاظ على استثمارها، ومن نماذجها العقد الذي يثبت تملكهما الحانوت الغربية بسوق الصباغين⁽¹⁾، وبفضل هذه الشراكة تمكنا من الحصول على ملكيات جديدة والسيطرة على مجموعة من القروض، والبقاء في مجموعة كبار الملاك في المدينة، لكن هذه الشركات لم تتطور إلى شركات تجارية كبيرة، بل بقيت في شكل شركات صغيرة تضم صغار التجار وكبار الملاك الذين يطمحون إلى تنمية تجارتهم، وهذا ساعد على قيام نوع من الحركة ونمو التجارة.

-الاهتمام بالصناعات والحرف:

اتجه بعض الأعيان إلى طرق مجال آخر من مجالات الاستثمار وهو من أقل المجالات استهواء للملاك، هو حرفة عصر الزيتون وصناعة الصابون، وهذا الاهتمام يعطي لهم الحق في تسويق الإنتاج لصالحهم أو في الحصول على مال من جراء كراء محلات مخصصة للحرف محل الاهتمام، في حين اتجه البعض الآخر إلى الاهتمام بمشاريع الخدمات مثل بناء الحمامات العامة والمطاحن، وهذا الاتجاه غالبا ما يتجه إليه البايات لاستثمار أموالهم، ولإيجاد مكانة في الأوساط الاجتماعية والاقتصادية.

كما نجد بعض الملاك اتجه إلى شراء العبيد وتأجيرهم كعمال لمن يحتاجهم، وإما تدريبهم وتعليمهم عملا ما، فيبحثون هم عن العمل ويدفعون للمالك نسبة من دخلهم أسبوعيا، وكان أصحاب الحرف يعلمونهم كذلك مقابل نسبة من الأجر، وفي بعض الأحيان يساعد المالك في إنشاء ورشة، حيث يصنعون الثياب والأحذية وغيرها من البضائع، ويأخذ منهم نسبة من المدخول⁽²⁾.

ومن العائلات التي اهتمت بمثل هذه العملية الاستثمارية، نجد عائلة بن كوجك علي التي

(1)- السجل الأول، العقد المورخ في 15 رجب 1203هـ، ص438.

(2)- جون ب- وولف: الجزائر وأوروبا، ترجمة: أبو القاسم سعد الله، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م، ص230.

الفصل الثاني:الواقع الاقتصادي في فلسطينه أواخر العهد العثماني

اتجهت إلى الاستثمار في صناعة الخبز، ومن ذلك الكوشة التي أجرتها بـ23 ريال لصناع الخبز⁽¹⁾، مع إننا لم نعثر على ما يدل على أن هذه العائلة قد اشتغلت في مجال الصناعة الغذائية كالخبز. كما اهتمت عائلة بن وارث بالصباغة وصناعة الخبز⁽²⁾.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(1)- السجل الأول: العقد المورخ في 15 ربيع الأول، 1202هـ، ص13.

(2)- السجل الأول: العقد المورخ في 16 ذي الحجة 1204هـ، ص207.

العقد المورخ في 23 ربيع الأول 1205هـ، ص230.

الفصل الثالث:

أنواع العملات والأسعار المتداولة في قسنطينة

3-1- أنواع العملات التي كانت سائدة في قسنطينة:

3-2- الأسعار وحركتها:

3-3- العمليات النقدية ومعوقاتها:

إن موضوع المعاملات والمبادلات الاقتصادية يفرض علينا التطرق إلى أهم ما ينتج عن هذه العملية، وهي النقود، فمن خلال المبادلة نستنتج الحاجة الاقتصادية للنقود، فهي تعتبر المطلب الرئيسي في المعاملات والمبادلات، ولهذا نقول ما مدى أهمية النقود في المعاملات والمبادلات؟

من الواضح أن النقود في العهد العثماني وفي كل الأسواق الجزائرية وغيرها كانت تمثل أداة للمبادلة، فهي تلعب دور الوساطة في مبادلات السلع، وهذا مستمد من طبيعة النقود في كونها مقبولة قبولا عاما من الأفراد القادمين إلى الأسواق أو إلى المحكمة الشرعية في قسنطينة، كما أنها في نظر الحاكم الشرعي الوسيلة المناسبة لتسوية المبادلات والديون، لذلك يطلق عليها اسم "القوة الشرائية"⁽¹⁾، وهذا ما جعلها إحدى الركائز الأساسية في تحديد قيمة السلع، كما أن المدخول تسهل عملية القروض، وعمليات التبادل الآتية.

بالإضافة إلى أن النقود تمثل إحدى وسائل الادخار، فهي أكثر الأموال سهولة في التخزين، وهذا ما يجعلنا نستنتج أن النقود تشكل إحدى مكونات الثروة التي تعبر عن الموجودات الحقيقية المادية كالعقارات والثروة الموجودة في شكل نقود، كما تسمى الثروة المالية، ولهذا يمكن أن نعتبر المعاملات والمبادلات إحدى الدوافع الرئيسية لحيازة النقود، حيث يرتبط دافع المعاملات بالحاجة إلى الاحتفاظ بكمية معينة من النقود لإجراء المعاملات اليومية.

لكن من تتبع حركة المعاملات والمبادلات في قسنطينة نجد مجموعة من النقود المختلفة، لذا كان من الواجب علينا التعرف لأسباب هذا التنوع النقدي لمدينة تابعة لدولة لها نظامها النقدي الخاص، إن لاستعمالها مبرر وهو التبعية السياسية للإيالة، وهذا ما تعبر عنه النقود، في ذلك العهد، إذ تعتبر العملة أو النقد وسيلة للإعلام السياسي، فالدولة عند توسيع سلطاتها ليشمل الأراضي المجاورة تفرض تداول عملتها فيها⁽²⁾. وعليه، كانت العلاقة بين العملة والمعاملات واضحة، فوجود النقد يرتبط به وجود المعاملة والمبادلة المالية، فالتبادل يتم على أساس النقود، وتوزيع الثروة مرتبط بطرق مداولة النقود، وباستعمال العملة يخضع نشاط المعاملات والمبادلات مباشرة لتدخل الدولة بواسطة العملة، لكن ما هي أنواع العملات التي كانت سائدة في قسنطينة قبل الاحتلال؟

(1) - ناظم محمد نوري الشمري، محمد موسى الشروف: مدخل في علم الاقتصاد، دط، دار الزهران، عمان، 1999، ص

(2) - فيكتور مورجان: تاريخ النقود، ترجمة: نور الدين خليل، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1993، ص 24

3-1-1- أنواع العملات التي كانت سائدة في قسنطينة:

3-1-1-1- العملات الجزائرية:

يرتكز النظام النقدي الجزائري على معدنين هما الذهب والفضة، وكل معدن له مميزاته، وغالبا ما يستورد الذهب من السودان⁽¹⁾، وتتم عملية ضرب السكر بإشراف "أمين السكة"، وقد تنوعت العملات المفروضة بالجزائر، والتي تداولها الناس في تعاملاتهم المالية بقسنطينة، فاحتل "الريال"⁽²⁾ الصدارة، فأغلب المعاملات والمبادلات كانت تتم بواسطة هذه العملة، حيث نسجل ظهور هذه العملة في (520) عقد من مجموع العقود التي تركزت على العقود التي قدرت بـ(850) معاملة ومبادلة، وقد ظهرت هذه العملة بأوصافها وأجزائها المتمثلة في:

ريال صغير الضرب؛ أو ما يعرف بـ"ريال بوجو"⁽³⁾، وهو قطعة صغيرة من الفضة، وقد ظهرت أول مرة في سجل التشريعات سنة (1735م)، ويوجد من أرجع تواجدته إلى سنة (1661م)، وضرب البوجو بـ(10غ) في القرن (19م)، وبذلك تكون فكرة البوجو بدائية في التكوين والتداول، ولكن كثر استعماله في القرن (19)⁽⁴⁾. وهذا النوع من الريال (ريال صغير الضرب) لم يكن شائع الاستعمال لدى سكان قسنطينة، فظهر في (6) عقود فقط، فهو يعتبر من النقود الفضية البسيطة، وهذه العملة أجزاؤها منها ربع الريال، ثمن الريال، نصف الريال، وهذا ما أكده الشريف الزهار بقوله: «أما قطعة دورو الفضة، فقد أمر بصنع أنصاف لها وأسمى النصف ريال بوجو (بجه)، كما صنع أرباعا لها...»⁽⁵⁾. وقد ظهرت هذه الأجزاء في كثير من عقود المعاملات والمبادلات.

⁽¹⁾-Lemnouar Merouche : Recherche sur l'Algérie à l'époque ottomane, Op. Cit, p21

⁽²⁾-الريال: عملة سادت في أغلب بلدان البحر المتوسط وبلدان المشرق العربي، وأول من أدخل هذه التسمية للأسواق هم الأسبان، ولنا اختلفت أنواعه، فمنها الريال بومدفع، والريال سينكو، وريال الخري والريال روسي... إلخ. ينظر: كسال، درياس يمينة: السكة الجزائرية في العهد العثماني، رسالة دكتوراه في التاريخ، إشراف مولاي بن حميسي، جامعة الجزائر، 1987-1988م، ص202.

⁽³⁾-أبو القاسم سعد الله: سجل المحكمة المدنية أواخر العهد العثماني (1821-1839م)، مجلة الثقافة، ع81، الجزائر، 1984، ص164.

⁽⁴⁾-Lemnouar Merouche, Op. Cit, p45.

⁽⁵⁾ أحمد شريف الزهار: مذكرات الحاج أحمد شريف الزهار نقيب أشرف الجزائر (1754-1830)، تحقيق: أحمد توفيق المدني، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص107.

ريال كبير الضرب؛ ويسمى بضعف الريال بوجو أو زوج بوجو أو البوجو المضاعف، ويسميه الأوربيون بـ"بياستر الجزائر"، ويطلق عليه العرب اسم دورو الجزائر، وقد حضر هذا النوع من العملة في 46 عقدا، ويصل وزنه إلى (20 غ)⁽¹⁾، وقد كان للريال بدون أي صفة ملحقة به أكبر نسبة للتعاملات المالية، فهو يظهر في (337) عقدا، إلى جانب ريال سكة بلد التاريخ أو سكة الوقت لـ(105) معاملة، أما الريال القسنطيني فقد ظهر في (6) عقود، كلها عقود بيع وشراء، وهذا إن دلّ على شيء، فيدلّ على أن بالمدينة عملة تنسب إليها، وبالتالي يمكن القول أن لقسنطينة نوعا من الاستقلال المالي.

وهكذا كان الريال العملة الفضية الرائدة في كل المعاملات والمبادلات الاقتصادية في قسنطينة أواخر الحكم العثماني، لكن هذا لا يعني أنه العملة الوحيدة المتداولة فيه، فهناك عملات أخرى منها المحبوب والسلطاني اللذين يذهب الكثير من المؤرخين إلى القول بأنهما عملة واحدة، لكن لهما اسمين، في حين يذهب (Ernest-Piecard) إلى القول بأنهما عملتان مختلفتان، ويعطي كل عملة قيمتها وأجزائها، لكن العملة التي تظهر في الوثائق التي بين أيدينا هي المحبوب، وذلك في (3) معاملات مالية.

وما يلاحظ هو أننا لا نصادف هذا النوع من النقود في مبادلات البيع والشراء، ومن هذا نقول أن العملات الذهبية كانت لا تستخدم في التبادلات اليومية، بل كانت يحتفظ بها للدخار وللحفاظ على الثروة الذهبية، ولم تكن هذه العملة في حوزة عامة الناس، بل كانت بحوزة الأثرياء وأعيان المدينة، لذا لم يتعد استخدامها عقود الوصايا والهبات، كما أنها لم تلق الإقبال على التعامل بها لارتفاع قيمتها، في حين لقيت النقود الفضية الإقبال على التعامل بها لتوفرها وشيوعها بين العامة.

وإلى جانب النقود الذهبية والفضية، نجد النقود النحاسية كذلك التي برزت في الوثائق كنقود تفيد في العمليات الحسابية، ونجد على رأسها الخروبة⁽²⁾ التي ظهرت خاصة في عقود البيع والشراء،

⁽¹⁾ -Lemnouar Merouche, Op. Cit, p48.

⁽²⁾ -الخروبة: المقصود بها أصلا حبة الخروب، ويقدر وزنها وزن 3 حبات من حبة القمح، ولفظ القيراط باليونانية يعني خروبة، وقد أثبت العلماء أن وزن الخروبة يساوي تماما وزن القيراط. ينظر: حسين محمود الشافعي: النقود بين القديم والحديث، دط، دار المعارف، القاهرة، 1983.

كما ظهر في بعض العقود لفظ (قراريع وإسبرطا)، والتي لا ندري إن كان يقصد بها عملة محلية أو أجنبية، مع أنه يرد في بعض المصادر والمراجع أن الإسبرطة تعني "الإسبرشيك"، أي الدرهم الزباني الذي يذكره "نوشي"⁽¹⁾. إلا أننا يمكن أن نعتبر هذه الفترة التي تقوم بدراساتها (1787-1837م) فترة عايشت آخر فترات استقرار العملة الجزائرية (1730-1816م)، وفترة الأزمة الممتدة ما بين (1816-1830م)، وقد اعتبر عام (1816م) نهاية لفترة الاستقرار لظهور مجموعة من التغيرات الجديدة كبدية تخفيض قيمة النقد الرسمي، مع أن أمراً قد صدر نهاية هذا التاريخ، كالأمر الذي أصدر من طرف الحاج علي باشا في (1226هـ-1811م)، ويقضي بتخفيض العملة الجزائرية⁽²⁾.

وفي سنة (1817م) صدر عن الداوي علي باشا قرار ينص على قانون مسّ عملة السلطاني حتى وصلت 9 بدقة شيك، والمحجوب إلى 6,75 بدقة، والدورو حتى 6 بدقة⁽³⁾. هذا وقد خفضت العملة الجزائرية مرة أخرى بقرار من الداوي حسين الصادر بتاريخ 1238هـ الموافق لـ (1823م)، ويرجع هذا التخفيض إلى عجز ميزانية الدولة عن تسديد المصاريف التي تواجهها⁽⁴⁾، وذلك نتيجة لما تلقته الإيالة من أزمات خاصة المجاعة التي ضربت في سنة (1817م)، وألحقت الضعف بالمناطق القوية فأثرت على الإنتاج الصناعي، وقد استمرت هذه الأزمة إلى سنة (1830م)⁽⁵⁾.

كما عرفت العملة الجزائرية مزاحمة العملة المزورة القادمة من بلاد القبائل، والتي انتشرت بكميات كبيرة في أسواق التبادل التجاري وأصبحت تشكل خطراً على العملة السلمية، إذ أن النقود المزورة إذا ظهرت في الأسواق تطرد النقود الجيدة، حيث يقبل الأغنياء على اقتناء العملات الجيدة واكتنازها⁽⁶⁾، وهذا ما أدى إلى انعدام الثقة في النقود الجزائرية المطروحة للتعامل، إذ أن أغلبها

(1)-Nauschi (A) : enquête sur le niveau des populations, Op. Cit, p121.

(2)-Merouche (L): Op. Cit, p41-45.

(3)-ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830م)، مرجع سابق، ص213.

(4)-Merouche (L) : Op.Cit, p46.

(5)-Arnest-Picard : La monnaie et le crédit en Algérie depuis 1830, Jules, Vabonal, Alger, 1930, p44.

(6)-يوسف أحمد البطريق، محمد عبد العزيز عجمة: التطور الاقتصادي، دط، دار النهضة العربية، بيروت، 1984، ص

مزيف، ولا تصل نسبة المعدن الثمين فيها إلى الخمس⁽¹⁾.

وقد بلغت نسبة النقود المزورة في عام (1830م) من صنف البدقة شيك (3%)، أما من فئة ربع بوجو (4%)، ولعل هذا ما أدى إلى رجوع التجار إلى المقايضة في العمليات التجارية، إلى جانب ذلك عرفت أسواق المبادلات في قسنطينة مشكلة أخرى أدت إلى نقص النقود هو اختفاء روح المبادرة الاقتصادية التي ساعد على اختفائها كثرة الحروب والأوبئة، فازداد حب الملاك لأسلوب الادخار الذي جعل النقود تقلّ وتشح في الأسواق، وتتركز في أيدي الطبقة الميسورة الحال، والمتكونة من الأغنياء: أتراك، حضر، يهود، أو تتركز في خزينة البايك.

هذا عن العملات الجزائرية السائدة في قسنطينة، والصعوبات التي تعرضت لها في أواخر العهد العثماني، فماذا عن العملات بعد سقوط عاصمة الإيالة في سنة (1830م)؟ بعد هذا التاريخ عمل الحاج أحمد باي على إرساء نظام نقدي جديد، فحلب الذهب من الصحراء، واستخدم مناجم الفضة الموجودة بالشرق، وبدأ في ضرب نقود خاصة بباييك الشرق على امتداد سنوات (1830-1831-1832-1834 و 1837م) على شاكلة النقود العثمانية من الذهب والفضة والنحاس، وأخذت النقود الذهبية أسماء السلطاني والمحبوب، وكتب عليها تاريخ الضرب ومكانه "قسنطينة"، أما الفضية فحملت اسم الريال بوجو، وهو مساو للريال الجزائري 1,80 فرنك، لكن منذ (1833م) تأخر بسبب نقص الفضة خاصة بعد سقوط عنابة⁽²⁾. أما النحاسية والبرونزية، فقد كانت تعرف بـ "الخروبة"⁽³⁾.

لكن "فندلين شلوسر" يذكر أن أحمد باي قد أصدر أمرا بضرب سكة جديدة في سنة (1833م)، وهي قطعة نحاسية من حجم الفضية ولها نفس القيمة، وقد حرص على أن يستعيد القطع الفضية بمقابلها، وبعد أن استعملت هذه العملة الثانية بضعة شهور منع استعمالها واشترى الرطل من المواطنين بـ 12 قطعة فضية⁽⁴⁾.

(1)- Ernest-Picard : Op. Cit, p47.

(2)- Nauschi (A): Enquête sur le niveau de vie, Op. Cit, p100-121.

(3)- Tamimi (A) : Le Baylek de Constantine et hadj Ahmed bey (1830-1837), Tunis, 1978, p73.

(4) فندلين شلوسر: مصادر سابق، ص80.

وقد أشار الباحثون إلى استعمال هذه العملة في المبادلات اليومية في قسنطينة، كما تطرقوا إلى أنّ الباي كان يتعقب القطعة الفضية القادمة من الخارج وخاصة التي يجلبها التجار اليهود من تونس، وأحيانا تكون بمثابة الضريبة التي تؤخذ على سلعهم⁽¹⁾. والجدير بالذكر أنّ هذه العملة لم تصادفها في عقود المعاملات والمبادلات الموجودة في سجلات المحكمة الشرعية، ومن هذا يمكن أن نقول أنّ السكان لم يستخدموها لحداثتها.

ورغم الإجراءات المالية التي اتخذها أحمد باي من أجل أن يضمن السير العادي للمبادلات والمعاملات اليومية للمدينة، إلا أنّ قسنطينة والشرق الجزائري عامة تعرضت فيه العملة إلى انخفاض شديد في قدرتها الشرائية طيلة الفترة الممتدة ما بين (1823م-1837م)، وخاصة بعد الاحتلال⁽²⁾.

ويمكن أن نرجع أسباب فشل الإصلاحات المالية التي قام بها أحمد باي إلى قلة المعادن الثمينة التي سعى لكسبها بكل الطرق، كما أنّ المعادن الموجودة في أرض البايك كانت من النوعية الرديئة والضعيفة، وبهذا يكون أحمد باي قد غير النظام النقدي المعتمد على البوجو، إلا أنّ الفترة الممتدة ما بين (1830-1837م) عانت فيها المدينة من أزمات نقدية حادة مع بعض الانفراجات التي تلمس في (1831-1833م)، ويمكن أن نلمس الضعف في النقود المتداولة بسرعة في البلاد، لكن النقود ليست الدليل الوحيد الذي يعطي الوصف الدقيق للوضع التجاري في قسنطينة⁽³⁾.

ولا يمكن أن نعتبر نقود أحمد باي هي أول النقود المنسوبة لها، فهناك الكثير من الباحثين الذين أشاروا إلى تواجد نقود خاصة بالمدن الكبرى في الجزائر كقسنطينة وتلمسان من قبل مجيء العثمانيين⁽⁴⁾. كما أشاروا إلى تواجد نقود تعرف بالبايستر القسنطيني الفضي، لكن مصدر هذه العملة يبقى مجهولا فعلى الرغم من ظهورها في مجموعة من الوثائق، فإننا لا ندرى مكان ضربها، ولا من أشرف عليها.

⁽¹⁾-Nauschi (A) :Op. Cit, p121.

⁽²⁾-Nauschi (A) : Enquête sur le niveau de vie, Op. Cit, p122.

⁽³⁾-Merouche (L) : Op. Cit, p52.

⁽⁴⁾ محمد العربي الزبيدي: مرجع سابق، ص 61.

جدول رقم (11): أهم العملات الجزائرية السائدة في المعاملات والمبادلات وقيمتها

المصدر	قيمتها بالفرنك الفرنسي	قيمتها بالموزونة	قيمتها بالريال بوجو	قيمتها بالبدقة شيك	اسم العملة	المعدن
-Merouche -Ernest	9,60 ف	108 م	4 ر بوجو	13 ب ش	السلطاني	الذهب
-Nousché	4,45 ف	54 م	2 ر بوجو	6 ب ش	½ سلطاني	//
-Ernest	2,22 ف	27 م	1 ر بوجو	3 ب ش	¼ سلطاني	//
//	/	72 م	3 ر بوجو	9 ب ش	المحبوب	//
-Merouche -Ernest	/	35 م	1 ر بوجو	4 ب ش	½ المحبوب	//
-Ernest	1,86 ف	24 م	/	3 ب ش	ريال بوجو	الفضة
//	0,47 ف	6 م	¼ ر بوجو	¾ ب ش	¼ بوجو	//
//	0,23 ف	3 م	½ ر بوجو	¾ ب ش	1/8 بوجو	//
//	3,72 ف	48 م	2 ر بوجو	6 ب ش	2 بوجو	//
//	0,62 ف	8 م	1/3 ر بوجو	/	بدقة شيك	//
//	0,31 ف	4 م	1/6 ر بوجو	/	½ ب ش	//
-Merouche	/	/	/	1/8 ب ش	الموزونة	//
-Ernest	0,038 ف	½ م	/	0,16 ب ش	الخروبة	النحاسية

3-1-2- العملات العربية والأوربية:

أول ما نصادفه من العملات العربية في وثائق المحكمة الشرعية الريال التونسي⁽¹⁾، فهو يأتي في المرتبة الثانية بعد النقود المحلية من حيث درجة التعامل به، خاصة في المعاملات والمبادلات، وهذا راجع لعلاقات الجوار التي تجمع بين تونس وقسنطينة والعلاقات الاقتصادية والاجتماعية، حيث

(1) - ظهر الريال التونسي في أسواق العملة منذ الربع الأول من القرن السابع عشر، وظل يقتبس من الريال الإسباني أكثر من قرن، ولم يتخلص من التبعية للريال الإسباني إلا بعد ما تمكنت تونس من سك الربع الريال سنة 1725 بنسبة 65% من الفضة. ينظر ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي، مرجع سابق، ص 192.

نسجل في معاملات خاصة بعائلة الراشدي امتلاكهم لأرض في تونس⁽¹⁾، كما سجلنا حضور العملة في (5) عقود، ويرجع انتشار هذه العملة إلى القوافل التجارية بين قسنطينة وتونس، ومن جهة أخرى كان لاستيلاء الجيش الجزائري على ودائع تونس سنة (1755م)، وفرضه ضريبة سنوية على إيالة تونس إحدى عوامل توفر النقود التونسية بالبلاد الجزائرية⁽²⁾.

وبمرور الوقت، أصبحت هذه العملة مكانة في أوساط التجار القسنطينيين، بل هذه العملة التونسية في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني بالجزائر ارتفعت قيمتها بالنسبة للعملات المستعملة في بايلك الشرق، إذ بلغت قوتها الشرائية في قسنطينة (85%)، بينما قيمتها في الحقيقة لم تتجاوز (60%)⁽³⁾. هذا عن العملة التونسية، فماذا عن باقي العملات؟

إلى جانب العملة التونسية، وجدنا عملة من العملات المغربية تعرف بـ"شقا" سكة فاس، ويبدو أن هذه العملة لم تكن معروفة بالقدر الكافي لكي تتناولها المصادر والمراجع التي اهتمت بالموضوع، وقد عثرنا على هذه العملة في عقد واحد، لكنه كاف لكي يكون دليلا على تواجدها والاعتراف بها في مدينة قسنطينة، خاصة وأن العقد ينص على الاعتراف بشراء⁽⁴⁾.

أما العملات الأوربية، فبالرغم من أننا لم نعثر عليها في المعاملات والمبادلات التي بحوزتنا، فهي موجودة بحكم تواجدها شركة الملكية الإفريقية، التي في كثير من الأحيان تتبادل مع التجار القسنطينيين بالفرنك الفرنسي، وهذا يكفي لكي نقرّ بتواجد هذا النوع من العملات بقسنطينة، رغم عدم شيوعه بين الأهالي، وقد أثبتت بعض الكتابات التاريخية أن المعاملات والمبادلات بين الجزائريين والفرنسيين في الحصن الفرنسي كانت تتم بالفرنك، ويبدو كذلك أن الشركة حاولت إدخال العملات الورقية⁽⁵⁾ التي لم تلق رواجاً بين الأهالي لاعتبارات منها انعدام الثقة في مثل هذا التعامل، كما أن التجار الجزائريين في ذلك الوقت لا يؤمنون إلا باللموس وهذا لا ينفي التعامل في بعض الأحيان عن طريق الحولات المالية.

(1)- السجل الأول: العقد المورخ في 21 جمادى الثانية، 1203هـ، ص96.

(2)- ناصر الدين سعيدي: النظام المالي، مرجع سابق، ص198.

(3)- Nouchi (A) : Op.Cit, P121.

(4)- السجل الأول: العقد المورخ في شوال، 1203هـ، ص116.

(5)- ناصر الدين سعيدي: المرجع السابق، ص198.

ومن استعراض النقود المتداولة في المدينة نكتشف طبيعة النظام المالي فيها والمتجسد في أن قسنطينة كانت سوقا للتبادل الحر للعملات، فالكل مطروح للتبادل دون تمييز وكل عملة تحاول السيطرة على السوق، وهذا دون تدخل السلطة الحاكمة فهي لم تفرض قوانين تنص على تداول العملات في أسواق المدينة، كما أن اعتماد البايك على تصدير الأموال الأولية مقابل الأموال العينية (النقدية)، أدى بالتجار الأجانب إلى تصدير العملة المعدنية مقابل المواد الأولية.

كذلك نلاحظ من خلال المعاملات والمبادلات سيطرة العملة الفضية على أغلب التعاملات المالية الموجودة في المدينة ولعل سبب الإقبال على هذا المعدن راجع إلى سهولة استعماله بخلاف الذهب والفضة، فلقد ابتعد الناس عن التعامل بالذهب في قسنطينة نظرا لتعرض أصحابه إلى المصادرة والتفريم، كما كان أهل قسنطينة يحبون الفضة وهذا بارز في حليهم كذلك، وكأنهم يجهلون القيمة الحقيقية للذهب. وهكذا يمكننا الإقرار بعدم التطبيق الفعلي لنظام المعدنين في قسنطينة بالرغم من وجود العملتين الذهبية والفضية، وهذا لطغيان الفضة على الذهب⁽¹⁾.

وتميزت السوق النقدية في قسنطينة بكثرة العملات المزورة فيها، وذلك لقربها من مراكز التزوير المتواجدة في القبائل إلى جانب التعاملات الكثيرة مع الأوربيين في السواحل الشرقية، والذين عمل الكثير منهم على تسريب النقود المزورة والمغشوشة إلى الشرق الجزائري. إلا أن النقود قد خدمت الحركة التجارية فسهلت عمليات التبادل ولم يكن اختلافها يشكل عائقا، إذ أن نقود الدولة كانت مقبولة في السوق القسنطينية ومن الراجح أنه كان يراعى في مسألة قبول النقود الأجنبية اختلاف السكة أو الوزن فرمما التجار كانوا يفضلون وزنا لا عبدا وربما كانت تنقص قيمتها بقدر تكاليف إعادة سكتها وإن كان هذا احتمال فقط.

(1) -نظام المعدنين Bimeta Llism : هو وجود العملة الذهبية إلى جانب العملة الفضية وفي ظل المعدنين يستخدم كل من الذهب والفضة، وتحدد بينهما قيمة قانونية استبدالية، ويزداد إنتاج الفضة قبط القيمة القانونية وهذا ما حدث في القرن التاسع عشر في أغلب أسواق العالم. ينظر: يوسف أحمد البطريق، مرجع سابق، ص157.

جدول رقم (12): بين قيمة النقود الأوروبية الأكثر شيوعا في الشرق الجزائري

اسم العملة	قيمتها بدقة شك	قيمتها الموزونة	قيمتها بـ 2 ريال بوجو	الريال بوجو	المصدر
1 فرنك فرنسي	1ب.ش	12م	28	14 ر.ب	P. Ernest
2 فرنك فرنسي	3ب.ش	25م	//	/	//
30 سنتيم فرنسي	2ب.ش	19م	13	6ر.ب	//
1 بياستر إسباني	8ب.ش	29م	19	9,5 ر.ب	//
قرش ليفورن	3,6ب.ش	/	/	/	Nouschi

3-1-3- الحوالات والسفاتيح:

يلعب هذا النوع من التعامل المالي دورا هاما في تنشيط التجارة ، و ذلك بفضل التسهيلات التي يؤديها ، فهي يمكن أن تكون أداة لنقل النقود أو أداة للوفاء بدين، أو أداة ائتمان، فإذا أراد تاجر السفر دون أمواله فإنه يلجأ إلى تاجر آخر يسلمه النقود ويأخذ منه كتابا حتى إذا وصل إلى مقصده يسحبها من عميل التاجر الثاني، وهكذا كانت تتم السفاتحة والحوالات بين المدن⁽¹⁾.

كما أن هذه التعاملات المالية كانت تسهل للمشتري شراء ما يلزمه من السلع، دون أن يكون مضطرا لدفع قيمتها نقدا عند الشراء، كما تساعد البائع على تصريف سلعته بالسهولة التي يقدمها للمشتري في كيفية الدفع. ومن مميزات هذه الوسيلة أن المعاملة التي يجرها المشتري للبائع

⁽¹⁾ - يرى بعض المؤرخين أن السفاتحة كانت موجودة في المغرب الأوسط قبل العهد العثماني بزمان طويل يعود للقرن الثالث الهجري، بل أن السفاتحة كانت موجودة في عهد حمورابي ويرجع البعض الفضل إلى الصين في إيجاد السفاتحة أوائل القرن السادس الميلادي، ينظر: حودة عبد الكريم: مرجع سابق: ص 239.

تكون قابلة للتداول في أي مكان أراد ومن هذا لم نجد إلا عقدا واحدا مسجلا في المحكمة الشرعية وينص على تبادل السلع دون دفع ثمنها:

«الحمد لله أحضر المكرم سي رزوق بن حروا العيقيب التاجر حرفه 600 ريال ترتبت بذيمنته من سلعة ابتاعها من المرحوم الحاج المسعود بن طاحين ودفعها من الشاب الصالح...»⁽¹⁾

وقد تحدث حمدان خوجه عن هذا النوع من التعامل الذي كان شائع بين الكراغلة الموزعين على مختلف أنحاء الإيالة، حيث لم يكن باستطاعتهم الحضور شهريا، كما هي العادة لتقاضي مرتباتهم ولذلك كانت جماعة من اليهود تسبق لهم روابتهم السنوية مقابل وكالة تسمح لهم بأن يقبضوا باسمهم ما لهم في ذمة الإيالة وفي العادة فإن هذه التسيقة لا تكون في شكل نقود، وإنما تدفع في شكل بضائع وبفائدة، وقد كان هؤلاء الرجال دائما في وضعية تجبرهم على قبول التسيقات مهما كانت الشروط⁽²⁾، لأنهم في أغلبهم أرباب لعائلات فيستلمون من اليهود السلع المستعملة في الحياة اليومية من قمح وزيت وسمن وكسوة، وغيرها مما يحتاجون إليه طوال السنة، وبهذا كانت السفتحة أحد أهم المواد المالية بالنسبة لليهود في الجزائر⁽³⁾.

ويبدو أن هذا النوع من التعامل كان محرما شرعا باعتباره ربا، إلا أنه كان موجودا في الإيالة وذلك نظرا للأوضاع الاقتصادية التي تفرض هذا النوع من المعاملات ويذكر حمدان خوجه أن هذه العملية توصلت إلى غاية الاحتلال الفرنسي للجزائر⁽⁴⁾، وموضوع السفاتح أو الوكالة كما يصفها حمدان خوجه يقود للتساؤل عن الصرافة في قسنطينة هل كانت موجودة أم لا؟.

في الحقيقة لم نصادف في السجلات أي عملية للصرف، لكن صادفنا كلمة الصرفي في عدة عقود لكن لا ندرى إن كانت تدل على الصرافة التي نتحدث عنها أم أنها لقب، إلا أن الكثير من المؤرخين أشار إلى وجود الصرافة في تيهرت في القرن الثالث للهجري، وهي إشارة كافية للدلالة على وجودها في المغرب الأوسط خاصة في المراكز التجارية، والصرف هو مزاولة الصرف بين العين

(1) - السجل الرابع، العقد المؤرخ في 1 رجب 1219هـ، ص 1.

(2) - حمدان خوجه: مصدر سابق، ص 155-156.

(3) - عبد الرحمن بن محمد الجيلالي: تاريخ الجزائر العام، مرجع سابق، ص 296.

(4) - حمدان خوجه، المصدر السابق، ص 156.

والورق والنقود المختلفة والصرافي يقوم بما تقوم به البنوك حاليا فهو يستبدل نقودا بنقود وهو يدين من أراد الاستدانة كما انه مستودع للأمانات، فكان الناس يودعون أموالهم عنده ويمكنهم من سحب المبالغ التي تلمهم منه متى رغبوا⁽¹⁾.

وبغياب الوثائق التي تدل على الوجود القطعي لهذا النظام في قسنطينة فإنه يصعب علينا الإقرار بوجوده، إلا أن ما ذكرناه سابقا من معلومات عن الصرافة التي تؤثر في الحركة التجارية وازدهارها وبالنظر لتاريخه نقول أن مثل هذا العمل كان موجودا، ومن خلال الوثائق دائما نلاحظ أن عقود الاعترافات الخاصة بالديون تعتبر بمثابة الصكوك التي تضمن حق المدين.

3-2- الأسعار وحركتها:

السعر هو المظهر العلمي الملموس للقيمة في النظام الاقتصادي القائم على السوق أو التبادل النقدي، لكن ما هي المعايير التي يحدد على أساسها السعر؟.

هناك عدة اعتبارات تدخل في قياس هذه القيمة فقد تقاس وفقا لفائدة الشيء وأهميته وفقا للعمل المبذول من أجل إنتاجه، كذلك وفقا لحالة السوق ونقصد قانون العرض والطلب كما أن الزمن اللازم لإنتاج تلك السلعة يلعب دورا في قياس القيمة، ولا نقلل من أهمية الرأي والانطباع الذي يحمله المشتري عن تلك السلعة.

والأسعار بصفة عامة تخضع لعدة عوامل تؤثر عليها. ومنها سياسة الدولة الاقتصادية كاحتكار السلعة وتخزينها والنظام الضمائي والتقليل ويحتمل أن ترتفع الأسعار في المدن الكبرى كالجزائر وقسنطينة، لإكتظاظها بالسكان، ولم يغفل ابن خلدون دور المكوس في موضوع الغلاء فيذكر "... ثم تزويدها -الأسعار- المكوس غلاء"⁽²⁾، كما يصف التجار بأنهم يحتسبون كل تكاليف السلعة وجميع ما ينفقون حتى في مؤونة أنفسهم، فيكون المكس بذلك دخلا في قيم المبيعات وأثمانها⁽³⁾، وهذا أيضا له تأثيره المباشر على السلع التي تنقل من منطقة لأخرى بالإضافة إلى تأثير سعر العادة الذي تعود عليه التجار بحكم الاتفاق.

(1)-عبد الكريم جودة: مرجع سابق، ص237.

(2)-عبيد الرحمن ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ط1، دار التراث، القاهرة، 2004، ص

وبصفة إجمالية فهناك مؤثرات في الأسعار هبوطا وارتفاعا مثل وقوع الأزمات الاقتصادية، أو عدمها وقلة الإنتاج أو وفرته أو إقبال الناس أو ضعفه، كما أن كمية النقود المتداولة بين أيدي الناس ونسبتها إلى الإنتاج، لها تأثير على الأسعار، وعلى كل حال فمن الصعب الحكم على السعر بالرخص أو الغلاء قبل معرفة دخل الفرد⁽¹⁾.

هذا عن أسعار المواد المتداولة في الأسواق أما العقارات، فهي تخضع لمقياس آخر هو المساحة، فالسعر يتناسب مع كبرها وصغرها، وهذا ما يلاحظ في العقود الخاصة ببيع العقارات كما كان لموقع العقار دور كبير في تحديد السعر، فالدور الواقعة في الحي المعروف "براينة"، كانت أعلى الأثمان من باقي الدور. أما أسعار المواشي كالغنم فهي تخضع حتى للمناخ ففي سنوات الجفاف تنخفض وبمجرد عودة المناخ الطبيعي ترتفع الأسعار⁽²⁾.

أما العبيد فأسعارهم قد خضعت للمواصفات المطلوبة فيهم كاللون والأعمال التي يقومون بها، وأما إذا كان به عيب فإنه ينقص من ثمنه ومن هذا نجد العبد عدة بن فاتح الذي ظهر عليه عيب الأبقار، فبيع بـ55 ريال⁽³⁾، إلى جانب هذا خضعت أسعار العبيد لنظرية العرض والطلب، وبعد إلغاء القرصنة سنة (1815م) ازداد الطلب على العبيد فارتفع أسعار العبيد القادمين مع القوافل وهذا ما فتح مجالات أوسع أمام تجار العبيد السود.

3-2-1- الأسعار المتداولة في قسنطينة:

تميزت الفترة الأخيرة للتواجد العثماني بتقلبات في أوضاع الملكية وهذا ما يلاحظ من خلال عقود المعاملات والمبادلات، التي نصت في أغلبها على أسعار العقارات إلى جانب الحيوانات والعبيد، ولأجل تغطية النقص الواضح في أسعار المقتنيات اليومية التجأت إلى بعض المصادر والمراجع، خاصة وأن هذه الفترة (1787-1837م) قد تميزت بمجموعة من التحولات الاقتصادية والاجتماعية أثرت على الأسعار في المدينة، وعرضتها لمجموعة من الهزات، وأبرزها كانت أزمة 1219هـ الموافق

(1)- جودة عبد الكريم، مرجع سابق، ص160.

(2)-Marouche (L) : Op. Cit, P. 56-58.

(3)- السجل الأول: العقد المورخ 30 ربيع الأول 1202هـ ص

لـ1803م التي تسببت في مجاعة وجفاف وزادتها اتساعا ثورة الفلاحين⁽¹⁾، التي تسببت في إتلاف خزائن الباي عثمان وكل ما تحتويه من رزق ونقود، وكتيجة لكل ذلك ارتفعت أسعار الحبوب إلى 15ريالا بوجو للصاع الواحد، أما الشعير فقد وصل إلى 7 ريال⁽²⁾.

ومن هذا نلاحظ أن سعر القمح كان يساوي دائما ضعف سعر الشعير، وإذا قارنا السعر المتداول قبل الأزمة بالسعر المتداول أثناءها نجد تضاعف أكثر من مرة، إذ أن سعر القمح في السنوات السابقة لا يتعدى 3 بدقة شيك أي 1 ريال.

لكن هذا الارتفاع المحسوس سجل في المواد الغذائية الرئيسية فقط كالحبوب، فتأثير الأزمة وصل حتى النقود التي نقصت في الأسواق وهذا ما أكده العنتري بقوله: «إن الدراهم قليلة في أيدي الناس وفي ذلك الزمان جدا وعزيزة للغاية، فالبقرة الغالية في ذلك الزمان تباع بـ 4 ريالات و5، واكباش الغاية يباع بـ 5أثمان والكيلو منه بتونسية عني صورديين والذي لم يشهد ذلك الزمان في سائر المبيعات من أمور العيش والكسب ونحو ذلك...»⁽³⁾.

ورغم الانخفاض الشديد في الأسعار فإن القدرة الشرائية للسكان بقيت على حالها، إذ أن يفضلون شراء الأغذية المهمة على استثمار الأموال في عقارات الحيوانات ورغم هذا فالأزمة عولجت بعد سنوات، إلا أنها كانت بداية لسلسلة من الأزمات، فبعد عودة نوع من الاستقرار للأسعار في الأسواق القسنطينية في سنة (1807م)، رجعت الاضطرابات في الأسعار سنة (1815- 1817 م)، فقد وصل سعر الصاع من القمح إلى 17,25 في رجة بونة وسبب هذا الارتفاع هو الوباء الذي ضرب المدينة خلال هذه السنوات، وإلى جانب هذه الأزمات هناك ما يعرض أسعار الحبوب للارتفاع مثل لجوء تجار الحبوب والفلاحين إلى بيع منتجاتهم في القالة للتجار الأوربيين بسعر مرتفع، وهذا يسبب ارتفاع الأسعار في المدن الداخلية⁽⁴⁾.

وتعرضت الأسعار في المدينة لهزة أخرى في عهد أحمد باي، بسبب الجفاف والقحط، مما أدى

(1)-Marouche (L) : Op.Cit, P62.

(2)-محمد الصالح العنتري: مجاعات قسنطينة، مصدر سابق، ص34

-S :Notes chronologiques pour l'Histoire de Constantine, R. A. N°39, 1895, P165.

(3)-محمد الصالح العنتري: المصدر السابق، ص34.

(4)-Marouche (L) : Op. Cit, P64.

إلى غلاء الأسعار خاصة الأغذية، وذلك بسبب تأثرها بالعملة الجديدة التي ضربت في سنة (1831 م)، بأمر من أحمد باي حيث أصبح ثمن الصاع الواحد يساوي قرشين من الفضة ونصف، ويذكر شلوصر: «أن هذه الأزمة بدأت في الانجلاء فأصبح التليس من القمح بريالين وبقرة سمينية بـ 4 ريالين، إلا أن الوضع تغير منذ أن احتل الفرنسيون القسم الأكبر من عنابة، وهكذا صار القمح يباع بـ 14 ريالا عوض ريال والريالين والبقرة بـ 40 ريالا مما اضطر الباي إلى أن يوزع القمح والأغنام على الفقراء، واستمر الغلاء إلى سنة 1837م»⁽¹⁾.

جدول رقم (31) يبين أسعار الحبوب وتقلبها خلال الفترة الممتدة من 1780-1833م

المصدر	اصاع شعير	اصاع قمح	المادة / السنة
Merouche	/	4,90 بدقة. شك	1790-1780م
V. deparadies	1,50 بدقة. شك	3 بدقة. شك	1803-1799م
العنتري	8 ريال	15 ريال	1804م
سجلات المحكمة	0,50 ريال	1 ريال عدى ربع	1807م
Merouche	3 بدقة. شك	6 بدقة. شك	1814-1808م
Merouche	/	بين 3,75 حتى 15 بدقة. شك	1819-1815م
العنتري	/	4 إلى 6 بدقة. شك	1826-1820م
شلوصر	7 بدقة شك	13 بدقة شك	1832-1827م

وتسيجة لهذه الأزمات المتسلسلة لم نصل لأسعار قارة في المدينة، فهي طيلة هذه الفترة تتعرض للصعود والتزلزل في جميع المقتنيات اليومية، ومع تسجيل نوع من العودة في سنوات تتخلل

⁽¹⁾ فينديلين شلوصر: مصدر سابق، ص38.

فترة الأزمة إلا أن الباقي وأتباعه، كانوا يحتكرون شراء المواد الأولية من المنتجين بثمان زهيد ويبيعونها للتجار الأجانب بأسعار أعلى، فالصوف مثلا تباع بالمدينة بـ 8 قروش، وتباع للشركة الإفريقية بـ 10 قروش للقنطار الواحد⁽¹⁾.

إلى جانب احتكار شراء الجلود بسعر 6,7 موزونة للجلد الصغير، و8,9 موزونة للجلد الكبير، ويعاد بيعها للأجانب بثمان لا يقل عن 30 موزونة للقطعة سواء أكانت كبيرة أو صغيرة، وهذا ما جعل المنتجين والفلاحين يلجأون مباشرة إلى بيع منتجاتهم للشركة الإفريقية وهذا ما جعلها تتدخل في تحديد أسعار المواد الأولية مثل تحديد أسعار القمح بـ 22 قرشا وسعر الشعير بـ 8 قروش، أما سعر الفول فقد حدد بـ 14 قرشا للقفة⁽²⁾.

وهذا ما أدى إلى اختفاء المواد الاستهلاكية خاصة الحبوب من أسواق بايلك الشرق، وهذه المواد تعتبر المحرك الرئيسي للتجارة داخل المدينة. ومن هنا ننتقل إلى التعرف على أسعار الحيوانات التي احتلت مكانة مهمة في اقتصاد الجزائر خلال العهد العثماني، حيث تبرز الوثائق التي بحوزتنا أن الحيوانات تباع بمواصفات يحددها المشتري كاللون والسن، ويبدو أنه يجب ذكر كل المواصفات المتعلقة بالحيوان المبيع في عقد البيع، كما يجب أن يحدد عدد المواشي التي ستباع مع ثمنها وفي الغالب تباع الغنم والبقر بالجملة، وقد وصل ثمن (109) شاة إلى 218 ريال كبيرة الضرب في سنة 1202 هـ الموافق لـ 1787 م⁽³⁾.

وهذا إن دل على شيء إنما يدل على ارتفاع سعر الغنم في سوق قسنطينة خلال هذه الفترة، فإذا قسمنا هذا المبلغ على الشياه نجد أن الشاة تساوي 2 ريال كبيرة الضرب بمعنى 4 ريال بوجو، ويتسبع سرورة الأسعار نجد أن (55) شاة يبعث بثمان قدره 82 ريال ونصف، وهذا يعني أن الواحدة يبعث بريال ونصف، وهذا ليس بعيد عن الثمن السابق، حيث سجل في جمادى الثانية من 1209 هـ⁽⁴⁾. ولعلّ هذه الوثائق تثبت أن الأسعار لم تكن محددة من قبل الجلابين، فالكل يختار المقاييس والمؤشرات التي يحدد على أساسها سعر غنمه. كما لعبت أهمية الغنم والكباش بصفة خاصة،

(1) - فنديلين شلوصر: مصدر سابق، ص 38.

(2) - Venture de Paradis : Op.Cit, P19.

(3) - السجل الأول: العقد المورخ في 14 رجب 1202 هـ، ص 34.

(4) - السجل الثاني: ص 587.

دورا في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فهي تشكل المادة الرئيسية في دكان الجزائر، ومن الناحية الاجتماعية هي رمز من رموز الاحتفال بالأعياد الدينية كعيد الأضحى وهذه المواسم كان لها تأثيرها على الأسعار.

أما البقر فقد كانت كذلك تباع بالجملة لكن بأعداد قليلة ومن ذلك نسجل بيع 7 رؤوس بقر بـ 110 ريال⁽¹⁾ في سنة (1226هـ) بمعدل 15 ريال تقريبا للواحدة، ولكن بعد مرور سنتين على هذا العقد نسجل عقدا آخر يبعث فيه 8 رؤوس بقر بسعر 62ريالا⁽²⁾، وهذا يعني أن الواحدة يبعث بـ 7,75 ريالا، وهذا يدل على أن أسعار البقر قد نزلت إلى نصف السعر.

وإذا أتينا للحديث عن أسعار الأحصنة فقد كانت تخضع لمدى أهمية هذا الحيوان في حياة السكان ولأفراد الحامية التركية باعتباره أسرع وسيلة نقل في ذلك الوقت، كما أن نوعه وأصله أثره في السعر، وقد صادفنا عمليات بيع وشراء لهذا الحيوان وبتبعتها وصلنا إلى أن سعر الحصان في مدينة قسنطينة قد تأرجح ما بين 100 ريال حتى 200 ريال، حين يذهب بعض المؤرخين إلى قول بأن أسعار الأحصنة في إيالة الجزائر بما فيها قسنطينة وصلت حتى 500 ريال⁽³⁾.

ومن تصفح العقود كذلك نجد أن البغال التي احتلت درجة بالغة من الأهمية في أسواق التبادل فنجدها حاضرة في البيوع كما في التركات بأسعار مختلفة فقد وصل سعر البغل إلى 100 ريال، لكن في أغلب الأحيان يباع البغل العادي بأقل منها، وفي هذا الصدد عثرنا على عقد ينعص على 124 ريال⁽⁴⁾ بسعر 41 ريال للواحد، وهي أسعار مقاربة لأسعار الأحمر خاصة الأحمر النبيلة ذات القامة الطويلة، وهناك أحمر بقامة قصيرة تباع بسعر الكباش أي 1ريال أو 2 ريال. هذا عن الحيوانات المتداولة في المدينة، لكن ماذا عن العقارات؟.

في الفترة الممتدة من (1202هـ حتى 1210هـ) تداول سكان المدينة أكثر من (232) دارا بأثمان مختلفة ومساحات محدودة، وقد سجلنا خلال تلك الفترة حركة سريعة في تبادل هذا

⁽¹⁾-السجل الرابع: العقد المؤرخ في صفر 1226هـ، ص551.

⁽²⁾-السجل الرابع: العقد المؤرخ في صفر 1228هـ، ص761.

⁽³⁾-Merouche (L) : Op.Cit, P142.

⁽⁴⁾-السجل الأول : العقد المؤرخ في 12 جمادى الثانية 12هـ، ص27.

العقار، كما يبدو أن أسعاره تتحرك وفقا لهذه السرعة وبمؤشرات مختلفة، فهناك أسعار تتوافق مع المساحة والموقع، وهذا ما يحدث في أسعار الدور بشكل واضح، فقد تراوح الربع من الدار الواحدة بين 100 ريال ويصل حتى 500 ريال كبيرة الضرب⁽¹⁾، وهذا وفقا لمساحة الربع، في حين تراوح سعر جميع الدار بين 405 ريال حتى 22000 ريال وهو أعلى سعر سجل في أسعار الدور بمدينة قسنطينة، وهي دار قبلية المفتوح كاتنة "بسباطين فلوس" واشتراها الغازي سعيد الحاج محمد بن أحمد بن العمري من عائشة بنت ناظر إبراهيمي⁽²⁾.

وبالنظر إلى باقي العقارات الموجودة في السجلات نجد الحمامات، وبالرغم من أننا سجلنا حالة واحدة لبيع حمام إلا أن سعره قد وصل إلى 300 ريال، مع أنه أحد أهم طرق الاستثمار بالنسبة للنساء ويتوقع أن يكون سعره أعلى، إلا أننا لا ندري الظروف التي دفعت بصاحبه لبيعه⁽³⁾.

ومن العقارات كذلك الاسطبلات التي تراوح سعرها ما بين 80 ريال حتى 100 ريال، فتخضع أسعارها لمعيار الموقع وسعته، أما أهم العقارات فهي الأرض او قد سجلنا أن أعلى سعر لها قد وصل إلى 3000 ريال كبيرة الضرب و800 ريال من التحت، وقد كان المشتري عبد الرحمن باش تارزي⁽⁴⁾، ومن هذه الأسعار و حركتها في تلك الفترة نقول أن العقارات اختفت من دفاتر المحكمة الشرعية لغلائها والأزمات التي حالت دون توفر أسعارها.

من مناقشة أسعار العقارات نجد أنه لا بد من التعرض إلى قيمة الكراء الذي برز في وثائق المحكمة الشرعية، ويبدو أنه كان سائدا في مدينة قسنطينة أكثر من عمليات الشراء، فقد ثبت من خلال الوثائق أن سعر كراء الدور لم يتعد 4ريال ونصف⁽⁵⁾، وهذا لم نسجله إلا في عقد واحد، أما السعر المتداول في أغلب الوثائق فهو 3ريال وقد سجلناه في أكثر من عقد (4) عقود، أما كراء الدكاكين (الحوانيت) فكان بـ 4ريال ونصف الريال⁽⁶⁾، لكن كراء العقارات التي تستخدم في

(1)-السجل الأول: العقد المورخ في 21 محرم 1203هـ ص66.

(2)-السجل الأول: العقد المورخ في 29 شعبان 1205هـ ص262.

(3)-السجل الثاني: العقد المورخ في شعبان 1207هـ، ص 444.

(4)-السجل الثاني: العقد المورخ في صفر 1210هـ ص626.

(5)-السجل الرابع: العقد المورخ في ذي الحجة 1226هـ ص637.

(6)-السجل الرابع: العقد المورخ في شوال 1225هـ، ص516.

الإنتاج المعد للاستهلاك اليومي كالكوشة التي وصل سعر كرائها إلى 33ريالا⁽¹⁾، وإذا تحدثنا عن الأراضي فسعرها قد وصل 20 ريالا وذلك في كراء كوشة بن كوجك علي⁽²⁾.

وبالرغم من أن الوثائق لا تفصل في هذا الموضوع إلا أننا نلاحظ أن هذا السعر مرتفع بالمقارنة مع القدرة الشرائية في ذلك الوقت، بالإضافة إلى أن الدكان تكون عليه دائما للبايلك رسوم مستحقة الدفع في كل سنة، فتاجر القماش مثلا ملزم بدفع رسوم مالية تقدر بـ 117بدقة. شك أي أنه أكثر من كرائه أضعاف المرات، بل أنه في بعض الأحيان قد يتعدى الرسم المفروض قيمة الدكان نفسه⁽³⁾.

بعد هذا نتقل إلى أسعار الحلبي في مدينة قسنطينة والتي كانت دائمة الارتفاع خاصة في الحلبي ذات المعادن الثمينة، فالمعدن هو مؤشر ارتفاع قيمتها أو انخفاضها، فخلال هذه الفترة التي تقوم بدراستها نجد أن أسعار المعادن الثمينة مرتفعة ونادرة، وذلك بسبب الأزمات الاقتصادية التي تعرضت لها الدولة الجزائرية. وهذا النقص أدى إلى خفض قيمة النقد كما ذكرنا سابقا وأثر على أسعار الحلبي على اختلاف أنواعها.

وأول ما نتحدث عنه أسعار حلبي الفضة التي كانت أكثر رواجاً من غيرها عند نساء قسنطينة، ويأتي على رأسها الخللح الذي يظهر في كل أنواع المعاملات والمبادلات المالية، فقد وصل سعره إلى 70ريالا أما أدنى سعر فقد كان 31ريالا⁽⁴⁾، أما مقواس الفضة فقد تأرجحت أسعاره ما بين 15ريالا و20ريالا، وهذا راجع ربما إلى الوزن بالإضافة إلى الخواتم التي وصل سعر الواحد منها إلى 7ريال⁽⁵⁾ هذا عن حلبي الفضة.

تعتبر الحلبي الذهبية ثاني الحلبي المستعملة عند النساء ومن خلال سجلات المحكمة الشرعية، وبالرغم من أننا لم نصادفها كثيرا إلا أنها أعطتنا نبذة عن أسعار الحلبي الذهبية السائدة في تلك الفترة،

(1)-السجل الأول: العقد المورخ في ربيع الأول 1202هـ ص13.

(2)-السجل الثاني: العقد المورخ في رمضان 1208، ص533.

(3)-Mérrouche (L): Op.Cit, P244.

(4)-السجل الرابع: العقد المورخ في ذي القعدة 1225هـ، ص520.

(5)-السجل الثاني: العقد المورخ في 11 جمادى الأولى 1207هـ، ص420.

فالمقياس الذهبي كان سعره يفوق 74 ريالاً⁽¹⁾، والأقراط وصل سعرها إلى 100 ريال إلى جانب الخواتم الذهبية التي بيعت بـ 10 ريال⁽²⁾، ومن هذه الأسعار نقول أن سكان قسنطينة لم يهتموا بالحصول على الخلي الذهبية بقدر ما اهتموا بالفضية، وهذا راجع ربما لتوفر هذا المعدن.

أما إذا أتينا إلى أسعار العبيد هؤلاء الذين يعدون من أهم السلع المتداولة في الأسواق القسنطينية، والتي لقيت الاهتمام خاصة من طرف الحضر والأتراك الذين أقبلوا على اقتنائها كمظهر من مظاهر الرخاء والأبهة، وكانت الروابط بينهم وبين أسيادهم مبنية على الخدمات التي يبذلها العبيد، حيث كان الكثير منهم يرغب في الحصول عليهم، إلا أن العبيد في هذه الفترة قد نقص عددهم بسبب إلغاء القرصنة، ولذا لم يعد يوجد العبيد بكثرة في الأسواق مما أدى إلى ارتفاع أسعارهم، وهذا وفقا لقانون العرض والطلب، ولم يكن هذا المؤثر الوحيد في ارتفاع أسعارهم بل أنهم كانوا يعدون من أهم مكونات مهر المرأة القسنطينية. وقد تراوح سعر العبد الذكر ما بين 100 و150 ريال⁽³⁾، أما أسعار الإماء فقد كانت أغلى وذلك للوظائف التي تقوم بها ولمواصفاتها، وقد سجلنا سعرها الذي تراوح ما بين 150 ريالاً و260 ريالاً⁽⁴⁾.

3-2-2-العوامل المتحركة في حركة الأسعار في قسنطينة:

من استعراض أسعار السلع كما وردت في وثائق المحكمة الشرعية لخمسين سنة تقريبا والتغيرات التي أثرت فيها، وخاصة في بداية القرن التاسع عشر وجدنا الوافدين على المحكمة من تجار وغيرهم يرفعون ويخفضون قيمة السلع حسب الظروف المحيطة بهم ولأن الفجوات الموجودة في سلسلة الوثائق التي يجوزتنا، لم نستطع التعرف على أسعار محددة لهذه الفترة، إلا أننا حاولنا تفسيرها بما يحدث للأسعار، إذ يقر الباحثون ارتفاع الأسعار منذ (1771م) وعدم نزولها عن 5 بدقة. شك، حيث تقع معظمها فوق 6 بدقة. شك⁽⁵⁾.

(1)-السجل التاسع: العقد المورخ في رمضان 1247هـ، ص840.

(2)-السجل الرابع: العقد المورخ في شعبان 1228، ص774.

(3)-السجل الأول: العقد المورخ في 11 رمضان 1202هـ، ص44.

(4)-السجل الرابع: العقد المورخ في شوال 1231هـ، ص1068.

(5)-Mérrouche, (L) : Op. Cit, P90.

إلا أن ما وقع في سنة (1803م) من ارتفاع في أسعار القمح خاصة، كان لقلّة العرض وكثرة الطلب عليه⁽¹⁾، ومع هذا لم تعرف بقية المنتوجات الفلاحية ارتفاعا بل بقيت على حالها، وبعد هذه الأزمة بدأت الأسعار في العودة إلى مستواها سنة (1807م)، فسعر القمح عاد إلى مستواه الطبيعي فقد بيع الصاع من القمح في رجب 1222هـ بـ 1ريال عدا ربع الريال⁽²⁾، كما يبدو أن نزول الأسعار كان واضحا فمن 15ريالا حتى إلى 0,75ريال، نلاحظ التباعد الكبير بين الرقمين وهذا يبرز الأضرار التي ألحقها الأزمة بالأسعار في مدينة قسنطينة، إلا أن هذا النوع من التراجع لم يستقر طويلا، بل تعرضت الأسعار إلى هزة أخرى في سنة (1814م)، بعد رداءة المحاصيل الزراعية فبيع الصاع بـ 17,75 في رحبة بونة، وبعده ارتفعت كل المنتوجات خاصة بعد تطور الوباء في قسنطينة، واستمرت الأزمة حتى (1819م)⁽³⁾، ومن هذا نجد أننا أمام وضعية عامة ومن الصعب تحكم البايك في الأسعار وحركتها فهم السلطة والشعب الخروج من الأزمة من جهة، ومن جهة أخرى تبدو مدينة قسنطينة وكأنها حقل للأزمات التي ضربت جميع المجالات فمرة بسبب الجفاف والوباء ومرة بسبب الثورات المحلية، كذلك الحرب مع تونس وكل هذا أدى إلى قلة الإنتاج الفلاحي وفرار الفلاحين.

لكن لا يمكن أن نقول أن هذه الأسباب وحدها هي التي أدت إلى أزمة متفاقمة بل هناك سبب آخر مهم وهو تصدير المنتوجات بالرغم من حاجة سكان البايك له، ففي الوقت التي ضربت فيه الجماعة أرجاء القطر الجزائري سنة (1817م)، كان مدير الشركة الإفريقية يفاوض المسؤولين في قسنطينة على شراء 20000 شحنة من القمح، والجماعة تتفاهم وفي بونة 5000صاع من القمح جاهزة للتصدير، بل أن التجار الأوربيين كانوا يشحنون الحبوب من الموانئ التابعة لقسنطينة⁽⁴⁾.

وإذا طرحنا السؤال لماذا هذا؟ فإننا لا نجد إلا جوابا واحدا وهو أن من مصلحة الباي وأعوانه تصدير الحبوب بسعر أعلى من أجل ضمان وصول مستحقات الحامية في وقتها والتمكن من جمع أموال الدنوش في أقصى الأوقات، وبذلك ضمان منصبه والحد من إمكانية تمرد الإنجشارية، وبالرغم

(1)-Cour (A) : Constantine en 1802 D'après une chanson populaire, R. A. N°60, 1919, P225.

(2)-محمد الصالح العنتري: جماعات قسنطينة، مصدر سابق.

(3)-Mérrouche (L): Op.Cit, P.

(4)-Ibid, P128.

من تحلل بعض فترات الاستقرار في الأسعار بعد هذه الأزمة، إلا أننا نقول أن الفترة الممتدة من (1803 حتى 1837م) هي فترة ارتفاع في الأسعار وأزمات متتالية، فبعد الأزمات التي ذكرناها جاء ضرب الجفاف والوباء في عهد أحمد باي وزاد في انتشارها تزامنها مع الاحتلال الفرنسي، وهذا كذلك أثر على الأسعار في مدينة قسنطينة، خاصة بعد ضرب العملة الجديدة التي أثرت على الأسعار بشكل مباشر حسب ما أورده شلوصر⁽¹⁾.

ومن المقارنة التي أجراها العنتري بين العهد التركي والفرنسي، نستنتج أن الارتفاع الذي عرفته الأسعار في زمن الأتراك لم يصل إلى حد الارتفاع الذي عرفته الأسعار خلال الاحتلال، حتى أنه قال: «أن من لم يدرك العصر التركي ولم يشهد نشاطه الاقتصادي ورخاء الأسعار، يتسرب إليه الشك ويسارع إلى الكذب» واستشهد على ذلك براتب الإنجشاري الذي قدر بـ 100 ريال والذي كان يكفي لاقتناء حاجياته⁽²⁾.

ومن هذا نحاول التعرف على القدرة الشرائية في قسنطينة بغض النظر عن الجند، لأنهم في العهد التركي كان البايك يتكفل بأكلهم ولباسهم، فإذا بدأنا من العدول الذين يسجلون الوثائق في المحكمة فأجورهم كما رأينا لا تتعدى الريالين، فإذا كانوا يعتمدون على هذا الأجر في حياتهم اليومية، فما الذي يمكن أن يليه هذا الإجراء خلال الأزمات؟.

من ملاحظة باقي الأجور التي تدفع للعمال كالبناء الذي لا يتعدى أجرته نصف الريال والصانع ربع الريال، كما كان الرعاة الذين يتقاضون عن الحيوان الكبير 4 بياستر و2 عن الصغير، وراعي البقر لا يتعدى ثمن الريال⁽³⁾، وهؤلاء العمال هم الذين يشكلون الطبقة الشعبية التي هي أول من يحس بالأزمة بسبب الأجور الزهيدة التي يتقاضونها، ومن خلال الأسعار المتداولة، ومقابلتها بالأجور التي لا تنمو اطرادا مع ارتفاع الأسعار، مما كان له الأثر الكبير على مستوى الحياة الاجتماعية للفئة العامة، وإلى جانب هذا فقد كان ارتفاع الأسعار في الشرق الجزائري بسبب حركة الانتعاش التي عاشتها صادرات الحبوب نحو الخارج، فزاد الدخل من العملة مع تسجيل نقص في الاكتفاء الذاتي، ودون أن تعمل السلطة على تحقيق نوع من الرفاهية الاجتماعية، فعملية التصدير

(1)-فندلين شلوصر: مصدر سابق، ص38.

(2)-محمد الصالح العنتري: مجامع قسنطينة، مصدر سابق.

(3)-Mérrouche (L) : Op. Cit,P255.

جاءت سابقة لأوانها.

وفي الأخير فإن تقلبات الأسعار في مدينة قسنطينة كانت نتيجة للتغيرات التي طرأت على العرض والطلب، وظروف الحرب وأخطارها وعدم وصول القوافل في أوقاتها المتوقعة، كما يجب أن نشير أن الثبات النسبي للأسعار يدل على نوع من الثبات في العملة، هذا إلى جانب انخفاض القدرة الشرائية طيلة الفترة الممتدة من (1823 إلى 1837م)⁽¹⁾، لتأثرها بالأزمات وباحتلال العاصمة.

3-3-العمليات النقدية ومعوقاتها:

بعد الحديث عن العملات المتداولة في قسنطينة وحركة الأسعار وآثارها، نأتي الآن إلى التعرف على أهم العمليات النقدية التي تنجم عن تداول النقود وما ينوب عنها، وأول ما نتحدث عنه هو:

3-3-1-القروض والقراض:

إن الحديث عن القروض يقودنا إلى التأكيد على وجود نوع من الثروات المالية والنشاط التجاري والزراعي، فالقروض نتيجة من النتائج الحتمية لوجود المبادلات التجارية، فالتجارة دائما تحتاج إلى الدعم المالي وفي أغلب الأحيان يلجأ التاجر إلى الاقتراض، وهذا ما وقع لعبد الكريم التاجر الجزائري الذي سجل قرضا من السيد أحمد عبد السلام والمقدر بـ 300ريال من سكة تونس موزونات⁽²⁾، ونلاحظ أنه كلما كانت الأوضاع السياسية والاقتصادية متأزمة زادت عمليات القروض، وذلك بسبب حاجة التجار وغيرهم إلى السيولة المالية لتغطية العجز.

على الرغم من أن المدينة خلال هذه الفترة تعيش سلسلة من الأزمات فإن معاملات القروض كانت موجودة، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على وجود ثروات مركزة لدى بعض العائلات القسنطينية، لكنها لم تستغل بسبب قلة الوعي وحب الناس للدخار والخوف من الدخول في الاستثمار، وإن كانت مستغلة فإن استغلالها فوضوي، كما يمكن أن نرجع سبب وجود القروض خلال سنوات الأزمة إلى حاجة الناس إلى النقود لقضاء حاجياتهم، وظنا منهم أن الأزمة ستزول لكن

⁽¹⁾-Nouschi (A) : Enquet sur le niveua de vie, Op. Cit, P121.

⁽²⁾-السجل الثاني: العقدج المورخ في شعبان 1209هـ، ص598.

بمرور الوقت ازدادت الاضطرابات وكثرت الاحتكارات، وأثرت الأزمة على المنتوجات الفلاحية وعلى الحركة التجارية الداخلية والخارجية للمدينة.

وهذا ما أدى إلى نقص الضمانات التجارية والاحتياطات المالية والقوة الادخارية، وقلة عقود القروض، كما نتج عن ذلك اهتزاز ثقة السكان في التعاملات النقدية، هذا عن واقع القروض خلال الحقبة المدروسة، لكن إذا تأملنا حركة العقود في سجلات المحكمة الشرعية فإننا نسجل أكثر العمليات الفردية في سنة (1203هـ)، فالأول في جمادى الأولى وكان بين الذميين بوشاشية بن شلوم وميمون بوشعرة اللذان أقرضا حمي بن محمد بولعاية وقدره 6660 ريالا⁽¹⁾، أما الثاني فكان في ذي القعدة من 1203هـ باسم محمود بن كوجك علي لحسن بن عبد الله الإسلامي والمقدر بـ 100محبوب ذهباً، كما يمكن أن نعتبر عقود الاعترافات بالديون، والتي توجد بكثرة في السجلات بمثابة الصكوك التي تقر بالدين من فلان لفلان، هو بلا أدنى ريب سند فهو بمثابة الوثيقة المعبرة عن وقوع عملية قرض⁽²⁾، وعلى كل حال فعقود القروض في قسنطينة تعبر عن نوع من النشاط المالي، إلا أنها في بعض الأحيان تؤدي إلى خلافات، حيث يقترض البعض مبلغاً من المال ولا يحدد موعد التسديد ويترك للظروف وإمكانات المقرض أحياناً تحدد مدة السداد⁽³⁾.

كما نجد مشكلة أخرى مرتبطة بالتسديد، فيحدث أن يتوفى صاحب القرض ويطالب ورثته بالتسديد ويضطر صاحب الدين إلى التنازل عن جزء من القرض قد سجلنا العديد من الحالات المماثلة في عقود التركات، وكمثال على ذلك تركة العالم المرحوم الطاهر بن حمود بن عباد المليئة بالديون والمقدرة بـ 758ريال من تركة قدرت بـ 900ريال⁽⁴⁾، وقد يكون ورثة المتوفى زوجته وابنته، وفي مثل هذه الحالة يدخل بيت المال في الميراث ويمتنع البعض عن الدفع عند المطالبة، وبذكر أن المبلغ يقل عن المطلوب وتحدث المشاكل وينتهي الأمر بسجنه، كما ينتج عن القرض البيع بالمزاد

(1)-السجل الأول: العقد المورخ في 23 جمادى الأولى 1203هـ، ص89.

(2)-السجل الأول: العقد المورخ في 11 ذي القعدة 1203هـ، ص120.

(3)-توفيق خليل الساحلي: سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد للدراسة التاريخية، المجلة التاريخية المغربية، ع1، تونس، 1974، ص30.

(4)-السجل الرابع: العقد المورخ في شعبان 1226هـ، ص603.

عبد الجليل التميمي: الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج1-2، دط، منشورات الدراسات والبحوث الموريسكية والتوثيق، 1990، ص507.

العربي إذا عجز المدين عن تسديد ما عليه، كما كان للديون تأثير على أوضاع الملكية العقارية⁽¹⁾، حيث باع السكان العرب خاصة أراضيهم ومنازلهم من أجل تسديد الديون والضرائب، مما فسح المجال أمام التجار لاستنزاف الثروات والإستلاء على العقارات.

أما القراض فيقوم على أن يقدم شخص ثري مبلغا من المال لرجل يستخدمه في التجارة مقابل نسبة معلومة من الربح، كأن تكون النصف أو الثلث أو غير ذلك، وقد يكون القراض في البضائع فيقدم التاجر بضاعة لرجل يبيعها ثم يستعمل ثمنها في التجارة قراضا، ولم يكن للقراض أسلوب واحد فقد يأخذ تاجر مالا من آخر ليشتري له بضاعة من البلد الذي يسافر إليه، ويأخذ في نفس الوقت أجرة مركبه وعلى أي حال، فالقراض يوفر المال لممارسة العمل التجاري لمن لا يملك رأس مال⁽²⁾، وقد وجدنا ما يقند هذا في سجلات المحكمة الشرعية حيث أقبل الناس على عملية القراض خاصة النساء اللواتي يملكن المال ويردن استثماره، وإلى جانبهن وجدنا الإنجشارية يمنحون القراض من أجل الدخول في النشاط التجاري.

(1) - محمد الهادي لعروق: مدينة قسنطينة، دراسة جغرافية العمرانية، د.ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984 من

ص96.

(2) - جودة عبد الكريم: مرجع سابق، ص241.

جدول رقم (14): يبين أهم القروض المسجلة بالمحكمة الشرعية

التاريخ	قيمة القرض	المقرضة والمقترض	أجل التسديد
23 جمادى الأولى 1203 هـ	6660 ريال	قدمها الذميان بوسيشه بن شلوم وميمون بوشعيرة رحمي بن محمد بويعالة	/
11 ذي القعدة 1203 هـ	100 محبوب ذهبي	قدمها محمود بن كوجك علي لحسن بن عبد الله الإسلامي	/
23 شعبان 1203 هـ	2900 ريال	قدمها علي بن عبد الرحمان شاش بلقاسم ومحمد أبناء علي بن بوجمعة للعمل بها	/
24 ربيع الأول 1204 هـ	18 ريال	قدمها احمد بن محمود الانجشاري لـ محمد بن باكر الانجشاري	يؤدي له جميع المبلغ إذا دخل فصل الربيع
26 محرم 1206 هـ	400 ريال	قدمها أحمد منماني الإنجشارية لعلي بن العسائي	يؤدي مائة منها في فصل الشتاء وثلاثمائة في شهر أفريل.
25 شعبان 1207 هـ	66 ريال	قدمها الذمي نسيم بربوسي الجزائري لمحمد بن مصطفى الجزائري	/
جمادى الثانية 1208 هـ	319 ريال	قدمها إبراهيم بن عباس ورحمونة بنت محمد المرجل للذمي خليفة بن "فن" للعمل بها علي وجه القراض	/
جمادى الثانية 1210 هـ	174 ريال	قدمها محمد المسوري للذمي إبراهيم بن خلفه بن القحج	/
شعبان 1211 هـ	300 ريال	قدمتها فاطمة بنت علي لبلقاسم بن أحمد البوعزوني	قبضتها في هذا التاريخ

3-2-3-الرهون:

يعتبر الرهن من أهم العمليات النقدية التي سادت بين أفراد المجتمع المدني في قسنطينة، وهو بمثابة عقد تأمين بين الدائن والمدين بتخصيص الشيء المرهون بالوفاء بحقه، والرهن ناتج عن عدم الإدخار وقد كان سائدا لدى الفلاحين، فهو الذي نادرا ما ملك ادخارا يلجأ إليه في وقت الحاجة، لذا فإنه يرهن جزءا من أرضه وبالتالي يخرج الجزء المرهون من حيازة المالك إلى المقرض الذي يستغله حتى يعود إليه ماله، وحينئذ يعود العقار إلى صاحبه الأول، وإذا لم يستطع تسديد دينه فإن العقار يبيعه القاضي وهذا ما نلاحظه في العقد المورخ في 02 ذي القعدة 1205هـ، حيث باع القاضي نصف الحانوت الذي كان يملكه عمار بن محمود السكيتاري لتسديد ما كان عليه لمحمود بن إسماعيل بن كوجك علي، وكان ثمن البيع 100 ريال كبيرة الضرب⁽¹⁾، ويبدو أنها كانت المبلغ المقرض.

وفي هذا الصدد ذكر العنتري "أن الرهون سبب من أسباب الإفلاس، فالأملاك تخرج من يدي أهلها وتنتقل إلى أرباب المال بأثمان بخسة، فالعقار المرهون يباع في غالب الأحيان بشطر قيمته"⁽²⁾، خاصة إذا كان صاحب المال قد فرض فائدة على الرهن وهذا ما ينمي المال ويضخمه، فيعجز عن التسديد وبذلك السبب ينتزع منه العقار المرهون.

من خلال المعاملات والمبادلات نجد أن سكان قسنطينة في أغلب الأحيان كانوا يلجئون إلى الاقتراض من كبار الملاك الأتراك كعائلة بن كوجك علي التي وجدناها تملك عددا من عقود الاعترافات بديون باسم محمد ومحمود أبناء بن كوجك علي، وقد بلغت ثلاثة عقود، كما سجلنا حضور الإنجشارية بقرضين أبرزهما أرض محمد بن ماني ماني الإنجشاري كعلي بن عيساني، والمقدر بـ 1000 ريال⁽³⁾. وإلى جانبهم نلاحظ حضور أهل الذمة الذين حضروا في عقود الاعترافات بالدين، كما أكد العنتري اهتماماته بعقود القروض والرهن، بقوله: «قلة معرفتهم بأرباب المال وأنهم لا يتوصلون إليهم عند الحاجة فلا ينالون مرادهم منهم إلا بواسطة اليهود بالخصوص»⁽⁴⁾.

(1)-السجل الأول: ص 277.

(2)-محمد الصالح العنتري: مجاعات قسنطينة، مصدر سابق، ص 36.

(3)-السجل الثاني: العقد المورخ في 26 محرم 1206هـ.

(4)-محمد الصالح العنتري: المصدر السابق، ص 67.

وهذه الديون في الغالب تفرز إرغام المدين على بيع ما يملك من عقار وفي الغالب يشتريه الدائن، ومن هذه الحالات وجدنا عقدا باع فيه القاضي ملك علي بن الحاج محمد الوعزاني من أجل تسديد دينه لعمته أمينة والمقدر بـ 850 ريالاً، لكن الثمن من الدار لم يسدد الدين فأعطاهما 120 ريال ونصف أمام القاضي وانتظرته شهراً لتسديد الباقي⁽¹⁾.

وهكذا كانت العمليات النقدية للقروض والرهن تساهم في إفلاس فئة من الناس واغتناء أخرى، وهذا ما أدى إلى ظهور الطبقات في المجتمع القسنطيني المقسمة على أساس اقتصادي، ويأتي على رأسها كبار الملاك من أتراك وحضر، وقد أفرزت هذه العمليات أيضاً نوع من الوساطة المالية أو الوكلاء الماليين وهذا ما نلاحظه من خلال العقود التي بحوزتنا، فصاحب الدين يفوض استخلاص الدين لشخص آخر، وهنا يتعاقد الشخصان على أن يقوم الوكيل بتولي المهام المالية للموكل، كأعمال الكراء والتجارة، كما يقوم الموكل كذلك باستخلاص أمواله من أصحاب الديون، ومن ذلك نجد السيد عبد القادر بن السيد عمر الشريف التونسي أوكل لمحمد جعفر الإنجشاري و خليل بن علي الإنجشاري لاستخلاص ماله من مال أحمد بن بروكة البسكري⁽²⁾.

3-3-3- معوقات العمليات النقدية:

إن هذه الفترة كانت ميدان لمجموعة من الظروف والتحويلات في البنية الاقتصادية للمدينة، ومع أن الوثائق التي بحوزتنا لا تغطي الموضوع المدروس ككل، لكثرة الفجوات التي تعيق استمرارية المعطيات، ولكنها تعطي معلومات عن الحركات التي نحاول أن نبينها خاصة أن قسنطينة مدينة تعيش على تغيرات الإنتاج الزراعي والوضعية الاجتماعية، التي تؤدي في غالب الأحيان إلى القروض والرهن، والتفسير هنا هو حاجة السكان خاصة خلال الفترة الأخيرة للتواجد العثماني.

فالإنتاج الذي يبني عليه عقد القرض في أغلب الأحيان يتعرض للتلف أو يكون ضعيف لا يغطي القرض وهذا يؤدي بالعقار المرهون إلى الخروج من أيدي المالك، لتوقيع عقد التملك، كما ساهمت الاختلالات النقدية التي عرفتها العملة الجزائرية قبيل الاحتلال في ترقية انعدام الثقة وذلك

(1)- السجل الثاني: العقد المورخ في 13 صفر 1208 هـ، ص 480.

(2)- السجل الثاني: العقد المورخ في شعبان 1209 هـ، ص 604.

بسبب قلة الدراهم وانتشار النقود المزيفة⁽¹⁾.

وإلى جانب هذا نجد أن الحاجة الشديدة التي أصابت الشرائح الاجتماعية في فلسطين اضطرهم إلى الرهن عند اليهود مقابل فائدة مضاعفة، أو عند التجار الأثرياء، وبنمو الفائدة يتضاعف الدين ويصاب المدين بالعجز عن التسديد، فيخرج بذلك العقار من يده، وقد لاحظ العنتري أن رهن الأملاك العقارية بالربا كان من أكبر الآفات التي أفقرت الأسر الفلسطينية وأفقدتها أملاكها⁽²⁾، بالإضافة إلى أن بعض الصناع يرهن ما لديه بالاعتماد على نفاذ سلعته متى تتحرك عمليات البيع والشراء كالربيع والصيف⁽³⁾، فإذا تعطلت هذه العملية لسبب من الأسباب فإن الديون تتضاعف، لذلك فالعمليات النقدية لم تكن باليسيرة في ظل التحولات والأزمات.

ومن المعوقات كذلك نجد أن أساس التعامل النقدي بين الناس هو النقود المعدنية، فإذا تعرضت هذه الأخيرة لأي نوع من المصاعب صعب التعامل وهذا أن العملات الورقية لم تكن موجودة بالمعنى الصحيح، وإن كانت هناك بعض المعاملات المالية التي تتم عن طريق تسديد السندات والحوالات المالية التي كانت تتعامل بها الشركة الإفريقية مع البايلك الشرق، كما أن التجار والفلاحين وغيرهم لم يثقوا في هذا التعامل المالي فيما بينهم، وهذا ما أدى إلى تعقيد العمليات النقدية فدرجة الوعي لدى الشرائح الاقتصادية كانت في مستوى لم يواكب التعاملات المالية الأوروبية⁽⁴⁾.

وإذا أردنا أن نعطي صورة مصغرة عن أوضاع التعاملات النقدية في مدينة فلسطين، فإننا نصل إلى أن مبدأ المقايضة كان موجودا في ذلك العهد، فهذا عبد الرزاق بن زين بيع فرسا لمحمد العمري مقابل حصان أزرق⁽⁵⁾، وبهذا يكون الاقتصاد في المدينة وعلى الرغم من أنه عرف أنظمة حديثة، إلا أنه كان متأثر بالقدم وهذا راجع إلى العقلية السائدة آنذاك، إلى جانب هذا فلسطين لم تعرف نظاما نقديا معيناً يعتمد على عملة واحدة، بل كانت سوقا حرة لتبادل العملات، وهذا ما أدى إلى تخوف التجار والمتعاملين بالعملة، ولجأ البعض إلى تخزين ما لديه من نقود وهذا ما جعل

(1)- ناصر الدين سعيدوني: النظام المالي، مرجع سابق، ص 214.

(2)- محمد الصالح العنتري: مجاعات فلسطينية، مصدر سابق، ص 65.

(3)- المصدر نفسه ص 67.

(4)- ناصر الدين السعيدوني: المرجع السابق، ص 210-211.

(5)- السجل الأول: العقد المورخ في 4 محرم 1205 هـ، ص 211.

السنقود تقل في الأسواق وتتركز في أيدي الأثرياء من التجار، وقد ساهمت كل تلك الصعوبات في الركود الاقتصادي الذي ضرب المدينة خلال الفترة الأخيرة للتواجد العثماني، خاصة وأن المعاملات النقدية كانت إحدى القضايا الحساسة في الاقتصاد، وإذا عرفت اضطرابا فإنه يؤثر على الكل بالضرورة.

ولا يمكن إغفال ما كان للأسعار وحركتها من أثر على العمليات النقدية، وذلك أن صعود ونزول الأسعار لم يكن في تقدير المتعاقدين، فيحدث نوع من الاهتزاز في توقعات كلا الطرفين.

عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الرابع:

بنية المجتمع القسنطيني الاقتصادية

- 4-1- الفئات الاجتماعية البارزة والمتحركة في اقتصاد قسنطينة
- 4-2- العائلات الأكثر ظهورا في المعاملات والمبادلات
- 4-3- مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية في قسنطينة
- 4-4- أهم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية في قسنطينة

اهتمت الدراسات المتخصصة في التاريخ العثماني بدراسة الفئات المشكلة للمجتمع ومكانتها السياسية التي تكون مستندة على نظام الحكم وغالبا ما توصلت الدراسات إلى أن التشكيلة الاجتماعية للمجتمع المدني كانت مرتبة في شكل هرمي: أتراك، كراغلة، حضر، برانية، دخلاء⁽¹⁾.

وما نريد الوصول إليه من خلال هذا الفصل هو: هل البيئة الاقتصادية للمجتمع كانت على نفس السياق، أم هناك تغيير؟ وهل كانت اقتصاديات المدينة في يد الأتراك كما هو شأن السياسة؟ وإن تغيرت فمن يتحكم في اقتصادية المدينة؟

بعد طرح هذه الأسئلة، واجهنا سؤال آخر هو هل وثائق المعاملات والمبادلات تكفي للإجابة عن كل هذه التساؤلات؟ في الحقيقة إن الوثائق كما ذكرنا سابقا لا تعكس الحقيقة المطلقة، ذلك لأننا لا نضمن أن كل السكان كانوا يسجلون عقودهم، لكنها تعطي صورة لمن اهتم بالتسجيل، ضف إليه أن تعداد سكان قسنطينة وصل إلى 20.000 نسمة⁽²⁾، وإذا قارنا هذا العدد بالوثائق المسجلة، فإننا نلاحظ الفرق بينهما، فهي لم تتعد (1020) عقدا، لكنها تصلح لكي تكون عينة لهذه الدراسة، لأنها تبرز كل الفئات الاجتماعية بنسب مختلفة، وهي التي ستحكم في ترتيب البنية الاقتصادية للمجتمع.

4-1- الفئات الاجتماعية البارزة والمتحكمة في اقتصاد قسنطينة

أول من يظهر في المعاملات والمبادلات هم الحضر أو البلدية ذوي الأصول الإسلامية والذين تميزوا بوضعهم الاقتصادي المميز، حيث أن أغلب المعاملات والمبادلات كانت لصالح الحضر، وإلى جانب ما أثبتته الوثائق، أثبتت الدراسات أن جل الأراضي المحيطة بالمدينة كانت ملكا لأهل المدينة بل لأعيانها⁽³⁾. وعلى كل حال، فالحضر يشكلون في القرن (18م) أغلبية سكان قسنطينة⁽⁴⁾، ويبدو من الطبيعي أن يكونوا هم أكثر المشاركين في المعاملات والمبادلات.

(1)-ناصر الدين سعيدوني، الجزائر في التاريخ، مرجع سابق، ص 192-195.

(2)-لورد أندريه نوشي أن تعداد السكان في مدينة قسنطينة كان 25000 نسمة. ينظر: أندريه نوشي وآخرون، مرجع سابق، ص 201.

(3)-فاطمة الزهراء قشي، قسنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 209.

(4)-Esabelle Grangoud, Histoire sociale de Constantine. Op Cit. p17

كما أنّ الحضر هم أصحاب المهن والصناعات الموجودة في المدينة، وكذلك يمثلون كبار التجار، ولعلّ قوتهم الاقتصادية لهم هي التي جعلت منهم عنصراً فعالاً في الإدارة التركية، بالإضافة لانتراعهم الوظائف الدينية كالإفتاء والقضاء، والتي كانت محصورة في العائلات الحضرية الكبيرة، خاصة بن كوجك علي، الراشدي، وابن باديس⁽¹⁾.

هذا، وقد حظيت باقي العائلات بمناصب في المحكمة مثل العلمي، الطلحي، بن المسيح، وقد كانت العائلات الحضرية تحاول الاحتفاظ بهذه المناصب لأبعد الحدود، فتوارثتها من الأب إلى الابن من أجل تحصيل أملاكها وتميئتها أكثر، وازداد نفوذ العائلات الحضرية خاصة بعد (1792م)، أي بعد إعدام صالح باي، حيث عمّ عدم الاستقرار السياسي حتى (1826م) تاريخ بداية حكم أحمد باي⁽²⁾. لكن مبادلات هذه العائلات كانت مزدهرة أكثر ابتداء من 1202 حتى 1210هـ الموافق لـ 1787 حتى 1795م. ومنه نقرّ أنّ الاضطرابات التي عرفتها قسنطينة بعد إعدام صالح باي قد أثرت كذلك على العائلات الحضرية وملكياتها، أما العائلات فقد كانت تسير بشكل عادي، وقد بينت السجلات العشر خاصة الأولى منها هذا التباين في تعداد التعاملات والمبادلات. ولإبراز مدى مشاركة الحضر في المعاملات والمبادلات نلاحظ الجدول التالي:

(1)-Esabelle Grangoud, Histoire sociale de Constantine, Op.Cit, P17.

(2)-Ibid. p18.

جدول رقم (15): أهم العائلات الحضرية المشاركة في المعاملات والمبادلات

الترتيب	العائلة	الرجال	النساء	المجموع
01	العلمي	13	11	24
02	الراعي	06	05	11
03	الوسلاقي	05	02	07
04	ابن عباد	05	02	07
05	الشفار	04	03	07
06	بن نعمون	03	02	05
07	الراشدي	03	02	05
08	الطلحي	05	01	06
09	بن الموهوب	03	02	05
10	بن زعبار	02	02	04
11	الشاذلي	03	01	04
12	بن وارث	03	01	04
13	بن العطار	02	02	04
14	بن العتري	01	02	03
15	بن العابد	01	02	03

ومن تعداد العائلات الحضرية الحاضرة في المعاملات والمبادلات، والبارزة أكثر من مرتين يقر بأن أغلبية الحضر قد مارسوا تجارة العقارات⁽¹⁾ وحب امتلاكها.

وإذا بحثنا عن الأسباب، فربما يكون ذلك للضعف الكمي في العنصر التركيبي والمهتم بالأمر

(1) -توصلت فاطمة الزهراء قشي إلى أن العائلات الحضرية تبرز في الواجهة بمعاملاتها ولا بعدها في مجالات المصاهرات، ويتوسيع البحث إلى المجال العلمي ونشاط مؤسسة الأوقاف والمبادلات العقارية، وجنابا أكثر حضورا وأكثر إسهاما في الحياة المدنية رغم الثغرات الكبيرة في الوثائق. ينظر: فاطمة الزهراء قشي، قسطنطينة المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 210-211.

السياسية أكثر من الاقتصادية، كما يرجع للقدرة المالية التي توارثها الحضرة من أصولهم، إلا أن الحضرة من أجل حماية قوتهم المالية عملوا على التقرب من البايات واحتلال المناصب القريبة منهم، ومن خلال كل ما قلناه في هذا الموضوع، يبدو أن تفاعل القوى بين ذوي الأصول التركية التي تمثل السياسة الحاكمة في المدينة والقوى الاجتماعية التي يأتي على رأسها الحضرة قد أعطى نتيجة تتمثل في إضفاء نوع من التوازن الاقتصادي وذلك لاهتمام كل واحد بمجاله، فقد عرف عن الحضرة اهتمامهم بالصناعات والحرف إلى جانب اهتمامهم بالأراضي.

أما الأتراك، فقد ظهوروا في الوثائق بنسبة أقل من الحضرة، وقد برزت مشاركتهم في أغلبها في جنود الانكشارية، حيث نسجل حضورهم في كل أنواع المعاملات والمبادلات، وخاصة البيع والشراء بـ (44) عقداً، بالإضافة إلى (19) عقداً من مختلف المعاملات المالية، وترد هذه التسمية (إنجشاري) للتعريف بصاحب الحق واللتسريح بوضوح الانتماء إلى الفضاء العثماني، ومعنى والإنجشاري، معناه مشتق من الإنجشارية، وهي عبارة عن تسمية حرفه أصلاً، فـ"الإنجشارير" هو من ينتمي إلى سلك الأوجاق في الجيش البري للإيالة⁽¹⁾.

ومن تصفح السجلات، لاحظنا أن إقبال الإنجشارية على البيع والشراء كان في السجل الأول والثاني من (1202 حتى 1210هـ)، وهذا يعني أنهم لم يقبلوا على تسجيل عقودهم في كل الفترات، بل اختلفت مشاركتهم في عمليات المبادلات من فترة لأخرى، فبعد هذين السجلين لم نثر على مبادلات تخص الإنجشارية، بل تحصلنا على كل أنواع المعاملات منها التركات والاعترافات، بالإضافة إلى الهبات، بل أنهم شاركوا في كل المعاملات التي من خلالها توصلنا إلى ملاحظة مهمة هي أن الإنجشارية قد لعبوا دور الوساطة المالية في كثير من المرات، ولم نستطع التأكيد على أنهم امتنعوا إلى جانب عملهم في الجيش حرفه أخرى وهي الوكالة أم أن ثقة السكان بهم جعلتهم يتولون هذه المهمة، ولم نلاحظ هذه الظاهرة في عقود المعاملات والمبادلات فقط، بل حتى في عقود الزواج والطلاق.

وقد برز في هذا النوع من التعامل "كردعلي"⁽²⁾ وعلى كل حال، فالظاهرة تعبر عن

(1) -فاطمة الزهراء قنسي، قسطنطينية المدينة والمجتمع، مرجع سابق، ص 204.

(2) -من خلال الدراسة المسحية التي قمنا بها على جميع سجلات المحكمة الشرعية لاحظنا تكرار هذا الاسم وأولاده "أمد ومصعب" في عدة عقود زواج كوكيل عن الزوجة، إلا أننا لم نثر على معلومات خاصة بهذا العسكري.

الاختلاط بين أفراد الانكشارية وعناصر المجتمع القسطنطيني⁽¹⁾، ووثائق البيع والشراء تدل كذلك على مدى اهتمام أفراد الجيش بشراء العقارات، والتي ترمز لنيلهم الاستقرار خاصة الدور التي كانت تشكل أغلب ما يكتنيه الانكشارية في أكثر من (20) عقداً، بالإضافة إلى عقدين خاصين بشراء جزء من الأراضي، كما ثبت العقود اهتمامهم بموقع الدور التي يشترونها، فهذا علي درويش الانكشاري يشتري دار موجهة إلى دار الإمارة⁽²⁾.

إلى جانب ذلك فالعقود تعبر عن اهتمامات الانكشارية، فهي تعرفنا على ملكيات الانكشارية المتمثلة في الغالب في الخيول، البغال، والعبيد، بالإضافة إلى المنازل والأراضي. والجدول التالي يبين بعض المشاركات الانكشارية.

جدول رقم (16): أهم مشاركات الانكشارية في المعاملات والمبادلات الاقتصادية

نوع العقد	اسم الانكشاري	رتبته	عدد مشاركته
بيع بغل	باكير الانكشاري	/	01
بيع عبد	علي الانكشاري	بولداشي	01
بيع جزء من دار	شعبان بن محمد بن حمزة الانكشاري	فراش الانكشارية	01
//	علي بن خليل الانكشاري	/	01
//	إسماعيل بن خان علي الانكشاري	/	01
شراء دار	علي الغربي	آغا الصبايحية	02
//	حسن بن مصطفى الانكشاري	سماز الانكشارية	01
//	جلاد بن مصطفى	/	01
بيع أنقاض	أحمد بن كرد علي	/	01
شراء دار	إسماعيل بن مصطفى الانكشاري	/	02

(1)- جميلة معاشي، اندماج الانكشارية في المجتمع القسطنطيني من خلال سجلات الزواج والطلاق، أعمال الملتقى

لتغيرات الاجتماعية في البلدان المغاربية عبر العصور، قسنطينة، 2001، ص 204.

(2)- السجل الثاني، العقد المؤرخ في 11 ربيع الثاني، 1206هـ.

ومن الأمور التي لا يمكن تجاهلها في موضوع الانجشارية هو أن العقود تثبت ممارسة أفراد الجيش الأعمال التجارية دون التخلي عن أعمالهم العسكرية، كما أن يثبت أن الانجشارية اقتحموا كل مجالات الاستثمار المعروفة في قسنطينة⁽¹⁾.

أما عن العائلات التركية، فهي لم تكن ذات الصدى في العقود التي بحوزتنا، فحضورها كان بشكل عادي، فتعداد العائلات كان أقل من مشاركات الانجشارية، وفيما يخص نسبة مشاركة التركي فقد سجلناها مرتين، وهذا ما أكد أن الأتراك كان أغلبهم يشتغل بالجيش⁽²⁾.

وإذا بحثنا عن أسباب نقص التعامل في الأوساط التركية نجد العنثري يعبر عن ذلك بقوله: «إهم في عهد المصطفى الوزناجي، صار الأتراك يأخذون بالجور ونبذوا الحقوق، وأنه منذ مات صالح باي تبدلت أحكام الترك وانقلبت حقائقهم، وبدا النقص في ملكهم»⁽³⁾. في حين يقول في موضع آخر: «أن وضعهم تغير في عهد عثمان باي الذي يكره بطبعه الترك»⁽⁴⁾.

وربما كانت تقلبات أوضاع الأتراك في الفترة المدروسة لها تأثيرها في المعاملات الاقتصادية، وبالاعتماد على ما قاله صالح العنثري، فإننا نسجل أن الأتراك كانوا يخضعون للباي وسياسته، فإذا كان حازما معهم قل نشاطهم وتضائل، وإذا تساهل فإنهم يمارسون نشاطاتهم الاقتصادية بصفة عادية.

وعلى الرغم من قلة تواجدهم في المعاملات والمبادلات، فإن العائلات التركية شكلت طائفة حضرية لا يستهان بها في المجال السياسي أو الاقتصادي، ذلك أن الأتراك بمجئهم إلى الجزائر شكلوا علاقات مهمة مع باقي العناصر السكانية، نتج عن ذلك الكراغلة ذوي الأصول التركية الذين

(1) -ينكر العنثري عن الراتب الشهري للانجشاري: «بن الرجل العسكري في زمن الأتراك له راتب سنوي يأخذه من دار باشا الجزائر كل سنة قدره مائة ريال جزائري، فيموت عائلته منها من القمح والسمن والزيت والكموة والكراء وغير ذلك من المصاريف اللازمة في السنة كلها». ينظر: صالح العنثري، مجايعات قسنطينة، مصدر سابق، ص 36.

(2) -يصل إلى مدينة قسنطينة 05 سفرات من جنود تقريبا كل سنة، وإذا أتينا وقارناها بوصول العائلات التركية إلى المدينة فيكون من المنطقي أن تكون أقل من تواجد الانجشارية. ينظر: Vayssattes, Histoire de Constantine, Op. Cit, p

(3) -محمد الصالح العنثري، تاريخ قسنطينة، مصدر سابق، ص 68.

(4) -المصدر نفسه، ص 89.

عرفوا بملكياتهم الخاصة، وأثبت الباحثون أنها أثرت على (68) اسما تضمنت مجموعة من الأغنياء وكبار الملاك، وهذا ما ساقهم إلى التأكيد على أن كل العائلات الكبيرة في قسنطينة من أصول تركية، وبذلك أرجع قلة تواجد الأتراك في الوثائق إلى امتزاج الدماء واختلاف اللغة مما أضعف من التركيبة التركية⁽¹⁾ وتأثيراتها، فالحياة الاقتصادية تبرز فروعها، لكن لا يحق لنا أن نفر بمثل هذا الحكم، فاسم الوالد دائم الذكر في المعاملات والمبادلات إلا في حالات نادرة تحل محله الحرفة إن كان معروفا، وهذا يجعلنا نقول أنه لو برز الكراغلة في الوثائق لظهرت معهم انتماءاتهم التركية وأبرز العائلات التركية أو الكرغلية التي صرحت بمشاركتها في السجلات موضحة كالآتي:

جدول رقم (17): أهم العائلات التركية البارزة في وثائق المعاملات والمبادلات

الترتيب	النسب العائلي	الرجال	النساء
01	بن كوجك علي	08	01
02	بن القحج	03	01
03	التركي	02	00
04	ابن منماني	02	00
05	الكريتلي	01	00
06	باش تارزي	01	00

ومن هذه المشاركات، نستنتج أنه على الرغم من احتشام المشاركات التركية، فإنهم بقوا يشكلون الفئة الأكثر أهمية في المجتمع لقرها من البايات وتمتعها بأهم الصلاحيات في البايك، ومع أن سيطرة الأهالي على المعاملات والمبادلات تبدو واضحة، فهي لا تضاهي الأتراك لما لهم من امتيازات، كما يمكن أن نقول هنا أن ثروة العنصر التركي حسب تعبير القنصل الأمريكي شالر «شينا محفوقا بالخطر طوال حياته عكس الجزائري الذي كانت ثروته مضمونة»⁽²⁾. وذلك بسبب القرب من رجال السلطة -وقد سبق ذكره-، كذلك لأن أملاكه مرهونة بمنصبه السياسي، فإذا فقدته فقد معه

(1)-Isabelle Grangoud, La ville imprenable, une histoire sociale de Constantine au 18^{ème} siècle, Media. plus, Constantine, 2004, p183.

(2)-وليام شالر: مصدر سابق، ص78.

ثروته، بالإضافة إلى أن شالر يؤكد على أن ثروة التركي كانت تتحول عادة بفعل المصاهرات إلى العائلات الحضرية الكبيرة من الأهالي⁽¹⁾، وهذا ما حدث لأموال صالح باي بعد مقتله، حيث استولى أصحابه من أسرة ابن جلول على جزء كبير منها⁽²⁾.

إلى جانب هؤلاء، وجدنا مجموعات سكانية جاءت للإقامة في قسنطينة، ويبدو أن أفرادها هاجروا من مواطنهم الأصلية التي التصقت بأسمائهم للبحث عن أعمال بعد أن ضاعت منهم أراضيهم أو تركوها من جراء الحروب والثورات الشعبية التي عرفتها المنطقة في بداية القرن (19م)، وقد اختصت المجموعة بأعمال معينة تقوم بها، ومن هذا نجد اهتمام المليونين ببيع اللحوم (الجزار)، كما يظهر أن الأب يورثها لأبنائه⁽³⁾. وأول جماعة سجلت حضورها في المعاملات والمبادلات الجيجلي بـ(11) عقدا، بالإضافة إلى الميلي بـ(9) عقود، والعنابي بـ(7). ونلمس من هذه العقود أن هؤلاء قد استقروا بالمدينة، وذلك لأنهم يشترون العقارات، وهي تمثل قاعدة يرتكزون عليها.

كما وجدنا النسب القبائلي الذي يدل على أن أهل القبائل في هذه الفترة قد نزحوا إلى المدينة لما عرفته الزراعة من سنوات عجاف، وعثرنا كذلك على ما يعرف بالوكيل أو ممثل القبيلة في عاصمة البايك، وكانت مهامه في أغلبها اقتصادية، ومن ذلك وجدنا وكيل الزواوة⁽⁴⁾، وقد كان هذا المنصب يهتم بمصالح قبيلة يرجع إليها في النسب بعد أن أصبحت القبائل تتمتع بامتيازات مادية مختلفة من أجل تشجيعهم على الوصول إلى قسنطينة لتمويلها بما تحتاج إليه من مواد استهلاكية، وكتيجة حتمية لهذا الاحتكاك بين العاصمة وضواحيها، تكونت علاقات مصلحة بين شيوخ القبائل بالريف وبين أعيان المدينة من الموظفين والحرفيين الذين مارسوا الأعمال التجارية⁽⁵⁾، مما أدى إلى استحداث هذا المنصب من جهة، واستهوت المدينة ونشاطاتها البعض من جهة أخرى.

بالإضافة إلى ذلك، فمن الطبيعي أن تظهر الأسباب القبلية في المعاملات والمبادلات، وذلك لما كان لها من صدى في التعاملات الاقتصادية، حيث أن كبار الملاك ينتمون إلى هذه القبائل المحلية،

(1)-وليام شالر: مصدر سابق، ص78.

(2)-Mou'oud Gaid : Chronique des beys, Op.Cit, p42.

(3)-المجلد الأول: 22 ربيع الأول 1203هـ، ص77.

(4)-المجلد الثاني: 09 ربيع الأول 1206هـ.

(5) جميلة معاشي: الأمير المحلية الحاكمة، مرجع سابق، ص162.

ويعتبرهم الكثير من الباحثين المؤسسين للملكيات الكبيرة التي تميزت بـ "اللاقياسية" وبـ "نظام الإقطاع" وبـ "لا تخطيط"⁽¹⁾.

فالقبايل كانت تمثل الأسر الريفية التي احتكرت الأعمال التجارية ومنها الحناشنة الذين تمكنوا من السيطرة على أسواق الحدود بين بايلك الشرق وتونس، ويعملون تجاريا على احتكارها، كما عملوا على إقامة علاقات تجارية مع الشركة الإفريقية، أما أولاد مقران، فكانت لهم أكثر أعمال التبادل بين الجزائر والشرق⁽²⁾.

جدول رقم (18): يبين مشاركات البرانية في المعاملات والمبادلات

الترتيب	النسبة	الرجال	النساء	المجموع	أنواع المعاملات والمبادلات
01	الجيجلي	07	04	11	بيع، شراء، تركات، وصايا...
02	الميلي	04	05	09	بيع، شراء، هبات وصايا...
03	العنابي	02	05	07	//
04	الزموري	03	01	04	//
05	السدراقي	01	03	04	تركة تركة، وصية تركة
06	المسيلي	00	03	03	اعتراف، وصية، هبة
07	الحناشي	3	02	05	شراء، بيع، حبس، تركة
08	مقاوسي	02	00	02	بيع، وصية له
09	الغفجاني	02	00	02	تركة، اعتراف
10	الجزائري	02	00	02	
11	العباسي	02	00	02	شراء، بيع
12	البليدي	02	00	02	توكيل
13	التلمساني	01	01	02	شراء، صلح
14	القبايلي	00	01	01	بيع

(1)-Isabelle Grangoud : Histoire sociale de Constantine, Op.Cit , p23.

(2)-Nouschi (A) : Enquête sur le niveau de vie, Op. Cit, p119.

والوثائق التي بحوزتنا تثبت كذلك تواجد المجموعات السكانية الأخرى القادمة من خارج الإسالة كالفقامين من المدن التونسية كالصفاقصي، (3) الحفصي (3)، الكافي (2). أما بالنسبة إلى تونس، فقد كانت في (5) عقود، وهذا راجع إلى الترابط الجغرافي للعلاقات الاقتصادية بين قسنطينة وتونس التي أثبتتها العديد من الدراسات التاريخية، إذ توصلت إلى أن صراع بين الجزائر وتونس في العهد العثماني كان مقتصرًا على قمة الهرم السياسي في كلا البلدين، وهذا ما يفسر تواجد التونسيين في قسنطينة لأغراض تجارية أو لغرض الاستقرار، أو لعل العكس موجود في تونس.

كما كان لسياسة البايات المشجعة على ممارسة الأعمال التجارية مع تونس أثرها في ذلك التواجد، فالبايات لم يفرضوا أي قيد على التجارة البرية مع إيالة تونس أو ليبيا، فكانت تونس أقرب المراكز التجارية الداخلية باعتبارها تحت حكم واحد⁽¹⁾. هذا إلى جانب المغاربة في (8) عقود، والتي تدل كلها على استقرار أصحابها في قسنطينة بعقدين في البيع، و(2) في الشراء، وتركة واحدة زائد اعتراف وهبة ووصية، وغالبا ما يأتي المغاربة للتجارة أو مع قوافل الحجيج.

وفي هذا الصدد لم نعثر على النسب الأندلسي إلا في (5) وثائق، مع أن الكثير من الدراسات تؤكد أن الأندلسيين قد لعبوا دورا هاما في الحياة الاقتصادية في الجزائر عامة، واستثمروا بما ينمي أمواهم، ومع أن (4) عقود تنصّ على تبادل سواء بالبيع أو بالشراء، إلا أنها قليلة مقارنة بمشاركة التونسيين والمغاربة، وهذا ما يجعلنا نقرّ أن العائلات التونسية كانت أكثر حضورا من باقي العائلات، ولا ندري إن كان النقص في العائلات الأندلسية راجعا إلا أن أغلبهم قد استقر في تلمسان والجزائر، أو لسبب آخر.

(1) -جميلة معاشي: الأسر المحلية الحاكمة، مرجع سابق، ص 183.

جدول رقم (19): بين مشاركات الجاليات الموجودة بقسنطينة

الترتيب	البلد الأصلي	الرجال	النساء	المجموع	نوع المعاملات والمبادلات
01	الأندلسي	03	02	05	شراء، بيع، وصية
02	التونسي	03	02	05	وصية، توكيل، البراء
03	المغربي	03	02	05	بيع، شراء، تركة
04	الصفاقسي	02	01	03	هبة، وصية، تركة
05	الحفصي	01	02	03	شراء، وصية، هبة
06	الكافي	02	00	02	بيع، صلح
07	الطنجي	02	00	02	شراء، بيع
08	الوطائي	01	00	01	اعتراف
09	القفصي	00	01	01	وصية
10	الحجازي	01	00	01	بيع دار
11	الطرابلسي	00	01	01	وصية

وهناك فئة أخرى سجلت حضورها في المعاملات والمبادلات بنسبة تثير الانتباه رغم خضوعها لسلطة الأحبار⁽¹⁾، وأغلب التقديرات المتوفرة حولهم -أي اليهود- تشير إلى أن تعدادهم في مدينة قسنطينة وصل إلى (5000) يهودي⁽²⁾ يسكنون مختلطين بالمسلمين، إلى أن خصص صالح باي لهم المنطقة المحصورة بين باب القنطرة وحافة الهاوية التي كانت مهجورة لبنينا فيها منازلهم ودكاكينهم، واجتمعوا فيها، ولهذا تقلص وجودهم بحومة باب الجاية وسيدي الكتاني⁽³⁾. وهي المنطقة التي يطلق عليها اسم "الحارة" أو "الشارع". إلا أن إقامتهم فيها لم تكن إجبارية، وهذا ما

(1) كانت سلطة القضائية الخاصة باليهود خاضعة للمقدم بتقويض من محكمة حاخامية تتألف من 3 قضاة، وبالرغم من وجوها ظل اليهود في أحيان كثيرة يتوجهون إلى المحاكم الإسلامية التي يقبلون بأحكامها. ينظر: Maurice (E) : *les juifs en Algérie et en Tunisie à L'epoque turque (1516-1830)*, R.A. Vol 96, 1952, P167.

(2) فوزي السعد الله: *يهود الجزائر هؤلاء المجهولون*، دط، دار الأمة، الجزائر، دت، ص 116.

(3) محمد الصالح العنثري: *تاريخ قسنطينة*، مصدر سابق، ص 65.

تثبت الوثائق، فنجد أنهم يتبادلون الدور بالبيع والشراء في جميع أحياء المدينة، ومن هذا:

«الحمد لله وفيه ثبت بيع الذمي مراد خاين بن دالي الجزار ثمنا على الشيع من الدار القبيلة المفتوح الكائنة بمجومة باب القندرة من الذمية رحونة بنت الذمي خليفة بـ100 ريال و50 ريال سكت بلد التاريخ...»⁽¹⁾.

ومن هذا الجانب، ننفي أقوال البعض في أن إقامتهم في الشارع كانت إجبارية أو عنصرية⁽²⁾، ولم لا تكون إقامتهم في الحارة لتوفير نوع من الحماية لهم، خاصة وأما قرية من قصر الباي، كما أن الذين فضلوا الإقامة خارجها لم يمنعوا من ذلك، لكن الأغلبية بقيت تقطن الشارع منغلقة على نفسها محتفظة بأسرارها، بالإضافة إلى هذا، نلاحظ من خلال عقود البيع والشراء الخاصة بهذه الطائفة أكثر من عقد (3) عقود منها:

«الحمد لله فيه ثبت بيع الحاج علي بن الياض وبه عرف الحاكي للدار التي علي ملكه قبلية المفتوح الكائنة بقرب الشيخ البركة سيدي اليازري من باب القنطرة بـ1000 ريال واحدة و10 أريسة كبيرة الضرب من طائفة أهل الذمة منهم إسحاق وخلف الله بن رحونة ولمونة بنت مخيلف...»⁽³⁾.

والوثائق التي بين أيدينا تثبت أن اليهود كانت لهم حرية اقتصادية داخل المدينة في عهد صالح باي أكثر من أي باي بعده، فبعض المشاركات من المعاملات والمبادلات كانت مسجلة في عهده، ويبدو أن لرحيل هذا الباي أثره عليهم، كما كان على غيرهم.

(1)-السجل الأول، العقد المؤرخ في 26 شوال 1203هـ، ص275.

(2)-Mercier (E) : Histoire de Constantine, P293.

(3)-السجل الأول، العقد المؤرخ في 12 ربيع الثاني، 1205هـ، ص233.

الجدول رقم (20): مشاركات أهل الذمة في عقود المعاملات والمبادلات

نوع العقد	اسم الذمي	وظيفة ته	درجة القرابة
بيع دار بالشارع	مسعودة بنت فرج العنابي باعت لهارون بن اشماويل	/	ولد أختها
بيع دار بحومة باب القنطرة	مراد بن خاين بن دالي لزهية رحمونة بنت خليفة	الجزائر	/
شراء دار	الذهياف: جوهر بنت حمروس ورقية وزماوة ونوارة...	/	/
شراء دار	طائفة ذمية: إسحاق رحمونة ولمونة	/	قرابة بالدم
اعتراف بقبض	الذميان: بوشيشة بن شلوم وميمون بوشعرة	/	شراكة
هبة دار الذمي بن داود بالشارع	الذمية مريم	/	/
اعتراف بقبض	الذمي: يعقوب الحزيري الوطاسي	/	/
اعتراف دين	الذمي: نسيم بوبوسي الجزائري	/	/
اعتراف بدين لذمي	فجوز بن حيم	/	/
اعتراف بدين	الذمي إبراهيم بن الخلوف التارزي	/	/
اعتراف بقبض	سليمان بن إسحاق القسطنطيني	/	في العقد يهوديين
اعتراف بأنه لم يعد مدين	إبراهيم بن خليفة بن قحج	/	/

ومن العقود المسجلة باسم أهل الذمة واشترآكهم في المنازل يبدو لنا أنهم يفضلون السكن مع بعضهم ولا يحبون الغريب، لكن هذا يؤدي إلى تكديس عدة عائلات في بيت واحد، ويرجع بعض الباحثين سبب تكديس اليهود إلى التهرب من دفع الضرائب المتلزمة عليهم لخزينة البايك، كذلك يفضلون أن لا تظهر عليهم مظاهر الثروة لكي لا تفرض عليهم ضرائب تتناسب معها، ونتيجة لهذا التكدس اشتهرت الأحياء التي يقطنها اليهود في مدينة الجزائر وقسطنطينة بالقذارة، وهذا لم يكن أمرا

فرضه عليهم الحكم، فهم كانوا أحرارا في اتخاذ مساكن نظيفة⁽¹⁾.

وتظهر العقود أن اليهود قد اشتغلوا بتجارة اللحوم، كما اشتهروا بمنح القروض لكنها لا تبدي أن اليهود يمنحونها بفوائد، ولا ندرى إن كانوا فعلا يزيدون الفوائد فوق المبالغ التي يمنحونها، فالمحكمة الشرعية تسجل قيمة القرض دون ذكر أي فائدة مرفقة به، إلا أن بعض المؤرخين قد أشادوا بشهرتهم في الأعمال التجارية والسمسرة والقيام بدور الوساطة في كل الأعمال التجارية، خاصة بعد أن احتكروا الطريق الممتد بين الجزائر وقسنطينة⁽²⁾.

بالإضافة إلى ذلك، كانت لهم مهارات أخرى كمعرفتهم بقضايا العملة⁽³⁾، واشتغلوا كذلك في مهن أخرى كصياغة الجواهرات والحلي والخياطة والحدادة⁽⁴⁾ وكالدلالين، حيث يذكر البعض أن هذه الحرفة اشتغل بها اليهود لفترة طويلة من الوقت، فاليهودي يقطع مسافات طويلة حاملا معه سلعه، ولا يعود إلا بعد بيعها.

على الرغم من قلة العقود المسجلة في سجلات المحكمة، إلا أنها تبقى إثباتا لتواجد اليهود في وثائق المعاملات والمبادلات المسجلة إلى جانب المسلمين، سواء كان الطرفين يهوديين أو يهودي ومسلم، وربما تعود أسباب نقصها إلى أن الفترة المدروسة (1787-1837م) كانت مليئة بالأوبئة والمجاعات والثورات التي أدت إلى تناقصهم، كما كان لانتفاضات السكان ضدهم الأثر على نقصهم، ففي سنة (1805م) هاجرت (100) عائلة يهودية إلى تونس⁽⁵⁾.

4-2-العائلات الأكثر ظهورا في المعاملات والمبادلات

تتطلب دراسة البنية الاقتصادية معرفة أهم العائلات التي تبرز في عقود المعاملات والمبادلات، وذلك للإجابة عن السؤال التالي: هل تحكم فعلا الحضر في المعاملات والمبادلات لأن هذا هو مجالهم بحكم أنهم يعملون عن الوظائف السياسية؟

(1) -مبارك بن محمد الهلالي: مرجع سابق، ص316.

(2) -عبد الرحمن بن محمد الجيلالي: مرجع سابق، ص296.

(3) -ويليام شالر: مصدر سابق، ص89.

(4) -نوشي وآخرون: مرجع سابق، ص

(5) -Férou (L) : Le coopération de métiers, Op. Cit, p454.

4-2-1- العائلات التي تنتمي لكبار الملاك:

أول عائلة تظهر في المعاملات والمبادلات هي عائلة العلمي بـ (24) عقداً، في كل أشكال التعامل السائدة في المدينة، وقد تجسدت تعاملات هذه العائلة في شراء وبيع الدور، حيث نجد من يحمل تعاملاتاً (10) دينار لم تكن كاملة في أغلبها وكمثال على ذلك

«الحمد لله وفيه ثبت بيع علي بن الحاج علي البرغوي وابنته فاطمة وزوجته عائشة بنت الحاج أحمد بن زرقير ربعا كاملا شايعا في جميع الدار القبلية المفتوح الكاينة بأقصى رايفة... منالمكرم المسعود العلمي بثمن قدره 300ريال و50 ريال سكة بلد التاريخ»⁽¹⁾.

كما كانت تتاجر في المواشي بأنواعها وأكثر أفراد هذه العائلة ظهورا بن المسعود العلمي، وهذه العائلة تنتمي إلى الحضر وقد اشتغل بعض أفرادها في سلك القضاء في المحكمة من أمثال محمد العلمي وعبد الرحمن العلمي ومن هذا تكون هذه العائلة إحدى العائلات التي تمكنت من توارث منصب القضاء الذي أجمع الباحثون على أن أغلب الحضر اهتموا به وسعوا للاحتفاظ به في عائلاتهم⁽²⁾.

وإلى جانبها ظهرت عائلة أخرى هي عائلة بن كوجك علي التي تبدو أنها ربما منحدره من أصول تركية وقد أشار البعض إلى أنها عائلة كرغلية لها علاقات مهمة في المجتمع القسنطيني⁽³⁾، والوثائق التي بين أيدينا تثبت ذلك حيث ظهرت في (10) عقود تثبت ملكياتهم ودرجة غناهم والجدول التالي يبين ذلك.

(1)-السجل الأول: العقد المؤرخ في 05 شوال 1205هـ، ص269.

(2)-Isabelle Grangaud : Histoire sociale , Op. Cit , P18.

(3)-Isabelle Grangaud : la ville imprenable, Op. Cit, P183.

الجدول رقم (21): أهم ممتلكات محمد ومحمود أبناء بن كوجك علي المسجلة في عقود المعاملات والمبادلات

أفراد العائلة	ممتلكاتهم	طريقة الحصول عليها	إضافات
محمد ومحمود بن كوجك علي	أرض معروفة بالجيسات في ميلا	الشراء	وقفوا جزء منها مقدر بالشرط
//	أرض معروفة بجبل الزيتون بالحامة	الشراء	أوقفوا منها الثمن
//	نصف الحانوت بسوق السراجين	تملكه مقابل دين له على صاحبه	هذا لمحمود فقط
//	كوشه	/	لمحمد بن كوجك يكرها لبوشريط بن علي الكواش
//	حانوت غربية المفتح لسوق الصباغين	تملكه من ورثة عبد الكريم المالوسي وبالشفعة من علي بن سفة	/
//	/	وصية بالثلث من جنات بنت عبد الغني	لمحمد بن كوجك علي
محمود بن كوجك	أراضي بوطن الحامة المعروفة بغيران الذيب والثانية حنة الأغا	الإرث	لا يدفع عنها الضرائب المخزنية
محمد بن كوجك	أراضي براس الواد حنة دار التفاح وحنة الونوغي وحنة المدورى	الإرث	//

وتبدو هذه العائلة من خلال المعاملات والمبادلات في أزهى عصورها، فمعاملاتها كانت في مجملها عبارة عن تملك قروض وقف ولم نسجل أي معاملة بيع لهذه العائلة وكأنها تملك ولا تبيع، وتأثير هذه العائلة كان منذ عهد صالح باي الذي قربه إليه أبا عبد الله محمد بن كوجك الذي كان له بمثابة الوزير⁽¹⁾، كما تحدثت المصادر عن شخصية إسماعيل بن كوجك علي الذي كانت له امتيازات عدة في بايلك الشرق، ويعتبره صاحب كتاب بايات قسنطينة ورأى عزل عبد الله باي فيقول: «إنه انتقل من قسنطينة إلى الجزائر وأخذ معه ماله وقدم جزء منه رشوة لأصحاب الديون فهم لا يسمعون ولا ينظرون إلا لمن عندهم دراهم وذلك من أجل تولية حسين بن صالح باي»⁽²⁾.

لكن في الوثائق التي بحوزتنا نسجل حضور أولاد إسماعيل بن كوجك علي وهما محمد ومحمود حيث كل العقود العشر مسجلة باسمهما معا أو باسم أحدهما، بالإضافة إلى أنهما تمكنا من الحصول على إعفاء من الضرائب المخزنية التي كانت تدفع للبايلك والخاصة بأراضيهم بالحامة وبراس الواد⁽³⁾، ومن المعاملات والمبادلات يمكن القول أن هذه العائلة وفي فترة محمد ومحمود تمكنت من البروز بصورة واضحة في الحياة الاقتصادية القسنطينية بفضل تماسك الأخوين والحفاظ على ما خلفه الأب وهكذا كان تأثير عائلة بن كوجك علي الممتد من أواخر القرن الثامن عشر حتى القرن التاسع عشر، وإلى جانب الوثائق المسجلة في المحكمة هذه العائلة في سجل صالح باي الذي نلمس من خلالها درجة اهتمام هذه العائلة بالأوقاف ورعايتها والسهر على توسيعها، وكان صالح باي قد أورثهم حمايتها⁽⁴⁾.

وإلى جانب تلك العائلات نسجل حضور عائلة ابن عباد التي نصنفها من خلال الوثائق أنها عائلة علم ولعل أبرز معاملة لهذه العائلة هي تركة طاهر بن حمو بن عباد⁽⁵⁾، التي توحى بأنها عائلة على مستوى لا بأس به من الثراء، فتلك التركة تعد من أكبر التركات المسجلة في المحكمة الشرعية

(1)- سليمان الصيد، نفع الأزهار عما في قسنطينة من أخبار، ط1، المطبعة الجزائرية للمجلات، الجزائر، 1994م، ص85

(2)- المؤلف مجهول، تاريخ بايات قسنطينة- المرحلة الأخيرة-، تحقيق: حساني مختار، نط، مطبعة دحلب، الجزائر، نط، ص30.

(3)- المكتبة الوطنية للمجموعة رقم 3205، م3، الوثائق رقم 24-31

(4)- سجل أوقاف صالح باي: الوثيقة رقم 49.

-Isabelle Graugaud : La ville imprable, op, cit, P192.

(5)- السجل الرابع: العقد المؤرخ في شعبان 1226هـ، ص603.

كما أنها برزت بمعاملاتها ومبادلاتها (7)، التي كانت في أبرزها خاصة بشراء العقارات بمختلف أنواعها أراض دور وحمامات، ومن ملاحظة عقود هذه العائلة نلمس نموها الاقتصادي.

4-2-2-العائلات المتوسطة الملكية:

أول عائلة تصادفنا في الوثائق بملكيتها المتوسطة عائلة الراشدي التي تظهر بمشاركتها في كل أنواع المعاملات والمبادلات بأملكها العقارية، إلا أننا نسجل من خلال الوثائق دائما أن هذه العائلة في مرحلة التدهور الاقتصادي، حيث نسجل التفاصيل في تركة عبد القادر الراشدي في كل مخلفه من عقار ودور وحتى الأرض التي بتونس، وقد تفرقت ثروته على الورثة وهذا على حد تعبير كاتب العدل الذي دون عقد التفاصيل "...واختص كل بتصيبه يفعل به ما يشاء وتفرق الجميع"⁽¹⁾.

وتعتبر عائلة الراشدي من بين العائلات المعروفة بالعلم في مدينة قسنطينة، فكان أبناؤها من علماء المذهب المالكي وتولوا وظائف الإفتاء لعدة أجيال ومنهم أبو محمد بن الملك الراشدي، الذي تولى الإفتاء في المحكمة إلى أن توفي سنة (1233هـ)⁽²⁾، ولهذه العائلة صدى ديني فقد سمي أحد مساجد قسنطينة باسم أحد أفراد هذه العائلة، هو عبد القادر الراشدي.

كما سجلنا حضور عائلة أخرى بملكيتها المتوسطة وهي عائلة "بن موهوب"⁽³⁾ وهي عائلة تعتر بعروبيتها ومكانتها الاجتماعية والاقتصادية في الأوساط القسنطينية إلى جانب مكانتها العلمية ومن العقود الخاصة بهذه العائلة نأخذ:

«الحمد لله وفيه بايع السيد بلقاسم بن السيد محمد الشريف بحكم النيابة عن أولاد شعبان بسبيدي مبروك بن زياد جميع الثلاثة أرباع الثمن على الشياح وسبعة أفلس عدى الثلث الفلوس من جميع اللجنة المسماة بالجبلية بالعروة الدنيا حسب ما هو ميين بغيره من السيد محمد بن الموهوب... 40 ريالا سكة الوقت...»⁽⁴⁾.

(1)-السجل الأول: العقد المؤرخ في 21 جمادى لثانية 1203هـ، ص95.

(2)-أبي قاسم الحفناوي: تعريف الخلف برجال السلف، ج1، مطا، مؤسسة الرسالة، دم، 1982م.

(3)-عائلة بن موهوب من العائلات الأصلية بالمغرب، جاءت إلى الجزائر مند أكثر من قرنين أي مند تاريخ مجيء

سيدي محمد الموهوب، ينظر : Constantine P110.

(4)-السجل الأول: العقد المؤرخ في 07 ذي الحجة 1202هـ، ص53.

وعلى كل حال فقد قدر تعداد العائلات القسطنطينية قبل الاحتلال بـ (6000) عائلة حضرية و (1000) عائلة يهودية و(5025) عائلة تركية وكورغلية، وهو الذي يعطي عدد (39100)⁽¹⁾، ويوجد في هذا الخليط من السكان الكثير من الأغنياء بشهادة المؤرخين ولكنهم لا يستطيعون ان يبدوا أي شكل من أشكال الثروة، ويعبر شلوصر عن ذلك بقوله: «ما من رجل إلا ويعرف كيف يخفي أمواله خوفا من جشع الباي ويتظاهر بالفقر من خلال ثيابه الرديئة وصناعاته الصغيرة، وكثيرا ما كان يحدث للناس الذين لم يكونوا يأخذون حذرهم أن يعتقلهم ويطالبهم بأموال ضخمة بعد ذلك يعدمهم بواسطة اليهود، ويأخذ أموالهم بالقوة»⁽²⁾.

وهذا يعني وجود تباين في المجتمع القسطنطيني الذي أثبتناه بالحديث عن العائلات والفئات الاجتماعية، ويبرز هذا التباين في المجال الاقتصادي الذي يحدد طريقة المعيشة والمكانة السياسية والاجتماعية التي يحتلها أفراد العائلة الواحدة كما كان يوجد تنوع في الفئات المشكلة للمجتمع، فهناك ذوي الأصول المدنية إلى جانب القادمين من الأرياف وضواحي المدينة.

ومن دراسة الفئات الاجتماعية والعائلات لا نلمس بروز من الانتماء الاقتصادي لفئة ما أو لعائلة فنجد نوعا من الاستثمار الفوضوي لرؤوس الأموال فالعائلة الواحدة لا تتميز بحرفة أو مهنة بالنبجدها تستثمر في كل المجالات المتاحة وبذلك نفتقد إلى عنصر التخطيط، وتوجد خطوط قليلة للتفريق الاجتماعي بين مختلف الأنشطة الاقتصادية، بالإضافة إلى أنه لا يوجد في المجتمع القسطنطيني توزيع عرقي أو قبلي للمهن، فالكل يريد الوصول إلى الوظيفة التي تمكنه من الوصول إلى مراكز السلطة والثروة من كلا الجانبين الحضري والأثري.

كما أننا لا نميز بين عمل نبيل أو دونه إلا بعض الاستثناءات، ويبدو لنا أن في قسطنطينة لا يوجد ذلك التميز إلا في فئة العلماء حيث يحاول هؤلاء الاحتفاظ بمسؤوليات في التعليم والقضاء، ومن البديهي أن حرفا مثل الراعي والدلال هي أسماء انحدرت من محيطهم الاجتماعي، وما يظهر في العقود التوثيقية عامة أن الكلمة المستعملة بالمعنى العام التجار حتى بالنسبة لبائع التجزئة الصغير الذي عرفناه سابقا، ويعطي كذلك لكبار التجار من فئات أخرى تتاجر بالمتوجات المستوردة كالأقمشة، الحلي، السكر والقهوة، ومن هذا نلاحظ أن الصنفين لهما اسم تاجر يحكم أن لهما نفس المهنة

(1)-Isabel Graugaud : la ville imprenable, op. Cit, P183.

(2)-فندلين شلوصر: مصدر سابق، ص 49.

والمتمثلة في التسويق، لكن الاختلاف الذي يفرقهما هو المكانة الاجتماعية، الثروة والهبة والانصهار في الطبقات العليا والاندماج في التنظيم الهرمي للسلطة⁽¹⁾.

لكن هذه المعطيات تقودنا بالضرورة إلى الحديث عن دور الملكية والأصل في تحديد الدرجة الاجتماعية للعائلة، فالأتراك والحضر في قسطنطينة بفضل ملكياتهم وأصولهم تمكنوا من الحفاظ على المكانة الاجتماعية والاقتصادية المتوارثة، ورغم ذلك لم يشكلوا طبقات أرستقراطية⁽²⁾ وبرجوازية⁽³⁾، ما أثار ذلك لأن سلطة البايك لا تعطي مثل هذه الفرصة خاصة لذوي الأصول الجزائرية، لأن بإمكانهم من سلطة المال يشكلون خطرا على التواجد التركي بالمدينة، ولهذا فالعائلات ذات المكانة الاقتصادية لا يمكن أن تكون أرستقراطية أو برجوازية، لأنها لا يمكن أن تصل إلى السلطة أو التأثير عليها.

فالعائلات الحضرية تبقى تبحث عن كيفية الوصول إلى نوع من الرباط الذي يربطها بالأتراك خاصة الوظيفة فهي التي تضمن لهم أولا نوعا من الحماية وتكون مصدرا لزيادة الثروات، وذلك لأن النظام العثماني عودهم على أن الوظيفة الرسمية هي محور التنافس، وليس النشاط والإنتاج⁽⁴⁾، فالكل يكثف جهوده من أجل الوصول إلى المناصب المخصصة لهم من إفتاء وقضاء، ولهذا نلاحظ أن كل العائلات المالكة التي مرت بنا معززة بوظيفة تفرهم من سلطة البايك، وتجعلهم

(1)-Mrouche (M), Op.Cit, P243.

(2)-الأرستقراطية: هي باليونانية سلطة خواص الناس، وكفكرة سياسية تعود في تكوينها لأقلاطون في الجمهورية، وكانت لطبقة الأرستقراطية أو الأشراف صاحبة الحل والعقد في القرون الوسطى ومالت فيما بينها إلى الوقوف ضد الملكية، والأرستقراطيات تتركز على الأراضي المملوكة على مبدأ الوراثة وقد تتركز على الثروة والأرض. ينظر: عبد الوهاب الكيالي: الموسوعة السياسية، ج1، ط3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1990، ص147-148.

(3)-البرجوازية: طبقة اجتماعية ترتبط تاريخيا بنشأة المدن أو القرى الكبيرة ذات الأسواق التجارية، وكانت متميزة عن طبقتي العمال والنبلاء، وبالتالي فكانت ترمز إلى طبقة التجار وأصحاب الأعمال والمحلات العامة المعنيين بالأشرف على شؤون الصناعة والتجارة، وقد قام المجتمع البرجوازي على أنقاض المجتمع الإقطاعي وزيادة التجارة، ينظر: المرجع نفسه، ص594.

(4)-ويرجع جفلون ذلك لأن حكم الباي لا يكتفي بالضغط الضريبي على الزراعة والتجارة بل يستحوذ أيضا على المنشآت الكبرى كالمطاحن، مما يزيد في تضيق المجال أمام الاستثمارات المنتجة. ينظر: عبد القادر جفلون: تاريخ الجزائر الحديث -دراسة سوسيولوجية-، ترجمة: فيصل عباس، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص56.

يؤثرون فيها لكن بنسب قليلة، ومن هذه العائلات نجد الراشدي التي شغلت منصب القضاء، أما بن نعمون فقد كانت فيهم قيادة الدار، ولهذا نقر بجواب لا بد منه ألا وهو أن العائلات الحضرية البارزة في المعاملات والمبادلات تحاول الوقوف في وجه التحولات الاقتصادية والاجتماعية، بتعزيز مكانتها الاقتصادية بوظيفة تقرها من السلطة العثمانية فإنها لم تصمد طويلا خاصة في وجه المصادرات والضرائب.

4-3- مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية في قسطنطينة:

موضوع المرأة في العهد العثماني من المواضيع التي لم يتطرق لها الكثير من الباحثين المهتمين بهذا العهد، وذلك لقلّة المادة الخيرية وشحها وتفرقتها في المصادر المتمثلة فيما كتبه بعض الرحالة الأوربيين، بالإضافة إلى مذكرات الأسرى والقراصنة، ونظرا لهذا الشح ارتأينا أن نتطرق لهذا الموضوع من منطلق وثائق المحكمة الشرعية، وخاصة في عقود المعاملات والمبادلات الاقتصادية التي كتبت في إطار إسلامي هذا الدين الذي رفع عن المرأة قمة القصور الدائم، وجعلها أهلا لإدارة أموالها والتصرف والتعاقد عليها من غير الرجوع إلى الرجل.

ونسعى من خلال تلك الوثائق الوصول إلى مدى مشاركة النساء في المعاملات والمبادلات التي تشهد على كيفية تنظيم المجتمع والأسرة ومختلف الروابط العائلية، ومكانة ملكية المرأة وآليات انتقالها، وقد اخترنا هذه الوثائق لأنها تكشف عن دوافع واختيارات المرأة في التصرف في أملاكها، ونهدف من خلالها كذلك إلى تحديد العلاقة السائدة بين وثائق المعاملات والمبادلات كعقود إثبات انتقال الملكية والذهنية السائدة في العائلات القسطنطينية، والتي تنبذ دخول الغريب أو استفادته من أموال المرأة التي تخرج من عائلة باتجاه أخرى عن طريق المصاهرة وكيف وظفت هذه العقود لإخراج النساء من الميراث.

كما أن عقود المعاملات والمبادلات تعكس لنا جل النشاطات وتحدد لنا مراكز الثروة وانتقالها داخل المجتمع وتبين لنا من يتحكم فيها، كذلك تكشف عن مكانة المرأة ضمن امتلاك الثروات والتصرف فيها، ومن هذه المعاملات المسجلة ندرس علاقة المرأة بعائلتها ومدى سيطرة الأب والأخ الأكبر على أخته، وتنازلاتها لهما ضمن الفعل الإرادي إلى حد ما أو شبه الإرادي لأن ما لا

تملكه الوصايا الفعلية قد تملكه الوصايا الضمنية من خلال الذهنية المهيمنة⁽¹⁾ في المجتمع القسطنطيني آنذاك.

ومن تصفح عقود المعاملات والمبادلات التي وصل تعدادها إلى (1020) عقدا نجد أن المرأة تملك أكبر عدد منها حيث وصلت مشاركتها إلى (533) عقدا، أما نصيب الرجال فقد كان (394) عقدا، كما أنهم يظهرون في (74) عقدا نيابة عن المرأة أما عن مشاركة الجنسين معا فقد بلغت (29) عقد، أما عن العقود التي يسجلها الرجال لصالح النساء فقد بلغت (31) عقدا، ويظهر من ملاحظة الإحصائيات للمرة الأولى أن المرأة القسطنطينية كانت مسيطرة على كل أنواع المعاملات والمبادلات ولها الحرية في التصرف في أموالها.

لكن إذا دققنا في هذه الأرقام التي تثير التساؤل وبالرجوع إلى الوثائق في حد ذاتها وإعادة القراءة نجد أن الطرف المستفيد من هذه الوثائق هو الرجل، ذلك لأنهم يشكلون أكثر المستفيدين من عقود النساء، فمن (152) عقدا خاصة ببيع وشراء المرأة وجدنا أن (85) عقدا كان المشتري فيها رجل، وقد ناب عنها في (64) عقدا كلها عقود بيع، أما عقود الشراء التي ينوب فيها الرجل عنها فهي نادرة تقريبا وقد بلغت (16) عقدا، وبمقارنة هذه النتيجة بأخرى نجد أن الرجل في الغالب يكون حاضرا في البيع لأنه يستفيد أكثر من أن يكون حاضرا في عمليات الشراء، أما عن بيع المرأة للمرأة فنلاحظه في (28) عقدا كما أن المرأة شاركت الرجل في 5 عمليات شراء فقط.

أما إذا أتينا إلى الحديث عن حضور المرأة في عقود الهبة التي وصل تعدادها إلى (110) عقدا، فإننا نلاحظ أن العقود كلها تقريبا خاصة بهبة المرأة، فقد وصل عدد هبات المرأة إلى (100) عقد، وقد استفاد الرجل من (86) هبة وفي المقابل وهب هو للمرأة (4) مرات وهبت المرأة للمرأة (12) مرة، فهذا النوع من العقود يثبت من الملاحظة الأولى أن المرأة تميل للعنصر الرجالي أكثر من النسائي، لكن من هؤلاء الرجال الذين وهبت لهم المرأة؟

تمتلك المرأة لأقاربها من الرجال فكل (86) هبة كانوا لأقاربها، فمنها (25) هبة للزوج و(15) هبة له وخاصة بباقي صداقها، وهنا نلاحظ أنها تكتسي طابع التنازل أكثر من الهبة، أما

(1) فتحيحة لوليش: النساء والسلطة القضائية من خلال عقود الأحياس في مدينة الجزائر خلال القرنين 17 و 18 ميلادي، مجلة سيرتا، عدد خاص، منشورات جامعة منتوري، قسنطينة، 2000م، ص 25-32

أخوها فكان نصيبه (31) هبة منها (21) هبة خاصة بهبتها لنصيبها في الميراث المتمثل في الأرض والزيتون لها، ووهبت له كذلك (7) مرات خاصة بالمواشي من الغنم والبقر، أما نصيب الابن من هبة أمه فقد بلغ (6) عقود، والرييب (ابن الزوج) فقد بلغ (6) هبات كلها أرض ومنه نلاحظ أن ابن الزوج يمنع هو كذلك خروج ملكية أرض أبيه لغريب بخروجها من العائلة، وهكذا نلاحظ أن المرأة تخرج من بيت زوجها كما دخلته فلا الأخ ولا الأب يقبل بدخول زوجها في إرثه ولا الرييب وعائلته يقبلون بدخول أهل الزوجة في أرضهم.

أما فيما يخص هبة المرأة للمرأة فكانت هبة متمثلة في الحلبي كالخلخال والخلالة بالإضافة إلى المقواس، وقد بلغت هبة الحلبي بالنسبة للرجال (4) مرات وكل (82) عقدا الباقي كان للعقارات مثل الدور والأرض بالإضافة إلى المواشي.

ومن الهبات تنتقل إلى الوصايا التي حققت المرأة من خلالها أكبر نسبة مشاركة حيث نسجل حضور المرأة في (155) عقدا من مجموع (182) وصية، منها (90) عقدا خاصا بوصية المرأة لصالح الرجال و(60) للنساء ومن بين الوصايا (90) يوجد (30) عقد وصية لأخيها وأولاده، كما كانت المرأة توصي لزوجها ورييبها إلا أنها كانت في أغلب الأحيان توصي لرييبها وقد بلغت العقود التي من هذا النوع (14) عقدا، بالإضافة إلى (10) وصايا لعمها وأوصت كذلك لخالتها في عقدين، وفي هذا النوع كذلك نلاحظ أن المستفيد هو الرجل في أغلب الأحيان.

وبالانتقال إلى عقود الاعترافات والإبراء التي اكتسبت في أغلبها طابع التنازل عن حقوقها لصالح الرجل فمن مجمل (104) عقد اعتراف وإبراء نجد (67) عقدا خاصا بالمرأة و(27) عقد إبراء المرأة منها (27) عقد إبراء المرأة لزوجها من كالي صداقتها و(8) عقود تيرئ أخاها من صداقتها⁽¹⁾، أو تيرؤه من نصيبها في ميراث أبيها، أما الابن والأب، فقد وقعت (4) إبراءات لصالحهما، ومجمل الاعترافات والإبراءات الخاصة بالمرأة لصالح الرجال (61) عقدا في المقابل نجد أن الرجال قد سجلوا اعترافات بدين للمرأة من قبل السلف، لكن النسبة كانت ضئيلة جدا، حيث بلغت (12) عقدا مقارنة بتعداد العقود التي تسجلها المرأة للرجل، والتي تكتسي في أغلبها طابع التنازل عن حق من حقوقها.

(1) -فاطمة الزهراء قشي: الهبة ومؤخر الصداق ممارسات قسطنطينية في القرن الثامن عشر، مجلة سيرتا، عدد خاص، منشورات جامعة منتوري-قسطنطينة، 2000، ص ص 33-40.

وإذا تعمقنا في تصنيف العقود الخاصة بالمرأة نجد بعض الفوارق بين النساء المشاركات في المعاملات والمبادلات، فنجد من يبنهن بنات الانجشارية اللواتي حضرن خاصة في بيع الديار (10) عقود، بالإضافة إلى النساء اللواتي لهن علاقة بأطراف رسمية من ضمن التشكيلة الإدارية للبايلك ونعني بهذا بناتهم أو أزواجهن أو أمهاتهم، وهكذا تستفيد المرأة من مناصب الرجال في اكتساب نوع من الثروة والهبة في المجتمع، وكمثال على ذلك بروز زوجة القائد أحمد بن نعمون في أكثر من عقد شراء⁽¹⁾.

وعلى كل حال، فمهما تنوعت ملكية المرأة، فإن أغلب ممتلكاتها كانت دورا داخل أسوار المدينة وحليا من المعدنين الفضة والذهب تستعمل للزينة أو تكون داخل صندوقها الخشبي، وهذا ما تميزه الوثائق التي يجوزتنا، وهناك عقود أخرى يتم بواسطتها الاستحواذ أو إلغاء حق المرأة في الإرث، وهي عقود الوقف التي وبالرغم من قلتها إلا أنها توحى بالكثير، حيث وصل تعدادها إلى (7) عقود كلها أوقاف عقارية أو أهلية، وتكتسي في جملتها طابع حرمان المرأة وأولادها من إرث والدها، وكمثال واضح على ذلك ما وجدناه في السجل السادس⁽²⁾ فالمستفيدون الأوائل من ذلك العقد هم أولاد الذكور، وفي حالة انقراضهم يكون إلى أبناء الأخ، والمقصود بهذا هو الاحتفاظ بريع الحبس في نطاق العائلة إلى أبعد نقطة ممكنة.

بالإضافة إلى أن الوقف يلجأ إليه الكثيرون للحد من التجزئة المترتبة عن تقسيم الإرث والتي تسمح بخروج الملكية من نطاق الأسرة بانتقال المرأة من عائلتها إلى عائلة الزوج، وبالتالي يعمل عقد الوقف على ترسيخ الملكية⁽³⁾.

ومن ملاحظة العقود يتبين لنا أن حقوق المرأة شبه مهضومة في المعاملات والمبادلات، وهذا يثبت اختلال التوازن بين الحقوق والواجبات، ولكن لا نعني بتاتا أن الرجال لا يحرصون على مصالح بناتهم أو أزواجهن أو أخواتهم، لكن شريطة ألا تتعارض مع مصالحهم الشخصية من جهة، ومع العصر من جهة ثانية، فهناك مجموعة لا بأس بها من العقود التي سجلها الرجال للحفاظ على مصالح النساء،

(1)-السجل الأول، العقد المؤرخ في صفر 1202هـ، ص1.

(2)-السجل السادس، العقد المؤرخ في ذي الحجة 1239هـ، ص441.

(3)-فتيحة لونيث: مرجع سابق، ص31.

فهذا مثلاً محمد بن بوزاهر يسجل إقراره بأن لزوجته دينا عليه⁽¹⁾.

بالإضافة إلى ذلك، وإن كانت المرأة تتمتع بنوع من الحرية الاقتصادية والاجتماعية، فذاك راجع لانتمائها العائلي، فالعائلة ذات المكانة الاجتماعية والاقتصادية المرموقة دائماً تكون المرأة ضمنها تتمتع بنوع من الحرية، لكنها تبقى دائماً في كفالة الرجل وتحت رعايته، فهي عادة ما تكسب ألقاب التبديل لمكانة أبيها والعائلة التي تنتمي إليها، لكن هذا لا يعني إضمار المرأة عند عامة الناس فهي تظهر لكن بصفة أقل، وعادة ما يكون ظهورها للتنازل، وعلى كل فملكيات المرأة في العهد العثماني بقيت محدودة وفي كفالة الرجل.

وإذا ما بحثنا عن سلطة النساء في المعاملات والمبادلات، نجدتها حاضرة بقوة ويقدر كبير في المبادلات، وإن كانت تباع أكثر مما تشتري وتُهب أكثر مما يوهب لها، وتوصى أكثر مما يوصى لها، فالعلاقات بين النساء والرجال في المجال الاقتصادي خلال العهد العثماني اتسمت بالتداخل بين التبعية والتكامل والمنافسة، وبين التعويض والحماية والهيمنة، أو بين التسلط والحنان والشفقة والقسوة⁽²⁾.

لكن هذه النتائج كلها تقودنا إلى تساؤلات أخرى خاصة وأتينا لا نريد أن نقيس ملكية المرأة وأهمية ثروتها، وإنما نريد الحصول على نسبة مشاركات المرأة، وبالخصوص قياس حضور النساء في أسواق التعاملات المالية، وتلك التساؤلات تلخص في: هل كانت للنساء السلطة الفعلية في بيوعناهن؟ ومن المستفيد منها؟.

قبل الإجابة عن هذه التساؤلات، ارتأينا أن نتعرف على طبيعة ملكية المرأة القسطنطينية التي يبدو أنها كانت تملك كل أنواع الثروة كالعقارات بكل أنواعها: دور، أراضي، حمامات، كذلك الحلبي وكل ثروة تبرز في معاملة أو مبادلة فالدور مثلاً برزت في مبادلات البيع والشراء، حيث باعت (78) داراً، واشترت (53) داراً، كما برزت الدور في عقود الإجارة المسجلة باسمها، وهذا يثبت أن هذا النوع من العقارات كان المجال الأكثر أهمية بالنسبة للنساء في المدينة، ومن هذه النتائج نستنتج أن المرأة القسطنطينية تكون بائعة أكثر منها مشتريّة، ومن هذه العمليات يظهر أن المرأة كانت أكثر حرصاً على تسجيل مبادلاتها، والدليل على ذلك أنها تملك أكبر عدد من العقود المسجلة في سجلات

(1)-السجل الأول، العقد المؤرخ في 14 شعبان، 1202هـ، ص 49.

(2)-فاطمة الزهراء قشي، الهيئة ومؤخر الصدوق، مرجع سابق، ص 40.

المحكمة، لكن هل حضور المرأة أمام القاضي كان فعليا أم سوريا بنيابة الرجل؟

في أغلب الوثائق التي بموزتنا يكون حضور المرأة فعليا، خاصة في عقود الهبة والوصية، وقد ينوب عنها أحد أقربائها من الرجال، ومن ذلك سجلنا نيابة الرجل عن المرأة في (64) عقد بيع، وفي كثير من عقود الوصية تحضر هي ويعرف بها أحد عدول المحكمة أو أحد أعيان المدينة، وعلى كل حال فالرجال في ذلك الوقت يذلون ما في وسعهم لإعطاء طابع الرسمية والشرعية على كل معاملات النساء، فمن خلال كل تلك العقود، نصل إلى أن هناك استراتيجيات موضوعة من طرفهم، وموجهة دائما لإقصاء النساء من ملكياتهم العقارية، خاصة ملكية الأرض، بالإضافة إلى أن الورثة الرجال إلى جانب عقود الهبة والوصية والتي يحصلون بموجبها على ملكية المرأة يلجأون إلى طريقة أخرى معمول بها في القانون الإسلامي، وهي الشفعة التي يعملون بها من أجل تجريد البنات والأرامل من حقوقهن في الإرث، فالورثة الذكور يقدمون على شراء حصصهم⁽¹⁾، لكن هذا في حالات نادرة.

(1)-Soudani Zahia : Femmes et propriétés fanières, Numéro spécial, Cirta, 2000, pp11-15.

جدول رقم (22): أهم المشاركات النسوية في عقود المعاملات والمبادلات

رقم	نوع العقد وضعية المرأة	بيع وشراء	نوع العقد وضعية المرأة	هبة	نوع العقد وضعية المرأة	إبراء	نوع العقد وضعية المرأة	وصية
155	عدد وصايا المرأة	152	المراة هي الواهبة	100	عقود الاعترافات بالنسبة للمرأة	27	عدد وصايا المرأة	155
90	وصايا المرأة للرجل	29	عددا هباتها للرجل	86	عدد الإبراءات بالنسبة للمرأة	40	وصايا المرأة للرجل	90
60	وصايا المرأة للمرأة	12	هبة المرأة للمرأة	12	إبراءات لزوجها من صداقتها	27	وصايا المرأة للمرأة	60
30	المراة توصي لأخاها	63	هبات الرجل للمرأة	4	اعترافات المراة بقبض بصداقتها	9	المراة توصي لأخاها	30
14	وصايا المرأة لزوجها وابنه	28	هبات المرأة للعقار	22	اعترافات رجال لصالح نساء	19	وصايا المرأة لزوجها وابنه	14
11	وصايا المرأة بأكثر من الثلث	64	هبات المرأة للأرض	6	اعتراف وإبراء المراة للمرأة	4	وصايا المرأة بأكثر من الثلث	11
7	وصايا الرجل للمرأة	16	هبات المرأة للحلي	16	اعترافات، إبراءات المراة للرجال	61	وصايا الرجل للمرأة	7
10	وصايا المرأة لعمها وأبنائه	5	هبات المرأة لأقاربها الرجال	86	اعترافات الرجال بدين المرأة	12	وصايا المرأة لعمها وأبنائه	10
2	وصايا المرأة لخالتها وأبنائه	85	هبات المرأة لزوجها	25	إبراءات بطابع تنازلي امرأة لرجل	40	وصايا المرأة لخالتها وأبنائه	2
3	وصايا المرأة بخلي	7	هبات المرأة لنصيبها في الميراث	21	اعترافات وإبراءات المراة لزوجها	41	وصايا المرأة بخلي	3
6	وصايا بالدرهم	89	هبة المرأة لأخيها	31	إبراءات لأخيها	8	وصايا بالدرهم	6
/	/	88	هبتها للمواشي	7	إبراءات للأب	4	/	/
/	/	78	هبتها للدين	5	نساء أهل الذمة	5	/	/
/	/	53	هباتها لصداقتها	15	نساء الانحشارية	7	/	/
/	/	/	هباتها للأطفال	2	إبراءات لميراثها	2	/	/
/	/	/	هباتها للابن	6	/	/	/	/

4-4- أهم النزاعات الاجتماعية والاقتصادية السائدة والتعويضات الناجمة عنها:

إنّ موضوع النزاعات والتعويضات فرضته علينا الوثائق، إذ أنّ كل مجتمع مدني تحدث فيه التبادلات الاقتصادية بكل فعاليتها تحدث فيه النزاعات أيضا، وهذا ما توضحه عقود الصلح المقدرة بـ(52) عقدا، تطرح قضايا مختلفة ومهمة منها الاجتماعية والاقتصادية، كما تعطي فكرة واضحة عن الأطراف المشاركة فيها، فهي تطرح حالات وقوف المرأة أمام القاضي كطرف طالب بحق له إلى جانب الرجل وما تأثير ذلك عليه، ضف إلى ذلك وقوف الانجشاري⁽¹⁾ أمام القاضي المدني.

كل هذه القضايا تبرزها الوثائق، وأول ما يجب الحديث عنه هو أنّ تعداد عقود الصلح والتداعي قليل، فـ(52) عقدا موزعة على (10) سجلات لا تعكس حقيقة ما يدور في المجتمع، ولا ندري إن كان الناس يلجأون إلى الحاكم العرفي بدلا من اللجوء إلى المحكمة، وهذا ما يمنع تسجيل عقودهم أو أنّ المجتمع القسطنطيني ملتزم ومتمسك بالقوانين، وهذا ما قلل من النزاعات.

أما عن حالات دخول المرأة كطرف رئيسي في النزاع، فنجدها في (12) عقدا تطالب فيها بصدقتها أو ميراثها، وفي أحد العقود تطالب بتعويض عن ضرر ألحق بها من طرف أخرى، لكن في أغلب الأحيان كان الطرف العقد الآخر رجل (4) عقود كباقي صداقتها، أما في (2) فتطالب بإرثها، أما الباقي فالمرأة تكون هي المطلوبة للحضور في المحكمة لمقابلة أبناء الزوج الذين يطالبون بميراث أبيهم، وفي كل هذه الحالات يكون الحكم فيها متقاربا، فالمرأة التي تطالب بصدقتها دائما تحصل عليه، وإن لم يكن نقدا يعرضها عنه بما يوجد في بيت الزوجية من أثاث، ولكنّ الزوج بعد المحاكمة يزداد إصرارا على الطلاق، وفيما يخص الميراث فدائما الدعوة تسقط مقابل حصولها على مبلغ من المال، وكأنهم يريدون إسكانها أو إقناعها بالتخلي عنه.

إلا أنّ هذه الأرقام إذا قارناها بمشاركة المرأة في المعاملات والمبادلات بكل أنواعها، فإننا نجد أنّ المرأة تنازل عن حقها أكثر مما تطالب به، وهذه العقود كذلك تثبت وقوف الانكشارية أمام

(1) يقرّ بعض الباحثين أنّ الانجشارية لا يحاكمون أمام القاضي، بل أمام الأعا أو الكاهن، أي خليفته أو قاضي الجيش الذي كان مختصا بهم، ويطبق عليهم الشريعة الإسلامية، إلا الحدود ولا يقبلون قط القصاص. ينظر: عبد الحميد بن أبي زيان بن أثنهو، دخول الأتراك العثمانيين إلى الجزائر، نط، الطبعة الشعبية للجيش، الجزائر، دت، ص140. محمد العربي الزبيرى، مصدر سابق، ص18.

القضاء المدني، وذلك في عقدين، حيث أن أحد هذه العقود ينص على أن حمزة بن خليل الانجشاري قتل مسعود بن الزواوي، وقد انتهى التداعي بدفع الانجشاري دية مقدرة بـ20 ريال⁽¹⁾.

هذا عن الحالات التي تلتفت الانتباه في عقود التداعي، أما عن باقي الحالات فهي قضايا تدور بين أفراد المجتمع حول مجموعة من المعاملات والمبادلات، ومن أسباب التداعي واللجوء للمحكمة الديون ثم تلحق بها قضايا الكراء، بالإضافة إلى قضايا المبادلات، فقد كان على رأس قائمة أسبابها ظهور العيب بالسلعة المشتراة سواء حيوانا أو عبدا، مما يؤدي إلى حدوث نوع من التشاجر واللجوء إلى القاضي لحل القضية، وإن لم يكن بسبب الغش فبسبب السرقة أو التعدي على الممتلكات.

كما يضاف إلى هذه الأسباب ضياع الأمانات كذلك نجد عقد مهم يسجل حضور أهم الموظفين في البايك من أجل توقيع الصلح بين أفراد الانجشارية وحسين بن حسان وكيل الحرج بتهمة أنه خان ما بيده من أموال اليولداشي المقدرة بـ1000 ريال بسيطة، ووصلت القضية إلى أحمد باي الذي ألح على الحاكم الشرعي في الإسراع بالحكم في القضية التي تمكنوا أخيرا من إسقاطها مقابل أن يدفع حسين بن حسان 400 ريال، وتم القبض أمام القاضي وبالمحكمة الشرعية⁽²⁾.

(1)-السجل الأول العقد المؤرخ في 23 ربيع الأول، 1203هـ، ص71.

(2)-السجل العاشر العقد المؤرخ في ربيع الثاني 1242هـ، ص123.

جدول رقم (23): أهم القضايا المسجلة في المحكمة والتعويضات الناجمة عنها

عدد العقود	نوع النزاع	التعويض عنه	ملاحظات
10	قضايا الديون	- إذا اعترف بالدين يكون التسديد أمام القاضي - إذا لم يثبت الدين تسقط الدعوة	/
10	الإرث	- في أقل الحالات تأخذ المرأة نصيبها - أكثر للرات تتنازل مقابل ثمن تراوح بين 45 ريال-100 ريال	أغلب القضايا بين النساء ورجال تدور حول نصيبها وتكون بينها وبينها أخوتها أو بناء عمومتهما وبين بناء الزوج
06	قضايا الصداق	أخذ الصداق أو التعويض عنه بأثاث البيت	في أكثر المرات تأخذ المرأة أثاث البيت
04	النزاع على الحيوانات	- قتل الحيوان يعرض عنه بثمانه - إذا ظهر العيب بالحيوان الذي بيع فيعرض المشتري زيادة عليه 2 ريال - إذا ثبتت سرقة الحيوان على أحدهم فإنه يزيد عليه 10 أريلة	
04	قضايا العيب	أغلب القضايا تدور حول ظهور عيوب في الأمة والعبد وأغلب التعويضات كانت من 85 ريال إلى 150 ريال	أكثر النزاعات حول الإماء
04	الاعتداءات	- اعتداء بتخويف المرأة حتى أسقطت جنينها عوض عنه 06 أريلة - اعتداء بالضرب بين النساء عوض عنه بـ 15 أريلة	يختلف التعويض بنوع الاعتداء
03	حول الأمانات	التعويض يكون دائما بقيمة الأشياء الضائعة تراوحت التعويضات بين 25 ريال إلى 100 ريال.	
02	قضايا القتل	- إسقاط الدعوة يعرض عنه بـ 20 ريال - أما إذا ثبت الدعوى فإن الدية تكون 40 ريال فما فوق	في أغلب الأحيان تسقط الدعوى خاصة إذا كان المعنى انجشاري
02	النفقة	- يدفع كل شهر 3 أثمان الريال	

عبدالذاتة

عبدالقادر للعلوم الإسلامية

جامعة الأمير

وفي ختام هذه الدراسة نصل إلى الإجابة على مجموعة من الإشكاليات التي طرحناها في بداية البحث، والتي صدقناها بعد التعمق فيه.

وأول ما توصلنا إليه هو أن المعاملات والمبادلات كانت تسير بوتيرة عادية خلال الفترة الأخيرة لحكم صالح باي، وبدأت تضطرب بعد إعدامه، وترجع أسباب هذا الاختلال إلى:

1- الاضطرابات التي تعرضت لها قسنطينة في أواخر العهد العثماني، والتي تمثلت في الثورات الشعبية والتمردات.

2- السياسة التي اتبعها البايات في حكم قسنطينة، والتي كان لها تأثير كبير على الحياة الاقتصادية في داخل المدينة، حيث مارسوا التجارة بطرق عدة منها: الاحتكارات، كما فرضوا على الأهالي الضرائب.

أما عن واقع الصناعات والحرف في قسنطينة فهي في مجملها صناعات تقليدية، ولكنها على درجة من الأهمية، حيث أنها تغذي أسواق المدينة بالسلع والمنتجات التي يطلبها الأهالي، كما كان للحرف غير الإنتاجية دخل في تحريك التجارة، خاصة وأن هذه الحرف تتحكم في إنتاج السلعة الأساسية وتوزيعها.

ضف إلى ذلك أن التجارة في مدينة قسنطينة ازدهرت بفعل عاملين هما:

1- الأسواق بنوعيتها الأسبوعية واليومية، حيث كانت تشكل فضاء مفتوحا يعطي فرصا كبيرة للتبادل.

2- السلع المتنوعة التي تدخل المدينة مع القوافل التجارية التي ساعدت على توفير المواد الكمالية، كما عملت السلطة على توفير أغلب السلع من أجل فرض سيطرتها على السوق، حيث تعمل الهيئة الجبائية على جمع الأموال.

ومن خلال هذا نصل إلى نتيجة أخرى وهي أن التجارة في قسنطينة كانت الأهم فيها هو إنجاز الصفقة التجارية وليس الاهتمام باقتصاد السوق الحقيقي الذي يعتمد على الكفاءة

الإنتاجية، وبالرغم من هذا تمكنت قسنطينة من السيطرة اقتصاديا على المدن المجاورة لها. وذلك يرجع إلى:

1- تعاملاتها التجارية، كما كان لتلك المدن دور الوساطة بين أسواق قسنطينة وقبائل الشرق.

2- تعتبر قسنطينة جسرا ومعبرا للقوافل التجارية.

إلى جانب ذلك نصل إلى أن الحركة التجارية في المدينة أثرت على التجارة والتجار، فبفعل الأزمات الاقتصادية التي تعرضت لها قسنطينة خاصة في الفترة الممتدة من 1804 حتى عهد أحمد باي، فأثرت على الملكيات، كذلك على الملاك الذين لم يصمدوا في وجه التحولات إلا من ملك الادخارات التي مكنته من مواجهة الهزات، ومن شراء ما عرض للبيع من عقارات، وهذا ما أدى إلى زيادة الملكية عند فئة ونقصها عند أخرى.

ومن التطرق إلى وسائط المعاملات والمبادلات والمتمثلة في العملات النقدية والحوالات والسفاتيح نجد أن قسنطينة:

1- تعتبر سوقا حرة لتبادل العملات، ولا دخل للسلطة التركية في النظام النقدي الذي تتبعه المدينة.

2- كما نلاحظ سيطرت العملة الفضية على أغلب التعاملات المالية الموجودة في المدينة، وهذا راجع إلى سهولة استخدامه بخلاف الذهب والنحاس.

3- تكشف المعاملات والمبادلات الاقتصادية عن أسلوب تحرير الصكوك في قسنطينة، حيث تكتسي في أغلبها "صيغة الاعتراف".

4- تساهم العمليات النقدية المنتشرة في قسنطينة في إفلاس فئة من الناس واغتناء الأخرى، وهذا ما أثر على التنظيم الاجتماعي وبرز بعض العائلات الحضرية في أسواق التعامل، واختفاء الأخرى.

أما إذا أتينا للحديث عن الأسعار، فإنها عرفت ارتفاعا محسوسا منذ سنة 1803، حيث مس هذا الارتفاع المواد الغذائية الأساسية كالقمح، وذلك راجع إلى:

1- تصدير القمح خاصة بالرغم من حاجة سكان البايك له.

2- زيادة الطلب ونقص العرض بسبب الأزمات التالية وضرب العملة الجديدة في عهد أحمد باي، بالإضافة إلى عدم وصول القوافل في وقتها المتوقع.

3- انخفاض القدرة الشرائية طيلة الفترة الممتدة من (1823-1837).

وبتعرضنا لبنية المجتمع القسنطيني الاقتصادية وجدنا أن الحضرة قد برزوا في المعاملات والمبادلات وذلك راجع إلى:

1- الحضرة يشكلون أغلب سكان المدينة خلال القرن الثامن عشر الميلادي، ويبدو من الطبيعي أن يكون هم أكثر المشاركين في المعاملات والمبادلات.

2- الحضرة هم أصحاب المهن والصناعات الموجودة في المدينة، كما يمثلون كبار التجار. بالإضافة لانتراعهم الوظائف الدينية كالإفتاء والقضاء.

ومن الوثائق دائما نصل إلى أن الإنكشارية هم أكثر العناصر التركية المشاركة في المعاملات والمبادلات، بل أن أكثر مشاركتهم كانت في عمليات البيع والشراء، ومنها نتعرف على طبيعة ملكيات الإنكشارية، كما أثبتت المعاملات مشاركات فئات أخرى كالبرانية وأهل الذمة، ومنها دائما نتعرف على كبار الملاك كعائلة بن كوجك والعلمي.

كما أننا تمكنا من طرح موضوع المرأة ومكانتها الاقتصادية والاجتماعية، حيث كشفت لنا الوثائق عن ممتلكات المرأة و ثروتها، وتصرفاتها بملكيتها، وعلاقتها بعائلتها وتوصلنا إلى:

1- أن المرأة القسنطينية تتنازل عن أملاكها ضمن الفعل الإرادي إلى حد ما أو شبه لا

إرادي، وذلك راجع إلى أن ما لا تملكه الوصايا الفعلية تملكه الوصايا الضمنية من خلال الذهنية المهيمنة.

2- كل المعاملات والمبادلات توحى بأنها وسيلة لتجريد المرأة من حقها الشرعي، وهذا ما تؤكد مشاركة المرأة الغزيرة في المعاملات والمبادلات، حيث كانت تعاملاتها أكبر من تعاملات الرجل.

3- رغم ذلك وجدت بعض النساء نوع من الحرية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك يرجع لانتمائها العائلي، فالعائلة ذات المكانة الاجتماعية والاقتصادية المرموقة دائما تكون المرأة ضمنها تتمتع بنوع من الحرية، لكنها تبقى دائما في كفالة الرجل، فالمرأة عادة ما تكسب ألقاب التبجيل لمكانة أبيها والعائلة التي تنتمي إليها.

وآخر ما تعرضنا له في بحثنا هذا هو التزايدات التي توصلنا من خلالها إلى أسباب الخلافات في المدينة وطبيعة التعويضات الناتجة عنها، ومدى اهتمام النقص باللجوء للمحكمة، وبالرغم من نقص العقود الخاصة بهذا الموضوع، إلا أنها أعطت صورة عن طبيعة التزايدات السائدة في المجتمع القسنطيني.

وفي الأخير لا يسعني إلا القول بأن هذا الموضوع جديد وهو بذلك يكون تمهيدا لدراسات اقتصادية جديدة مبنية على مصادر محلية، لذلك تمخضت عنه إشكاليات جديدة تحتاج لدراسة موضوعية، ومن ذلك موضوع العملات المنسوبة للمدن (العملات المحلية) إلى جانب التنظيمات الاقتصادية في مدن الإيالة.

الفصل الثاني

جمهورية الكويت
مجمع البحوث الإسلامية
مركز الدراسات والبحوث الإسلامية

الحمد لله من سننتنا اثني عشر ما تنزل في هذه وقايح صفر

جامعة الأمير

بيع دار
البريد

الحمد لله الذي جعل علاج احد من سائر الامراض كدو وتشفيت فيه العلاج راج
وعاشور سموية بينهم جميع الامراض الجوهرية الكافية ترنفة فزيرة اخل
الفضيلة لسعير، فمسن تغرورهم في انفسنا في بعضا وهم جميع عنصر من جميع عمل
لا مروي وزوجه خريجه ومحرز مخلوقا ومباركة بنتا بلعنا اسم على حسبي
القبلا فل جميع حسبي عامر ميسر بغير، بعامل الائمة العلية ونفد عليه
سقميرا، تغررا تماما ونعا بفايع الحاشا ومثونا وفره ارجما بتريال
عشر خمسة ارجله ونكلم بصلح اليوم في اخر من جميع الامراض من السنة
الذكرورة اعلاء، وناخر الكتب بجزر السجل التي جميعه معفتح صبر من السنة

الذكرورة اعلاء وفي اربع اليعوم الاول

البركة فزوج فخر من اجل احد من الامام علي الساطي والائمة بنت سيم احمد الصادق علي صلوات
فره، ما نور رديلا واملية حار وحرار ينفر اما انظر العدد مع الحرف والناف عن سبعة اعمام
تجارب والارواح للامانة الشارح

وبنية

البركة والله الذي جعل علاج احد من سائر الامراض كدو وتشفيت فيه العلاج راج
وعاشور سموية بينهم جميع الامراض الجوهرية الكافية ترنفة فزيرة اخل
الفضيلة لسعير، فمسن تغرورهم في انفسنا في بعضا وهم جميع عنصر من جميع عمل
لا مروي وزوجه خريجه ومحرز مخلوقا ومباركة بنتا بلعنا اسم على حسبي
القبلا فل جميع حسبي عامر ميسر بغير، بعامل الائمة العلية ونفد عليه
سقميرا، تغررا تماما ونعا بفايع الحاشا ومثونا وفره ارجما بتريال
عشر خمسة ارجله ونكلم بصلح اليوم في اخر من جميع الامراض من السنة
الذكرورة اعلاء، وناخر الكتب بجزر السجل التي جميعه معفتح صبر من السنة


وميسرة

البركة والله الذي جعل علاج احد من سائر الامراض كدو وتشفيت فيه العلاج راج
وعاشور سموية بينهم جميع الامراض الجوهرية الكافية ترنفة فزيرة اخل
الفضيلة لسعير، فمسن تغرورهم في انفسنا في بعضا وهم جميع عنصر من جميع عمل
لا مروي وزوجه خريجه ومحرز مخلوقا ومباركة بنتا بلعنا اسم على حسبي
القبلا فل جميع حسبي عامر ميسر بغير، بعامل الائمة العلية ونفد عليه
سقميرا، تغررا تماما ونعا بفايع الحاشا ومثونا وفره ارجما بتريال
عشر خمسة ارجله ونكلم بصلح اليوم في اخر من جميع الامراض من السنة
الذكرورة اعلاء، وناخر الكتب بجزر السجل التي جميعه معفتح صبر من السنة

فكاح

كسلا

فكاح



١٥٥

الملحق رقم 03



الحرسه بعد ان استقر على ذلك المعظم ثم اربع الاضراس (المنع سيرنا
 حاله بين ايدى القدر فكل جميع الثمانية اثمان على الشياخ فكل جميع
 الدار الجومية الباب الخائنة بالبطحاء المعروفة يد ارا السيد سعيد
 الشريف ولا استقر التام صار له ملك ذلك بالقرء الصحيح والتمت
 المعروض كما هو مبين بتغيير بالشماء العادلة وفتحها عليه
 شاهرا، واستقر على ملكه ايضا جميع الربع على الشياخ من جميع
 الوضو المعروفة بذرايع شقيتي الخاين خارج منسطينة وبالناحية
 الشرقية منها صار له ملك بالقرء الصحيح كما هو مبين بتغيير اعدال
 الشماء وعقب عليه شاهرا، ونسبت انه خلص للعفراء
 جميع الاضراس المعروفة بالسبايل الرزق بحمد شرفا بن سيد محمد
 الغراب التي تبسلك عليها المعونة من اجل وعرضها للقرن الثاني
 بسلك عليها للنفرة وقبلة شعبة فاحلة بينه وبين وكايات الرملة
 المعظم كما سيرنا حاله بي ايدى له وجوبه المشعنة الغيلية
 والشعبة الجومية بالنسبة للعقل بن ارض السبايل والجنان الخالي
 وبين كعبة العكاز وارض السبايل الزكورة ونسبت انه فخر للضعفاء
 جميع الاضراس المعروفة بالفاقر من فزاو كلان سير محمد الغراب بحمد
 قبلة شعبة الففار وعرضها معقل المعينة لسيد عمر لوزان وشرفا
 الكرنيا المسلوكة عليها من كعبة الفاضل لعنطه حرجو جبا الضاميه
 التي هي بزاز الحياض المعاملة بينهما وبين الرخيلانا ثم بعد ان كان
 ذلك كثر له اراء سيرنا حاله بي اعز له فقل عفر المعروضه مع العاقل
 الاجل العفيفه كما مثل السيد عبد الرحمن بن الشيخ البركه سعيد بن الرزق
 العفوز رحمه الله تعالى الناظر على جانب الضعفاء والعفراء جا جابه
 الشيخ الخ كور له كما حصل من الخطه لجانب الوفاء وذلك
 بان بعضه لجانب العفره جميع ثلاثه اثمان الاضراس كور ووجان
 الضعفاء بلحاظ ارض الوضو الخ كور وباعه بن محمد بن العفوف مع
 السيد بن الرزق الخ كور من كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور
 الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور
 وقبلة الله على ذلك وانعت الشيخ الخ كور المصلحة لجانب الوفاء
 جاء في المعاوضه كما ذكره في بعض
 والشيخ السيد عبد الرحمن انهما عفر الضعفاء بينه وبين بعض السبايل
 من العفار بان اخذ هو سيرنا حاله بي ايدى الله فبعضه بعض السبايل
 جميعه وجميع ارض الففار من اخذ من الشيخ الخ كور لجانب العفراء
 بثلاثة اثمان الدار الخ كور وجانب الضعفاء بربع الوضو الخ كور
 وحاز كل واحد منهما ما عين له عوضا عما خرج من يده من صاير السبايل
 جميعه بعض السبايل وجميع ارض الففار من ملكا لسيرنا حاله بي ايدى
 الله وصار له ثمانية اثمان الدار وعقب الجانب العفراء من ربع الوضو
 وقبلة الضعفاء وقد استقر على ملك سيدنا حاله بي ايدى الله
 هذه الاضراس اربع سنين بحمد الله والثناء لله والثناء لله والثناء لله

الحرسه بعد ان استقر على ذلك المعظم ثم اربع الاضراس (المنع سيرنا
 حاله بين ايدى القدر فكل جميع الثمانية اثمان على الشياخ فكل جميع
 الدار الجومية الباب الخائنة بالبطحاء المعروفة يد ارا السيد سعيد
 الشريف ولا استقر التام صار له ملك ذلك بالقرء الصحيح والتمت
 المعروض كما هو مبين بتغيير بالشماء العادلة وفتحها عليه
 شاهرا، واستقر على ملكه ايضا جميع الربع على الشياخ من جميع
 الوضو المعروفة بذرايع شقيتي الخاين خارج منسطينة وبالناحية
 الشرقية منها صار له ملك بالقرء الصحيح كما هو مبين بتغيير اعدال
 الشماء وعقب عليه شاهرا، ونسبت انه خلص للعفراء
 جميع الاضراس المعروفة بالسبايل الرزق بحمد شرفا بن سيد محمد
 الغراب التي تبسلك عليها المعونة من اجل وعرضها للقرن الثاني
 بسلك عليها للنفرة وقبلة شعبة فاحلة بينه وبين وكايات الرملة
 المعظم كما سيرنا حاله بي ايدى له وجوبه المشعنة الغيلية
 والشعبة الجومية بالنسبة للعقل بن ارض السبايل والجنان الخالي
 وبين كعبة العكاز وارض السبايل الزكورة ونسبت انه فخر للضعفاء
 جميع الاضراس المعروفة بالفاقر من فزاو كلان سير محمد الغراب بحمد
 قبلة شعبة الففار وعرضها معقل المعينة لسيد عمر لوزان وشرفا
 الكرنيا المسلوكة عليها من كعبة الفاضل لعنطه حرجو جبا الضاميه
 التي هي بزاز الحياض المعاملة بينهما وبين الرخيلانا ثم بعد ان كان
 ذلك كثر له اراء سيرنا حاله بي اعز له فقل عفر المعروضه مع العاقل
 الاجل العفيفه كما مثل السيد عبد الرحمن بن الشيخ البركه سعيد بن الرزق
 العفوز رحمه الله تعالى الناظر على جانب الضعفاء والعفراء جا جابه
 الشيخ الخ كور له كما حصل من الخطه لجانب الوفاء وذلك
 بان بعضه لجانب العفره جميع ثلاثه اثمان الاضراس كور ووجان
 الضعفاء بلحاظ ارض الوضو الخ كور وباعه بن محمد بن العفوف مع
 السيد بن الرزق الخ كور من كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور
 الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور الخ كور
 وقبلة الله على ذلك وانعت الشيخ الخ كور المصلحة لجانب الوفاء
 جاء في المعاوضه كما ذكره في بعض
 والشيخ السيد عبد الرحمن انهما عفر الضعفاء بينه وبين بعض السبايل
 من العفار بان اخذ هو سيرنا حاله بي ايدى الله فبعضه بعض السبايل
 جميعه وجميع ارض الففار من اخذ من الشيخ الخ كور لجانب العفراء
 بثلاثة اثمان الدار الخ كور وجانب الضعفاء بربع الوضو الخ كور
 وحاز كل واحد منهما ما عين له عوضا عما خرج من يده من صاير السبايل
 جميعه بعض السبايل وجميع ارض الففار من ملكا لسيرنا حاله بي ايدى
 الله وصار له ثمانية اثمان الدار وعقب الجانب العفراء من ربع الوضو
 وقبلة الضعفاء وقد استقر على ملك سيدنا حاله بي ايدى الله
 هذه الاضراس اربع سنين بحمد الله والثناء لله والثناء لله والثناء لله

الملاحظ رقم 04

المحرارة المذكورة...
فقطعة من الموضع المذكور...
النصر للموضع المذكور...
التراخيص المذكورة...
ثم من بعد ذلك...
المرجو من الله تعالى...
المحييات الخيرات...
والسيرة بما كتبه...
وعلى اعقاب السير...
الاسلام المذكور...
بما اذا كانت...
من الحبس المذكور...
بغية السير المذكور...
المرجوع في ذلك...
بغية السير المذكور...
اصحاب ما يحتاج...
والخراج والتبديل...
حيث مغلوا في ذلك...
المعظم في حبيبة...
الواعب حيث...
وكما ان حكم...
هو براء ورفعا...
وما يعبر من...
وسيعلم الذين...
رسمي في حالة...
علم ان الكتاب...
اعزاه الله...
علاج ما...
فمنه...
الله تعالى...
النسخة...
الثانية...

الثانية ما بين الف والالف من...
الشيخ...
الشيخ...
الشيخ...

1200

ليعلم من يقف على هذا الأمر الكريم والخطاب الواضح للجسيم العلي شأنه الناقد حكمه
وسلطانه من العمال والقواد وسائر من له تصرف في الأحوال ببلدنا قسطينية من العرب
والاجناد سدد الله للجميع ووفق الكل لصالح العمل وحسن الصنيع اننا انعمنا على
الفاضل الاصيل ابنا السيد اسماعيل بن المنعم المرحوم بكوم الله الحى القيوم السيد الحاج
محمود بن بكوجك على وجدد ناله على مقتضى ما يبذل من اوامر اخواننا البائى لار
السالفين قبلنا رحمة الله عليهم المتضمنة تخيير جنانه الثلاث الكائنة بوطى
الحامة خارج محروسة قسطينية المسماة احداهما بغيران الزيب وثانيتها
بالخاصة وثالثها جنة الاغذ من جميع المطالب المخزنية والوظائف السلطانية
جلبت او قلت لا يلزمها شئ مما يلزم غير غيرها بحيث لا يطالب من كان بها من الجنان
بشئ من الاشياء لاقبلا ولا كثيرا ولا يسخر لخدمة ارز ولا الحصاد ولا دياس
وكذلك زوايلهم لا يسخرون وجوابهم كذلك محررة من التوراة ولا يخذلوا
السوق الطعمي من الرجال التي تجاء بها منها للبيع بوحبة البلد المذكور انعمنا عليه
انعاما تاما وتجديد مبارك عاما فحسب الواقف عليه ان يعمل ما فيه ولا يخالف عليه
ومن خالف عليه فانه حسيبه وسايه غذا وولى الافتقار منه وسيعلم الديني
ظلموا اى منقلب ينقلبون والسلام من الاسعد السيد عثمان باى اعزة الله
بمنه ونصرة بفضل امين او اخر محرم ١٢١٦

ليعلم من يقف على هذا الأمر الكريم والخطاب الواضح الجسيم العلي شأنه الناقد
 حكمه وأمره من الاغوات والخلفوات والقواد وسائر من له تصرف في بلد قسطنطينة
 من العرب والاجناد انا انعمنا على المعظم الافرغ الهمام الانفع الفاضل الصدر الوجيه
 الانفع السيد محمد بن المرحوم بكرم الله الخي القيوم السيد محمد بن كوجك علي بان جدونا
 له على مقتضى ما بيده من اوامر اخواننا البيادر السالفين المتضمنة فخرهم جنته
 دار التفاح على حدودها المعلومة وحنة الوافون في جميع حدودها وحنة
 المدوري حدودها كافة والكل من وطن راس الواد من جميع المطالب المخزنية
 والوظائف السلطانية قلت او جلت بحيث لا يطالب احد الجنات
 المذكورين بمقدم ولا بعشر ولا بغيرهما من الامور الموظفة على ساير جنات البلاد
 المذكور ولو كان ذلك في زمان الدوشمان ولا يدخل للمحتسب ولا لتايد السوق
 اصلا ولا ياخذان من الجنات المذكورات الطعم وغيره مما ياخذانه من
 ساير جنات البلاد المذكور وكذلك الجنات الذين يخدمون بالجنات
 المذكورات لا يطالبون بشيء اصلا مما يطالب به غيرهم ولا يذهبون الى
 خدمة الارز انعاما تاما وتجديدا كما شامل عامما فحسب الواقع عليه
 ان يعمل بما فيه ولا يخالف عليه ومن خالف الحد استوجب الحد والسلام
 من الاسعد السيد الحاج مصطفى باي اعزاه الله بمنه وكرمه او اسط
 شوال ١٢١٣ هـ

الملحق رقم (7): نماذج من عقود المعاملات والمبادلات

1- عقود البيع والشراء

1-1- العقد المؤرخ في 11 رمضان 1202هـ - السجل الأول ص 44

«الحمد لله وفيه باع علي يولداشي الانجشاري صالح بن مخلوف بحكم النيابة من بيوم يولداشي الانجشاري من الحاج إبراهيم بن الحاج عباس بمائة ريال وخمسة عشر ريالا خرج قسنطينة دفعها كلها بمعاينة شهادين وسلم له العبد فتسلمه والجميع بحال كمال الاشهاد طايعين بذلك للتاريخ».

1-2- العقد المؤرخ في 22 ربيع الثاني 1206هـ - السجل الثاني

«وفيه اشترى سي محمد بن سليمان الدويدي جميع الدار الجوفية المفتوح وجميع العلو الشرقيين المفتوح من مالكيه السيد صالح وبلقاسم وفاطمة أولاد سي محمد بن الحاج علي الخباشي والسيد أحمد بن سي عبد الرحمن الراشدي بأربعة عشر مائة وأربعة وستين ريالا ونصف وتقابضا ثمنا وتمنا لدى السيد محمد بن عزوز والسيد محمد محجوبة».

1-3- العقد المؤرخ في 1 جمادى الثانية 1209هـ، السجل الثاني ص 587

«وفيه ثبت بيع المكرم صالح بن محمد العلمي للمكرم راجح بن محاكى أحمد وذلك خمسة وخمسون شاة كل شاة بريال ونصف الريال لدى السيد بن المسعود بن أطاف والسيد محمد الشريف للتاريخ».

1-4- العقد المؤرخ في شعبان 1225هـ: السجل الرابع، ص 495

«وفي أوله ابتاع الفاضل العالم الأديب النجيب السيد عبد الجليل باش كاتب فرسا زرقاء اللون من المكرم حسان الكريتلي بثمان قدره مائة ريال واحدة وخمسون تنفذ له جميع الثمن المذكور وقبضه البايع أمام شاهدين وبحسب هذا فقد برأت ذمة المتاع المذكور من الثمن المسطور والمعرفة تامة».

2- عقود الهبة

2-1- العقد المؤرخ 17 جمادى الأولى 1202هـ، السجل الأول، ص 23

«الحمد لله وفيه وهبت أمة الله عائشة بنت عبد الرحمن لزوجها في باقي صداقها من تحمله علي ولدى الحاج أحمد كما وهبت للأب المذكور مائة وخمسين ريالاً كانت بذمته أيضاً من سلف إحسان وتوسعة قاصدة بذلك وجه الله وهي صحيحة العقل والبدن».

2-2- العقد المؤرخ في 28 ذي الحجة 1202هـ، السجل الأول:

«الحمد لله وفيه وهبت أم هاني بنت عمار لولد اختها الدراحي بن الصحراوي ستة رؤوس من البقر بوصفها الموهوب له أمام شهيدين طابعين للتاريخ».

2-3- العقد المؤرخ في 13 ربيع الأول 1204هـ السجل الأول:

«الحمد لله وفيه ثبت هبة الذمية مريم ثلث البيتين في الدار المعروفة بدار الذمي بن داود الشمامي الكاينة أسفل الشارع قريبا من مسجد الشيخ البيازري لولدها الذمي بثالوم بن الذمي مراد خالت هبة باتلة قاصدة بذلك صلة الرحم».

2-4- العقد المؤرخ في 12 ربيع الأول 1207هـ: السجل الثاني:

«الحمد لله وفيه وهبت مباركة لشقيقها أحمد بن مبارك منابها في أيدها من الجنة والأرض الكاينتين ببلد القبائل كما وهبت فاطمة بنت مبارك الخلاجي منابها لأحمد المذكور في الجنة والأرض المذكورتين والمعرفة بهما تامة لدى السيد محمد بن أحمد بن محجوبة والسيد محمد بن عزوز الشريف».

2-5- العقد المؤرخ في شوال 1208هـ، السجل الثاني:

«وفيه وهب السيد محمد التوك بن السيد عثمان الغمري من مالة قبل السيد محمد بن عمار من القبل والقدرة بتقديرهما مائة ريال واحد لابنة أخيه أمينة بنت السيد محمد العربي...».

3- الوصايا:

3-1- العقد المؤرخ في 1 ذي القعدة 1202هـ - للسجل الأول، ص 50

«الحمد لله وفيه ثبت إيضاء الحاج أحمد الأحمر شن بعثق إيمائه الستة لدى من له الحكم الشرعي وهن زهر، الغريبة المولودة البيضاء ثم عائشة ثم عافية، ثم شويخة ثم سعاد...».

3-2- العقد المؤرخ في 24 محرم 1220هـ: السجل الرابع، ص 88.

«الحمد لله أشهدت أمينة بنت محمد بن صالح الحداد حرفة المذكور أعلاه وهي بحال صحة تعلم ما تقوله وما يقال لها أنها أوصت بأربع خواتم ذهباً لامها وملحفة بيضاء وقمجة لامها، كما أشهدت في تلك الحال انها أوصت لربيها بخلائل ذهباً وحضر زوجها بلقاسم وأجاز ما أوصت به...».

4- الاعترافات والإبراءات

4-1- العقد المؤرخ في 14 شعبان 1202هـ: السجل الأول: ص 40

«الحمد لله وفيه اعترف الحاج محمد بن بوزاهر الدباغ أن في ذمته لزوجه أمنة بنت عثمان الباري مائة ريال وثلاثة وأربعون ريالاً سكة الوقت من سلف إحسان وتوسعة وهو بحال كمال الإشهاد وذلك للتاريخ».

4-2- العقد المؤرخ في جمادى الأولى 1215هـ، السجل الثالث:

«في الثالث منه أبرأت أمة الله أمينة بنت سي محمد بن عامر بعلمها الحاج الحسين بن علي البراح من كالي صداقها عليه قدره أربعون ريالاً وملحفة قدرها خمسة عشر ريالاً إبراء تاماً وهي على صحة وتقرر معرفة لدى السيد بلقاسم بن عبد القادر السيد سن الفكون».

5-الشركات

5-1-العقد المؤرخ في رجب 1233هـ، السجل السابع، ص65

«الحمد لله أمام العالم العلامة القدوة الفهامة القاضي بقسنطينة السيد عمار الشريف الواضع طابعة اعلاه وفقه الله وعلا به على ما قدره وأولاده، وشاهديه حضر الأجل سي عباس بن زغيران واشهد على نفسه إشهاد مضمّن أنه انفصل عن الأجل السيد سليمان بن مسعود وولده سي الحسين من المخالطة والمشاركة والمعاملة التي كانت بينهم في أنواع المضاربة وضروب التجارة وأنه اتصل بجميع ما كان يدور بينه وبينهم من ماله على اختلاف أنواعه وتباين أشخامه، بحيث لم ينب به قبل عند لهم ولا بذمتها شي من ذلك أصلاً، وأشهد أنه أوصى السيد سليمان المسطور وولده سي الحسين على بنتيه وهما حليلة وامنة ينظر أن في أمورهما وكافة شؤونهما وجعل بهما حتى الصغيرة منهما على التزويج من غير مشورة...».

5-2-العقد المؤرخ في ذي القعدة 1235هـ، السجل السابع، ص248

«بالمحكمة الشرعية المالكية أمام شيخ القاضي وشاهديه حضر المكرمان المسعود بن أحمد وعيسى بن عباس كلاهما من جيغل، وأشهد على نفسيهما أن جميع ما تحت أيديهما من بقر والسبغل والعقار وسائر الآثاث شركة بينهما لا ينفذ أحدهما على الآخر في ذلك واعترفاً أيضاً بأن بذمتها ثلاثة عشر ريالاً ونصف الريال لأمة الله عالية بنت بلقاسم المعمري اترافاً تاماً وإشهاداً عاماً والمعرفة تامة بتاريخ الخامس من ذي القعدة الحرام».

6- وثيقة تغيير راتب القاضي المسجلة بالمحكمة في ذي الحجة 1243هـ، السجل التاسع، ص 705

«الحمد لله بعد أن كانت أجرة وثيقة الاعتراف والبيع غير ذلك ريالاً واحداً وثمانين الريال الثمن للأعوان والربع للنواب والشهود والثلاثة أرباع الباقية للقاضي وكان يؤخذ في قسم التركات ربع العشر من كل مائة ريالاً ونصف الريال ثلثاً ما ذكر للقاضي والثلث الباقي للنواب والشهود أشهد الشيخ الإمام القدوة العلامة الفهامة قاضي قضاة الإسلام أبو العباس السيد أحمد العباسي الواضع طابعة أعلاه وفقه الله على نفسه الكريمة أنه فعل وجهاً فيه رفقا بالمسلمين وأنه نف من منابه دون مناب الشهود والنواب والأعوان فجعل أجرة وثيقة الاعتراف وشهد نصف ريال قبض ربه للأعوان ونصف للنواب والشهود والربع الباقي من النصف للقاضي، كما جعل في أجر قسم المائة ريال في التركات ريالاً واحداً فقط، ثلثاً للنواب والشهود والثلث الباقي للقاضي، فانعكس الأمر كان القاضي يأخذ من أجرة الوثيقة ثلاثة أرباع، كما أنه كان للقاضي يأخذ ثلثي ما يؤخذ عن المائة والجماعة يأخذون الثلث، فصار الآن القاضي يأخذ الثلث والجماعة يأخذون الثلثين، فهضم من نصيبه دون نصيب الجماعة لكثرتهم فجزاه الله عن صنيعه خيراً قصد بذلك التره عن حطام الدنيا الفانية والرغبة في خلاص نفسه مما هو من الشبهات من علم من ما ذكر وتحقيق على الوجه المسطور لشهدين بتاريخ أوائل ذي الحجة الحرام من عام 1243هـ ثلاثة وأربعين ومائتين وألف هجرية من له العز والشرف صلى الله عليه وسلم»

«عن بيت المال بأنه يؤخذ منه ربع العشر على العادة المألوفة قديماً» - كتبت في هامش

الورقة-

الملحق رقم (8): جدول يمثل أهم الأوزان والمكاييل المستخدمة في الأسواق
القسنطينية:

1- الأحجام:

التنوع	الحجم	الاستعمال
الصاع الجزائري	60 لتر	الحبوب
الصاع العنابي	100 لتر	الحبوب
الصاع	48,80 لتر	الحبوب
القلبة	16 لتر	للنخل والزيت
النصافي	8 لتر	//
الربوعي	4 لتر	الحبوب

2- الأوزان:

التنوع	الوزن	الاستعمال
العشوري	2,2 كلغ / 2 لتر	الحبوب
الرطل الخضاري	614,34 غ	الخضار
الرطل الكبير	921,510 غ	//
القيراط	0,207 غ	للذهب
المنقال	4,669 غ	//
الرطل الفضي	469,435 غ	للفضة
الرطل العطارى	646 غ	/

Lemnour Merouche: Recherches sur l'Algerie a مأخوذ من كتاب: l'époque ottoomane monnaies, Prix et revenus 1520-1830, Edition Bouchene; Paris, 2002. مع بعض الإضافات.

3- الأطوال والمساحات:

المصدر	الاستعمال	الهكتار	المتر	الأطوال والمساحات
Merouche	للقماش	/	0,4873 سم	الذراع العادي
//	//	/	0,636م	الذراع التركية
//	//	/	0,476م	الذراع العربية
/	استعملته المحكمة في قسمة الأموال العقارية، وله النصف والرابع والثلث وحتى الثلث والسادس	/	/	الفلس
/	تستعمل لقياس المساحة لفرض الضرائب	من 8 حتى 10 هكتار	/	الزويجة

الملاحق رقم (9):


الشكل رقم (1) التمثيل النسبي للمهتمين بعملية تسجيل المعاملات والمبادلات

المعطيات:

عدد القادمين من خارج المدينة: 12

عدد سكان المدينة وضواحيها: 1008

المجموع العام: 1020



الشكل رقم (2): التمثيل النسبي لمشاركة الرجال والنساء في المعاملات والمبادلات


المعطيات:

مشاركة النساء: 533 عقدا

مشاركة الرجال: 394 عقدا

مشاركة النساء إلى جانب الرجال: 93

المجموع الكلي: 1020



الشكل رقم (3): التمثيل النسبي للفئات الاجتماعية المشاركة في المعاملات والمبادلات


المعطيات:

عدد المشاركين من البراقية: 150 عقدا

عدد المشاركين من أهل الذمة: 30 عقدا

عدد المشاركين من الانجشارية: 74 عقدا

المجموع الكلي: 1020 عقدا




الشكل رقم (4): التمثيل النسبي لأهم السلع المتداولة في المعاملات والمبادلات

المعطيات:

--عدد العقارات: 300

--باقي السلع: 720



الفهرس

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

أولاً: فهرس الأعلام

الصفحة	العلم
	-أ-
105-104-103-102-82-49-48- 02	أحمد باي
03	إبراهيم باي
07	أبو عبد الله بن السيد الشريف
10	أحمد العلمي
11	إبراهيم بن عباس
21-13	أحمد العباسي
27	أبو القاسم الزياتي
33	إبراهيم بن عبد الله الشريقي
40	أمينة بنت محمد بن صالح
47	أحمد شاوش
48	أحمد باي المملوك
85-61	ابن الأحرش
73	أحمد بن تمشايا
89	أحمد القلي
91	أحمد بن نعمون
91	أحمد التركي
100	أرنست بيكاردي
109	ابن خلدون
145	إسماعيل بن كوجك علي

-ب-	
89	الباي بوحنك
123-121	بوشاشية بن شلوم
146	بلقاسم بن محمد الشريف
-ت-	
83	توفيق المدني
-ح-	
10	حليمة بنت إبراهيم العيساوي
180-16	حمدان خوجه
31	حفصة بنت المسعود البداوي
47	حمودة باش
77	الحسن الوزان
81	الحسن الورتلاني
101	حسين داي
123-121	حمي بن محمد بولعاية
157	حمزة بن خليل الإنجشاري
157	حسين بن حسان
47	حسين بن صالح باي
-خ-	
02	خليل الساحلي
125	خليل بن علي الإنجشاري

-ر-	
10	رمضان بن محفوظ
12	رحمونة بنت المرجل
92-30	راضية بنت محمد شفار
91	رضوان خوجه
92	رابع بن النوري
-س-	
07	سعيد بن محمد الزيتوني
47	سليمان كاهية
115	سعيد بن محمد بن أحمد العمري
-ص-	
102-46-45-33-23-16-03-02	صالح باي
124-119-101-49-47-46	صالح العتري
-ط-	
04	طاهر مروش
121-75-56	طاهر بن حمود بن عباس
-ع-	
2	عبد الرحمن عبد الرحيم
11	عبد الله بن محمد العمراني
12	علي بن عبد القادر الونيسي
30	علي بن علي الضر سوني

30	عبد القادر بوزيار بن قارة علي
31	عمار بن حمود السكتياني
32 - 39 - 115	عبد الرحمن باش تارزي
44	عبد القادر بن علي الغربي
48	عائشة بنت المسعود
70-75	العكري بنت بن رايس
74	عبد الرحمن بن بلقاسم الصباغ
89	علي بن الخوجة بن خليل الانجشاري
91	عمار بن بوزاهر
92	عباس بن زغير
111-134	عثمان باي
146	عبد القادر الراشدي
-ف-	
7	فاطمة بنت بوحوش
7	فاطمة بنت علي العلمي
8	فيالة بنت رجب العيساوي
10	فاطمة بنت بلقاسم بن المجدوب
62	فيرو
92	فاطمة بنت المقلاتي
-ق-	
48	قارة مصطفى باي
-ك-	
133	كرد علي الانجشاري

-م-	
9	محمد بن المنجد
9	محمد علي الوسلاقي
11	محمد بن خليل الانجشاري
12	محمد صالح بن محمد العمراني
13	محمد بن عمر بن الزهواني
13	محمد بن مصعب بن كرد علي الانجشاري
13	محمد بن سي أحمد البجاوي
14	محمد بن الساسي
14	محمد بن قاسم التلمساني
121 - 93-31	محمود بن إسماعيل بن كوجك علي
93	محمد بن إسماعيل بن كوجك علي
33	مارسي
48	محمد باي المليلي
48	محمد باي مناماني
63	محمد بوزاهر
73	محمد بن حسين بن الزياي
121	ميمون بوشعرة
134	مصطفى الوزناجي
143	المسعود العلمي
143	محمد العلمي
157	مسعود بن الزواوي

ثانيا: فهرس القبائل والعائلات

الصفحة	القبائل والعائلات
-أ-	
54	أولاد عبد النور
89	ابن باديس
130-90	بن نعمون
-ب-	
22	بني خطاب
145-131-91-27	بن عباد
91-30	بن قارة
89 - 88 - 55 - 32	بن حلول
88-55-32	باش تارزي
93 - 55	بن كوجك علي
75-91 - 63	بن بوزاهر
131-94	بن وارث
131	بن المسيح
146-131	بن الموهوب
130	بن المسيح
131	بن زعبار
131	بن عطار
131	بن العنتري
135	بن القحج

-ح-	
27	الحراكتة
87 - 27	الحنانشة
89	الحملاوي
-ر-	
146 - 131	الراشدي
-ز-	
27	الزواوة
-س-	
63	الساحلي
-ش-	
131 - 30	الشفار
131	الشاذلي
-ص-	
63	الصحراوي
-ط-	
130	الطلحي
-ع-	
131 - 130 - 27 - 10 - 07	العلمي
10 - 8	العساوي
12 - 11	العمرائي
-ف-	
88 - 55 - 31	الفكون

-ك-

135

الكريتلي

-و-

131 -9

الوسلاتي

12

الونيسي

22

قبائل الأوراس

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ثالثا: فهرس الأماكن

الصفحة	المكان
-أ-	
81-76-72	أوروبا
82	إفريقيا
-ب-	
78-64	باب القنطرة
78-77-64	باب الواد
78-77-74	باب الجاية
84-83	بسكرة
92	بجاية
-ت-	
104-102-86-84-82-81-76	تونس
84	تبسة
-ج-	
17	الجامع الكبير
108-99-84-76-71-92-57-45	الجزائر
89	جنة بن عثمان
89	جنة بن داود
-ح-	
89-60-55	الحامة
65	حومة الشارع
74	حومة هالة

-ر-	
110-33	رايعة الشرقية
77-72-64	راحة الصوف
73	راحة الجمال
77	راحة البلد
111	راحة بونا
-ز-	
30	زنقة الحباسية
84	زمورة
-س-	
80-77-31	سوق السراجين
43	سوق النخاسة
77-64	سوق العصر
115-73	سباط الفلوس
93-77-74	سوق الصباغين
80-77	سوق الخرازين
77	سوق الحدادين
77	سوق العطارين
77	سوق الغزل
78	سوق التلاغمة
84	سطورة
89	سيدي شقرون

-د-	
2	دوائر الطابو
89	سيدي غراب
89	ساقية الروم
-ش-	
118-113-105-57	الشركة الإفريقية
89	شعبة الرصاص
-ص-	
84-82-81	الصحراء
-ع-	
33	عين سيدي لغراب
111-102-85-84	عنابة
89	العصافيري
89	عين قجاو
89	علجات القاضي
-ف-	
105-81	فاس
84	فندق الزيت
84	فندق بني نوية
-ق-	
83	القبائل الكبرى
111	القالا

-ك-	
11	كوشة بن داورك
65	كوشة الجسر
65	كوشة بن الغول
-م-	
55	المنصورة
77	مسجد الفكون
77	مسجد الكتاني
81	مكناس
84-83	مسيلة
83	ميلة
-و-	
55	واد بومرزوق
63-55	واد الرمال
78	واد العثمانية

رابعاً: فهرس الوظائف والصناعات والحرف

الوظيفة	الصفحة
-أ-	
آغا صبايحية	28
الإنجشارية	89-49
أمين الحدادين	50
أمين السراجين	50
أمين الدباغين	73-50
الآغا	50
أمين الأمناء	74-73-72
أمين الكواشين	73
أمين السكة	99
-ب-	
الباي	57-48-47-27-22-16
باش كاتب	28
البرادعي	68
-ت-	
التاجر	120-68
-ج-	
الجلاب	68
الجزار	113
-ح-	
الحياكة	64

66	الحدادة
79	الجمالين
-خ-	
78-24	خوذة
51	خوذة الرجبة
64	الخيطة
-د-	
79-70-69-27-15	الدلائل
91-75-74-68-63-27	الدباغ
-س-	
68	السمار
72	السراجين
-ش-	
55	الشواش
78	شيخ العرب
-ص-	
	الصياغة
72-68	الصباغ
-ط-	
65	الطرز

-ع-	
69-15	العتالين
72	العطارين
-غ-	
69	الغرابلية
-ق-	
73-72-50-28	قائد الدار
51	قائد السوق
61	قائد عزيزب
61	قائد مهر الباشا
61	قائد الجلاب
69	القهواجي
78	قائد الباب
-ك-	
21-15	الكاتب
47-28	كاهية
74-68	الكواش
-م-	
20-16	المفتي المالكي
20-16	المفتي الحنفي
17	المخزن
28	المحتسب

30	الملاخ
50	المقدم
28	عدول المحكمة
-ن-	
28-17-16	ناظر الأوقاف
28	ناظر بيت المال
28	نقيب الأشراف
86-64	النسيج
-و-	
28-14	وكيل بيت المال
157-28	وكيل الحرج
	الوكلاء
157	اليولداشي

خامسا: فهرس الجداول

الرقم	الجدول	الصفحة
01	خاص بمشاركات النساء والرجال في أبرز المعاملات والمبادلات	25
02	خاص بأهم الوظائف الرسمية وأصحابها الموجودة في المعاملات والمبادلات	28
03	الخاص بأنواع العقارات الموجودة في المعاملات والمبادلات	34
04	خاص بأنواع الحيوانات المتداولة في قسنطينة	37
05	خاص بأنواع الملابس المنتشرة في المجتمع القسنطيني	39
06	خاص بأنواع الحللي الواردة في المعاملات والمبادلات	41
07	خاص بالآثاث الظاهر في المعاملات والمبادلات	42
08	أهم المزروعات السائدة في المعاملات والمبادلات	59
09	أهم الصناعات الموجودة في عقود البيع والشراء	68
10	يبين أهم الأسواق الموجودة في مدينة قسنطينة	80
11	أهم العملات الجزائرية السائدة في المعاملات والمبادلات وقيمتها	104
12	يبين قيمة النقود الأوروبية الأكثر شيوعا في الشرق الجزائري	107
13	يبين أسعار الحبوب وتقلبها خلال الفترة الممتدة بين 1780-1833	112
14	أهم القروض المسجلة بالمحكمة الشرعية	123
15	أهم العائلات الحضرية المشاركة في المعاملات والمبادلات	131
16	أهم مشاركات الإنجشارية في المعاملات والمبادلات الاقتصادية	133
17	أهم العائلات التركية البارزة في وثائق المعاملات والمبادلات	135
18	يبين مشاركات البرانية في المعاملات والمبادلات	137
19	يبين مشاركة الجاليات الموجودة بقسنطينة	139
20	مشاركات أهل الذمة في عقود المعاملات والمبادلات	141

144	أهم ممتلكات محمد ومحمود أبناء إسماعيل بن كوجك علي المسجلة في عقود المعاملات والمبادلات	21
155	أهم المشاركات النسوية في عقود المعاملات والمبادلات	22
158	أهم القضايا المسجلة في المحكمة والتعويضات الناجمة عنها	23

سادسا: فهرس الأشكال

الرقم	الشكل	الصفحة
01	توزيع المعاملات والمبادلات الاقتصادية على سجلات المحكمة الشرعية (1202-1249هـ)	5
02	توزيع المعاملات والمبادلات على الشهور الهجرية (1202-1249هـ/1787-1837م)	19
03	توزيع المعاملات والمبادلات بين النساء والرجال	26
04	منحنى بياني يمثل توزيع المعاملات والمبادلات بين الرجال والنساء	26
05	توزيع المعاملات والمبادلات على السنوات الهجرية الممتدة من (1202-1249هـ)	53

سابعاً: قائمة المصادر والمراجع

الوثائق غير المنشورة:

1. سجلات المحاكم الشرعية:

بلغ تعداد السجلات اثنا عشرة سجلاً محفوظة بالأرشييف الولائي لمدينة قسنطينة، وقد استغلينا منها 10 سجلات لإنجاز هذه الدراسة، وقد غطت الفترة الممتدة من 1202هـ حتى 1249هـ الموافق لـ 1787م حتى 1833م، وتحتوي هذه السجلات على مجموعة مختلفة من العقود، منها عقود الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق، والمعاملات المالية كالرؤية والعتق، أما المبادلات فكانت تتلخص في عقود البيع والشراء، كذلك الإيجار. وقد تمكنا من جمع 1020 عقداً خاصاً بالمعاملات والمبادلات.

2- سجل أوقاف صالح باي:

يحتوي هذا السجل على 70 وثيقة تنص على مجموعة الأوقاف التي أوقفت لصالح المؤسسات الدينية وخاصة مسجد سيدي الكتاني بسوق العصر، وقد انحصرت العقود المسجلة فيه ما بين سنتين (1775-1779م).

3- الملف الثالث من المجموعة رقم 3205 بالمكتبة الوطنية:

هذا الملف يحوي مجموعة من المراسلات التي كانت بين البايات والباشوات، بالإضافة إلى بعض الأوامر التي صدرت من الباشوات إلى الموظفين التابعين لهم، وقد أخذنا من هذا الملف وثيقتين هما:

الأولى: رقم 24 تنص على أمر من عثمان باي إلى العمال والقياد في قسنطينة. مؤرخة أواخر محرم 1216هـ بإعفاء أرض (جنان) محمود بن إسماعيل بن كوجك علي من المطالب المخزنية.

الثانية: رقم 31 وهي عبارة عن أمر صدر من مصطفى باي قسنطينة إلى العمال بتاريخ شوال 1213هـ، يعفي من خلاله جنان محمد بن كوجك علي من المطالب المخزنية.

4-مخطوط قانون الأسواق لمدينة الجزائر:

وهو مخطوط يوجد بالمكتبة الوطنية يحمل رقم 1378 لكتابه "عبد الله محمد بن الحاج يوسف الشويحات" صاحب رحبة الجزائر، وقد حاولنا الاستفادة منه في معرفة تنظيم الأسواق في مدينة الجزائر بصفتها عاصمة الإيالة في العهد العثماني.

1-المصادر والمراجع باللغة العربية:

أولاً: قائمة المصادر:

1. أحمد باي: مذكرات أحمد باي، ترجمة: محمد العربي الزبيري، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1973.
2. حسين حسن عبد الوهاب: خلاصة تاريخ تونس، ط2، دار الكتب العربية الشرقية، تونس، دت.
3. الحفناوي أبو القاسم محمد: تعريف الخلف برجال السلف، ج1، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1982.
4. الزهار أحمد الشريف: مذكرات الحاج أحمد الشريف الزهارنقيب الأشراف الجزائر (1754-1830م)، تحقيق أحمد توفيق المدني، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974.
5. الزباني أبو القاسم: الترجمة الكبرى في أخبار المعمورة برا وبحرا، تحقيق: عبد الكريم الفيلاي، دط، عشت، المغرب، 1967.
6. شالر وليام: مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر (1816-1824)، تعريب: إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
7. شلوصر فندلين: قسنطينة أيام أحمد باي، ترجمة: أبو العيد دودو، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980.
8. أبي الضياف أحمد: اتحاف أهل الزمان بأخبار تونس وعهد الأمان، تحقيق لجنة من كتابة الدولة للشؤون الثقافية والأخبار، دط، تونس، 1963.
9. عبد الرحمن بن خلدون: مقدمة ابن خلدون، تحقيق: حامد أحمد الطاهر، ط1، دار الفجر للتراث، القاهرة، 2004.

10. ابن عثمان حمدان خوجة : المرآة، تحقيق محمد العربي الزبيري، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
11. العطار أحمد بن مبارك: تاريخ قسنطينة، تحقيق: رابح بونار، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، دت.
12. العنتري محمد الصالح: تاريخ قسنطينة، تقدم: يحيى بوعزيز، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دت.
13. العنتري محمد الصالح: مجاعات قسنطينة، تحقيق: رابح بونار، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974.
14. ابن الفكون عبد الكريم: منشور الهداية في كشف حال من أدعى العلم والولاية، تحقيق: أبو القاسم سعد الله، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1987.
15. مجهول، تاريخ بايات قسنطينة، المرحلة الأخيرة، تحقيق: حساني مختار، دط، مطبعة دحلب، الجزائر، دت.
16. الورتلاني الحسن بن محمد: نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار، تحقيق: محمد بن أبي شلب، ط2، دار الكتاب العربي، بيروت، 1974.
17. الوزان الحسن بن محمد الفاسي: وصف إفريقيا، ترجمة: محمد حاجي، محمد الأخضر، ج2، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1983.
- ثانيا: قائمة المراجع
18. ابن أشنهو عبد الحميد بن أبي زيان: دخول الأتراك العثمانيين إلى الجزائر، دط، المطبعة الشعبية للحيث، الجزائر، دت.
19. ابن أشنهو عبد اللطيف: التكون والتخلف في الجزائر، محاولة لدراسة التنمية الرأسالية في الجزائر (1830-1962)، إشراف: محمد يحيى ربيع، ترجمة: نخبة من الأساتذة، مراجعة: عبد السلام شحاة، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979.
20. أندري نوشي وآخرون: الجزائر بين الماضي والحاضر، ترجمة: رابح إسطنبولي، منصف عاشور، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984.

21. بحوش عمار: التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997.
22. البطريق يوسف أحمد، عجمة محمد عبد العزيز: التطور الاقتصادي، دط، دار النهضة العربية، بيروت، 1984.
23. بكري كامل: مقدمة في الاقتصاد، ط2، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، 1976.
24. بلحميسي مولاي: الجزائر من خلال رحلات المغاربة في العهد العثماني، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.
25. التميمي عبد الجليل: الحياة الاقتصادية للولايات العربية ومصادرها ووثائقها في العهد العثماني، مركز الدراسات والبحوث، تونس، 1986.
26. التميمي عبد الجليل: الحياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، ج1-2، منشورات الدراسات والبحوث المورسكية والتوثيق، دم، 1990.
27. جفلول عبد القادر: تاريخ الجزائر الحديث، دراسة سوسيولوجية، ترجمة: فيصل عباس، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
28. الجيلالي عبد الرحمن بن محمد: تاريخ الجزائر العام، ج3، ط7، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
29. حسين محمود الشافعي: النقود بين القلم والحديث، دط، دار المعارف، القاهرة، 1983.
30. ابن حموش مصطفى أحمد: فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (1830-1549)، ط2، دار البحوث والدراسات الفقهية، الإمارات العربية المتحدة، دبي، 2002.
31. الزبيري محمد العربي: التجارة الخارجية للشرق الجزائري، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1972.
32. سينسر ويليام: الجزائر في عهد رياس البحر، تعريب: عبد القادر زبادية، دط، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1980.
33. سعد الله أبو القاسم: محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، ط3، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982.
34. سعد الله فوزي: يهود الجزائر هؤلاء المجهولون، دط، شركة دار الأمة، الجزائر، دت.

35. سعيدون ناصر الدين: دراسات تاريخية في الملكية والوقف والحباية -الفترة الحديثة-، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2001.
36. سعيدون ناصر الدين: ورقات جزائرية، دراسة وأبحاث في تاريخ الجزائر -العهد العثماني، دط، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000.
37. سعيدوني ناصر الدين: النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني (1792-1830)، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.
38. سعيدوني ناصر الدين: دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر (العهد العثماني)، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.
39. سعيدوني ناصر الدين، أبو عبدلي المهدي: الجزائر في التاريخ (العهد العثماني)، ج4، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984.
40. شعبان زكي الدين، الغندور أحمد: أحكام الوصية والميراث والوقف في الشريعة الإسلامية، ط1، مكتبة الفلاح، الكويت، 1984.
41. الشمري ناظم محمد، الشروف محمد موسى: مدخل في علم الاقتصاد، دط، دار زهران، عمان، 1999.
42. صالح عباد: الجزائر خلال الحكم التركي (1514-1830)، دط، دار هومة، الجزائر، 2005.
43. الصيد سليمان: نفع الأزهار عامة في مدين قسنطينة من أخبار، ط1، المطبعة الجزائرية للمحالات، بوزريعة، الجزائر، 1994.
44. عبد البر محمد زكي: أحكام المعاملات المالية في المذهب الحنفي-العقود، ط1، دار الثقافة، قطر، 1980.
45. عبد الرحيم عبد الرحيم عبد الرحمن: المغاربة في مصر في العصر العثماني (1517-1798)، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.
46. عبد القادر محمد الجزائري: تحفة الزائر في تاريخ مدينة الجزائر والأمير عبد القادر، تعليق: ممدوح حقي، ج1، ط2، الدار اليقظة العربية للتأليف والترجمة، 1964.
47. عبد الكرم يوسف جودت: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع للهجرة (9 10م)، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، دت.

48. العروق محمد الهادي: مدينة قسنطينة دراسة جغرافية العمران، دط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984.
49. عطا الله محمود: وثائق الطوائف الحرفية في القدس في القرن السابع عشر، ج1، ط1، مركز التوثيق والمخطوطات والنشر، نابلس، فلسطين، 19.
50. ابن علي الشغيب محمد المهدي: أم الحواضر في الماضي والحاضر - تاريخ مدينة قسنطينة، دط، دم، دت.
51. الفقي محمد علي عثمان: فقه المعاملات - دراسة مقارنة، دط، دار المريخ، الرياض، 1986.
52. فيكتور مورجان: تاريخ النقود، ترجمة: نور الدين خليل، دط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1993.
53. كوران أرجمند: السياسة العثمانية اتجاه الاحتلال الفرنسي للجزائر (1827-1847)، ترجمة: عبد الجليل التميمي، ط2، تونس، 1974.
54. المدني أحمد توفيق: كتاب الجزائر، ط2، دار الكتاب، البليدة، الجزائر، 1963.
55. المدني أحمد توفيق: محمد عثمان باشا داي الجزائر (1766-1791) سيرته - حروبه - أعماله - نظام الدولة والحياة العامة في عهده، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.
56. منير العجلاني: عبقرية الإسلام في أصول الحكم، دار النفائس، بيروت، 1988.
57. المليي مبارك بن محمد: تاريخ الجزائر في القلم والحديث، ج3، دط، مكتبة النهضة الجزائرية، الجزائر، دت.
58. وولف جون: الجزائر وأوروبا، ترجمة: أبو القاسم سعد الله، دط، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.

ثالثا: الرسائل الجامعية:

59. بوضرساية بوغزة: الحاج أحمد باي رجل دولة ومقاومة (1826-1837)، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الجزائر، 19.
60. بولعسل نجاة: مجتمع قسنطينة ما بين الحريين العالميتين 1918-1939، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر، 2003-2004.

61. حمّاش خليفة إبراهيم: العلاقات بين الإيالة الجزائرية والباب العالي من سنة 1798 إلى 1830، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الإسكندرية، 1988.
62. سيساوي أحمد: النظام الإداري ببايلك الشرق 1791-1830، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، 1987-1988.
63. سيساوي أحمد: فريدة مؤنسة في حال دخول الترك قسنطينة واستيلائهم على أوطانها وذكر سير باباتها إلى انقطاع دولتهم واحتواء الفرنسيين على مساكنهم، دبلوم الدراسات المعمّقة، جامعة قسنطينة، 1980-1981.
64. فيلالي السايح: العلاقات السياسية الجزائرية التونسية (1800-1830هـ)، دبلوم الدراسات المعمّقة، جامعة قسنطينة، 1983.
65. القشاعي - موساوي فلة: النظام الضريبي بالريف القسنطيني أواخر العهد العثماني (1771-1837)، رسالة ماجستير في التاريخ، جامعة الجزائر، 1989-1990.
66. قشي فاطمة الزهراء: قسنطينة المدينة والمجتمع في المنتصف الأول من القرن 13هـ من أواخر القرن 18م إلى منتصف القرن 19م، رسالة دكتوراه في التاريخ، جامعة تونس الأول، 1998.
67. كسال درياس يمينة: السكة الجزائرية في العهد العثماني، مذكرة ماجستير في التاريخ، جامعة الجزائر، 1987-1988.
68. معاشي جميلة: الأسر المحلية الحاكمة في بايلك الشرق الجزائري من القرن 10هـ إلى 13هـ (16-19م)، دراسة اجتماعية سياسية، مذكرة ماجستير في التاريخ، جامعة قسنطينة، 1992.
- رابعا: المقالات والدوريات
69. بوعزيز يحيى: الحالة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الريفي بالشرق الجزائري خلال القرن 19م، مجلة الثقافة، ع80، الجزائر، 1984.
70. بوعزيز يحيى: طرق القوافل والأسواق التجارية بالصحراء الكبرى كما وجدها الأوروبيين خلال القرن 19م، مجلة الثقافة، ع59، الجزائر، 1980.
71. التميمي عبد الجليل: الحاج أحمد باي وببايلك قسنطينة (1830-1837)، المجلة التاريخية المغربية، ع15-16، تونس، 1979.

72. جميلة معاشي: اندماج الانكشارية في المجتمع القسنطيني من خلال سجلات الزواج والطلاق، أعمال الملتقى التغيرات الاجتماعية في البلدان المغاربية عبر العصور، قسنطينة، 2001-2002.
73. زيادة خالد: السلطة المدنية من خلال وثائق المحكمة الشرعية، المجلة التاريخية المغربية، ع39-40، تونس، 1985.
74. الساحلي خليل: سجلات المحاكم الشرعية كمصدر فريد لدراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، المجلة التاريخية المغربية، ع1، تونس، 1974.
75. سعد الله أبو القاسم: دفتر محكمة المدية أواخر العهد العثماني (1821-1839)، مجلة الثقافة، ع81، الجزائر، 1994.
76. سعيدوني ناصر الدين: مخطوط قانون الأسواق- مدينة الجزائر لعبد الله محمد بن الحاج الشويحات، حوليات جامعة الجزائر، ع5، ديوان المطبوعات الجامعية، 1990-1991.
77. سعيدوني نصر الدين: الإنسان الأوراسي وبيئته الخاصة، مجلة الأصالة، ع60-61، الجزائر، 1978.
78. الصياغ ليلي: ملاحظات حول دراسة الاقتصاد العربي في العصر العثماني، المجلة التاريخية المغربية، ع37-38، تونس، 1985.
79. عبد الرحيم عبد الرحيم عبد الرحمن: نشوء الرأسمالية المصرية خلال العصر العثماني (1517-1798) وأثرها على الحياة الاقتصادية من خلال وثائق المحاكم الشرعية، المجلة التاريخية المغربية، ع37-38، تونس، 1985.
80. عمري الطاهر: بنية الريف والمدينة في الجزائر قبل الاحتلال الفرنسي، مقال من أعمال الملتقى التغيرات الاجتماعية في البلدان المغاربية عبر العصور، قسنطينة، 2001.
81. غطاس عائشة: سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر -العهد العثماني، مجلة إنسانيات، ع3، الجزائر، 1997.
82. قشي فاطمة الزهراء: الهبة ومؤخر الصداق- ممارسات قسنطينية في القرن 18، مجلة سيرتا، عدد خاص، قسنطينة، 2000.
83. الوليش فتيحة: النساء والسلطة القضائية من خلال عقود الأقباس في مدينة الجزائر خلال القرنين 17-18، مجلة سيرتا، عدد خاص، قسنطينة، 2000.

2-المصادر والمراجع باللغة الفرنسية:

أولاً: قائمة المصادر والمراجع

84. Andrée Raymond : Grandes villes arabes à l'époque ottomane, la bibiothèque arabe, Sindbad, Paris, 1985.
85. Antoine Felix : Constantine, centre Economique, Marché de grains et de tissus, Toulouse, Imprimerie du centre, 1930.
86. Constantine.
87. Ernest Mercier : Histoire de Constantine, Constantine, 1903.
88. Ernest-Picard : La monnaie et le crédit en Algérie depuis 1830, Jules Carboxel, Alger, 1930.
89. Gaid Mouloud: Chronique des Beys de Constantine, Office des Publication universitaires.
90. Isabelle Grangaud, La ville imprenable, une histoire sociale de Constantine au 18^{ème} siècle, Media.plus, Algérie, 2004.
91. Merouche Lemnouar: Recherches sur l'Algerie a l'époque ottomane Monnaies, Prix et revenus 1520-1830,Edition Bouchene, Paris, 2002.
92. Morelet (M) : les maures de constantine en 1840 ,
93. Mouloud Gaid : L'Algérie sous les turcs, Maison tunisienne de d'édition société nationale d'édition et de Diffusion, Alger, 1974.
94. Nouschi André: enquête sur le niveau de vie des populations rirales constantinoises de conquete, jusqu'en 1919, Essai d'histoire économique et sociale, paris 1961.
95. Tamimi (A) : Le Baylek de Constantine et hadj Ahmed bey (1830-1837), Tunis, 1978.
96. Vayssettes Eugène: Histoire de Constantine sous la domination Turque, De 1517 à 1837, éditions Bouchene, 2002, p28.

97. Venture de Paradis : Alger au XVIII^e siècle, Edite par efagnan, Alger, typographie adolphe jourdan 1898.

ثانيا: المقالات

98. Berbrgger (A) : "Epoque de l'établissement des Turcs à Constantine" in R.A, N°1, 1856-1857.
99. Berbrugger (A) : "Epoque l'établissent des tures à Constantine", R.A, N°10, 1866.
100. Charles (L), Féraud : "Les anciens établissements Religieux Muslmans de Constantine ", R.A, N°12, 1868.
101. Cour (A) : "Constantine en 1802 D'apres une chanson populaire", R. A, N°60, 1919.
102. Féraud (L) : "Délivrance d'esclaves nègres dans le Sud de la province de Constantine", R.A, N°16, 1872.
103. Feraud (L) : "Les corporations des métiers à Constantine avant le coquette Français", R.A, N°16, 1972.
104. Feraud(L) : "Mœurs et coutumes kabyles", R.A, n°07, 1863.
105. Férauf (L) : "Province de constantine, Les anciens établissements Religieux Musilmans e Constantine", R.A, N°12, 1868.
106. Maurice (Eisembeth) : "Les juifs en Algérie et en Tunisie à l'époque turque (1516-1830)", R.A, Vol 96, 1952.
107. Mercier (E) : "Constantine au XV^{eme} siècle", R. A-1878.
108. Riché (R), "La corporation des Bijoutiers à Constantine avant 1830", R.A, T.G.T .G.V, 1961.
109. S : "Notes chronologiques pour l'Histoire de Constantine", R. A. N°39, 1895.
110. Souidani Zahia : "Femmes et protietés fancières, Numéro spécial", Cirta, 2000.

111. Vayessettes (E) : "Histoire des derniers Beys de Constantine depuis 1793 jusqu'à la chute d'Hadj Ahmed", R.A, 3-4, (1858-1863).

ثالثا: الموسوعات:

112. عبد الوهاب الكيالي: الموسوعة السياسية، ج1، ط3، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1990.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ثامنا: فهرس الموضوعات

أ	مقدمة
		الفصل الأول: المعاملات والمبادلات دراسة إحصائية ومقاربة تصنيفية
6	1-1-1- ملحة عن أهم المعاملات والمبادلات الموجودة في السجلات
6	1-1-1- العقود التي ترد على ملكية (العقود التجارية)
8	1-1-2- العقود التي لا بد فيها
10	1-1-3- العقود الواردة عن منافع
	1-1-4- العقود الناجمة عن عمل مادي
	1-1-5- عقود المصالحة والقسمة
19	1-2- الأطراف الفاعلة في المعاملات والمبادلات
19	1-2-1- القضاء
22	1-2-2- طرفي المعاملة
29	1-3- الثروات السائدة في المعاملات والمبادلات
29	1-3-1- العقارات
35	1-3-2- الحيوانات
37	1-3-3- الثياب
39	1-3-4- الحلبي
41	1-3-5- الأثاث والأواني
43	1-3-6- العبيد
		1-4- واقع المعاملات والمبادلات في قسنطينة أواخر القرن 18
45	وبداية القرن 19م
		الفصل الثاني: الواقع الاقتصادي في قسنطينة أواخر العهد العثماني
53	1-2- الثروة الزراعية
53	1-1-2- الأراضي الزراعية بفحوص المدينة

- 56 2-1-2-المنتجات الزراعية
- 60 2-1-3-تربية المواشي
- 62 2-2-الأنشطة الصناعية والحرفية في قسنطينة
- 62 2-2-1-أهم الصناعات التي كانت سائدة في المدينة
- 69 2-2-2-حرف الخدمات
- 71 2-2-3-الأمانات الحرفية
- 74 2-2-4-أهمية المنتجات الصناعية في أسواق التبادل
- 76 2-3-الحركية التجارية لمدينة قسنطينة
- 76 2-3-1-أهم المراكز التجارية في المدينة
- 80 2-3-2-طبيعة السلع المتداولة ومصادرها
- 83 2-3-3-العوامل المساعدة على نمو أسواق التبادل في المدينة
- 88 2-3-4-مجالات الاستثماري قسنطينة

الفصل الثالث: أنواع العملات والأسعار المتداولة في قسنطينة

- 99 3-1-أنواع العملات التي كانت سائدة في قسنطينة
- 99 3-1-1-العملات الجزائرية
- 104 3-1-2-العملات العربية والأوربية
- 107 3-1-3-الحوالات والسفاتيح
- 109 3-2-الأسعار وحركتها
- 110 3-2-1-الأسعار المتداولة في قسنطينة
- 117 3-2-2-العوامل المتحركة في حركة الأسعار في قسنطينة
- 120 3-3-العمليات النقدية ومعوقاتها
- 120 3-3-1-القروض والقراض
- 124 3-3-2-الرهون
- 125 3-3-3-معوقات العمليات النقدية

الفصل الرابع: بنية المجتمع القسنطيني الاقتصادية

129 1-4- الفئات الاجتماعية البارزة والمتحركة في اقتصاد المدينة
142 2-4- العائلات الأكثر ظهور في المعاملات والمبادلات
143 1-2-4- كبار الملاك
146 2-2-4- العائلات المتوسطة الملكية
149 3-4- مكانة المرأة الاقتصادية والاجتماعية في قسنطينة
156 4-4- التزاغات الاجتماعية والاقتصادية الموجودة في قسنطينة
160 الخاتمة
164 الملحق

الفهارس

183 أولا: فهرس الأعلام
188 ثانيا: فهرس القبائل والعائلات
191 ثالث: فهرس الأماكن
195 رابعا: فهرس الوظائف والصناعات والحرف
199 خامسا: فهرس الجداول
200 سابعاً: فهرس الأشكال
201 خامسا: قائمة المصادر والمراجع
212 فهرس الموضوعات